



التفسير وأصوله

الإمام ببعض آيات الأحكام تفسيراً واستنباطاً

تأليف فضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - (ت: ١٤٢١هـ)

للسنة الأولى الثانوية

يوزع مجاناً

طبعة ١٤٤١هـ

ح

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

التفسير للسنة الأولى الثانوية بالمعاهد العلمية/ الإدارة العامة

لتطوير الخطط والمناهج بالجامعة الرياض

(٢٥١) ص ٢١,٥ × ٢٨ سم.

١- التفسير - كتب دراسية

٢- التعليم الثانوي - السعودية- كتب دراسية

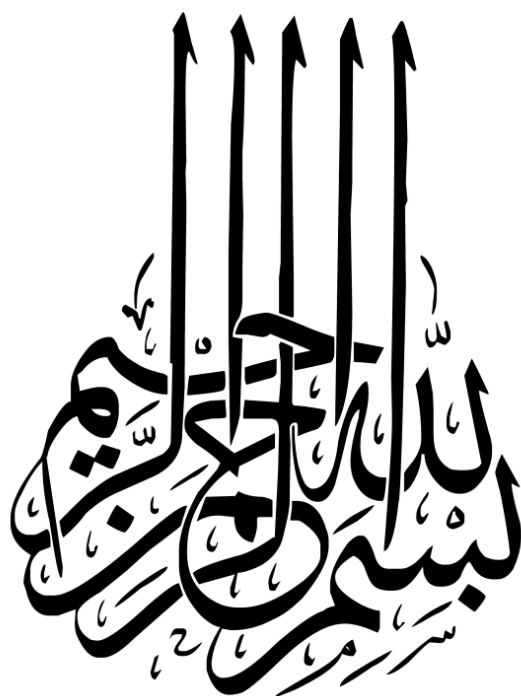
العنوان.

للتواصل مع الإدارة العامة لتطوير الخطط والمناهج

هاتف: ٠١١٢٥٨٢٢٢٢ ، فاكس: ٠١١٢٥٩٠٢٤٩

بريد إلكتروني (mnahj@imamu.edu.sa)

أو من خلال بوابة الجامعة الإلكترونية (www.imamu.edu.sa)



تصدير

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.. أما بعد:

فقد أكرم الله - تبارك وتعالى - هذه الأمة بهذا القرآن العظيم، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيلٌ من حكيم حميدٍ، وتكفل - جلّ وعلا - بحفظه، وجعله مصدر التشريع الأول، فلا غنى للمسلم عنه؛ يداوم على تلاوته، ويفهم معانيه، ويعتني بتفسيره، ويفقه أحكامه، وقد اهتم علماء الأمة بذلك، فعاشوا في هدي القرآن الكريم؛ تلاوةً وفهماً وتفسيراً واستنباطاً لأحكامه ومعانيه، وألفوا التفاسير على اختلاف طرقها؛ ومن ذلك ما اقتصر فيه على تفسير آيات الأحكام، كهذا التفسير الذي بين أيدينا، الذي ألفه صاحب الفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله تعالى -؛ استجابة لرغبة الجامعة في وضع مقررٍ دراسيٍّ في التفسير لطلاب المعاهد العلمية، يسائر المقرر في الحديث والفقه، فصنّف كتابه هذا مرتباً على أبواب الفقه؛ يورد في كل باب آيات الأحكام الخاصة به، ويفسّرُها، ويبين فقهها.

وقد تضمّنت الخطة الدراسية في المعاهد العلمية: تدريس تفسير آيات الأحكام؛ بواقع حصتين أسبوعياً في جميع المراحل، بالإضافة إلى أصول التفسير في المرحلة الثانوية، وأضيف إلى المقرر: أسئلة شاملة؛ تعين الطالب على مراجعة المعلومة وضبطها.

وتهدف دراسة تفسير آيات الأحكام في هذه المرحلة إلى:

- ١ - فهم كتاب الله - سبحانه وتعالى -، ومعرفة معانيه؛ للاستعانة بذلك على تدبر آياته.
- ٢ - ربط التفسير بأصوله قدر الإمكان أثناء شرح الآيات للمرحلة الثانوية.
- ٣ - تدريب الطالب على ملكة الفقه، واستنباط الأحكام الشرعية من كتاب الله تعالى.
- ٤ - الوقوف على أدلة الأحكام الشرعية؛ في أبواب الفقه، من كتاب الله تعالى.

٥ - تزكية النفس البشرية وإصلاحها؛ بما اشتمل عليه القرآن الكريم من معانٍ سامية.

٦ - إمداد الطالب بثروة لغوية؛ عن طريق: فهم الألفاظ القرآنية، وإدراك معانيها.

وحتى يؤدي المنهج أهدافه المرجوة منه، يحسن بالمعلم الاهتمام بما يلي:

١ - مناقشة الطلاب قبل إعلان الدرس؛ تمهيداً له، وربطاً بمعلوماتهم السابقة، وشحذاً لأفكارهم.

٢ - كتابة الآيات على السبورة بخط واضح، أو عرضها بوسيلة مناسبة، وقراءتها عليهم قراءة مجوَّدة.

٣ - تكليف بعض الطلاب بقراءة الآيات، مع تصحيح المعلم لقراءتهم.

٤ - تشجيع الطلاب على حفظ الآيات، ووضع بعض الحوافز على ذلك.

٥ - ربط الآية، أو الآيات بسبب النزول ما أمكن؛ فذلك يساعد الطالب على فهم المعاني.

٦ - التنوع في استخدام طرق التدريس، والحرص على تعويد الطالب على استنباط الفوائد والأحكام والعبر من الآيات.

٧ - الاستفادة من السبورة وحسن تنظيمها عند عرض النص، أو شرح المفردات، وبيان الأحكام والفوائد من الآيات.

٨ - الحرص على ربط معاني الآيات بواقع الطلاب، وعباداتهم، والقيم العالية، واغتنام الفرصة لنصحهم وتوجيههم.

كما تأمل الإدارة العامة لتطوير الخطط والمناهج من الإخوة المدرسين التواصل معها؛ من خلال تزويدها بما لديهم من: مقترحاتٍ، وأفكارٍ، وملحوظاتٍ، حول هذا المقرر، وحول جميع المناهج والكتب الدراسية.

وفَّقَ اللهُ الجميع لكل خير، وصلى اللهُ وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الإدارة العامة لتطوير الخطط والمناهج

مقدمة المؤلف

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنُثَوِّبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا،
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، أَمَّا بَعْدُ:
فَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَةِ الْجُمُعَةِ: «إِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ،
وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ»^(١)، وَصَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ
وَعَلَّمَهُ»^(٢)، وَهَذَا شَامِلٌ لِعِلْمِ لَفْظِهِ وَمَعْنَاهُ.

وَإِذَا كَانَ خَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ كَانَ جَدِيرًا بِالْمُؤْمِنِ الْإِعْتِنَاءُ بِهِ تِلَاوَةً وَفَهْمًا وَتَطْبِيقًا،
وَبِذَلِكَ يَكُونُ خَيْرُ النَّاسِ. وَكَانَ الصَّحَابَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- لَا يَتَجَاوَزُونَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ
الْقُرْآنِ حَتَّى يَتَعَلَّمُوهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، فَتَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَالْعِلْمَ وَالْعَمَلَ
جَمِيعًا^(٣).

وَلَقَدْ كَانَ مِنْ تَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى لِجَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعُودٍ الْإِسْلَامِيَّةِ أَنْ قَرَّرَتْ
لِلْمَعَاهِدِ الْعِلْمِيَّةِ فِي التَّفْسِيرِ اخْتِيَارَ آيَاتٍ تُسَايِرُ الْمُقَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ؛ لِيَجْمَعَ الطَّالِبُ
بَيْنَ الْمَسَائِلِ الْفَقْهِيَّةِ وَأَدِلَّتِهَا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ جِهَةٍ، وَلِيَكُونَ ذَلِكَ عَوْنًا عَلَى فَهْمِ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، رقم (٥٠٢٧).

(٣) زاد المسير (٤/١)، وتفسير ابن كثير (١٣/١).

كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، حَيْثُ تَتَّحِدُ بُحُوثُ الْمَقْرَّرِ فِي هَذِهِ الْمَوَادِّ؛ فَيَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى التَّصَوُّرِ وَالْفَهْمِ، وَيَشْمَلُ الْمَقْرَّرُ نِطاقًا أَوْسَعَ؛ حَيْثُ تَرَى الْآيَاتِ مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ.

وَهَا نَحْنُ نَتَكَلَّمُ بِمَا يَسَّرَ اللَّهُ لَنَا عَلَى الْمَقْرَّرِ مِنَ التَّفْسِيرِ، سَالِكِينَ مَا يَأْتِي:

- أ - كِتَابَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.
- ب - ذِكْرُ سَبَبِ التَّنْزِيلِ إِذَا دَعَتِ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ.
- ج - تَفْسِيرُ الْمَفْرَدَاتِ وَالْجُمْلِ مَعَ إِعْرَابِ مَا يَتَوَقَّفُ فَهْمُ الْمَعْنَى عَلَى إِعْرَابِهِ.
- د - الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّ.
- هـ - مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَةِ أَوِ الْآيَاتِ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْحِكَمِ وَالْأَحْكَامِ مِنْ غَيْرِ اسْتِيعَابٍ لِذَلِكَ.

وَسَمَّيْتُهُ: (الِإِلْمَامُ بِبَعْضِ آيَاتِ الْأَحْكَامِ تَفْسِيرًا وَاسْتِنْبَاطًا)، وَاللَّهُ - سُبْحَانَهُ - أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَ عَمَلَنَا خَالِصًا لَهُ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَعَلَّمُوهُ وَتَلَّوْهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ لَفْظًا وَمَعْنَى وَعَقِيدَةً وَعَمَلًا، إِنَّهُ جَوَادٌّ كَرِيمٌ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ، خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَسَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

محمد بن صالح العثيمين

نبذة مختصرة عن العلامة محمد بن صالح العثيمين

١٣٤٧ - ١٤٢١ هـ

هو الشيخ العالم المحقق، محمد بن صالح بن محمد آل عثيمين.

ولد عام ١٣٤٧ هـ في عنيزة، إحدى مدن القصيم.

نشأته العلمية:

ألقبه والده - رحمه الله تعالى - بجده من جهة أمه؛ ليتعلم القرآن الكريم حتى حفظه عن ظهر قلب ولما يتجاوز الرابعة عشرة من عمره .

وأقبل على طلب العلم الشرعي؛ حيث ابتدأ الطلب بالالتحاق بحلقة الشيخ محمد بن عبد العزيز المطوع - رحمه الله - في الجامع الكبير بعنيزة، حتى أدرك من العلم في التوحيد، والفقه، والنحو ما أدرك. ثم جلس في حلقة شيخه العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي - رحمه الله -؛ فدرس عليه في التفسير، والحديث، والسيرة النبوية، والتوحيد، والفقه، والأصول، والفرائض، والنحو، وحفظ مختصرات المتون في هذه العلوم. فلذلك يُعدّ الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي - رحمه الله - أبرز من تأثر بهم الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله -؛ إذ أخذ عنه العلم؛ معرفةً وطريقةً أكثر مما أخذ عن غيره، وتأثر بمنهجه وتأصيله، وطريقة تدريسه، وإتباعه للدليل.

ولما فتح المعهد العلمي في الرياض عام ١٣٧٠ هـ التحق به، وقد انتفع - خلال دراسته في معهد العلمي في الرياض - بالعلماء الذين كانوا يدرّسون فيه حينذاك ومنهم: الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، والشيخ عبدالعزيز بن ناصر بن رشيد، والشيخ عبد الرحمن الإفريقي. وفي أثناء ذلك التقى بسماحة الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله -، فقرأ عليه وانتفع به في علم الحديث والنظر في آراء فقهاء المذاهب والمقارنة بينها، ويُعدّ سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - هو شيخه الثاني في التحصيل والتأثر به. ثم عاد إلى عنيزة عام ١٣٧٤ هـ وصار يدرّسُ على شيخه العلامة عبد الرحمن السعدي، ويتابع دراسته في كلية الشريعة، التي أصبحت جزءاً من جامعة الإمام

محمد بن سعود الإسلامية، حتى نال الشهادة العالية.

وهكذا تميز الشيخ بهذه النشأة العلمية السلفية؛ عقيدة وعبادة ومعاملة، مع الوسطية وسلامة المنهج، بعيداً عن الانتماءات الحزبية الضيقة؛ ليصبح قدوةً حسنة لطلاب العلم في مسيرتهم العلمية.

تدريسه:

بدأ التدريس في الجامع الكبير في عنيزة عام ١٣٧٠هـ . ولما توفي شيخه العلامة عبد الرحمن السعدي - رحمه الله تعالى - تولّى إمامة الجامع الكبير بعده حتى وفاته رحمه الله تعالى .

كما تولى التدريس في المعهد العلمي بعنيزة إلى عام ١٣٩٨ هـ، ثم في كلية الشريعة وأصول الدين بالقصيم التابعة لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، حتى وفاته رحمه الله تعالى.

وللشيخ - رحمه الله - أسلوب تعليمي فريد في جودته ونجاحه، فهو يناقش طلابه ويتقبل أسئلتهم، ويلقي الدروس والمحاضرات بهمة عالية، مبهجاً بنشره للعلم وتقريبه إلى الناس.

جهوده وآثاره العلمية:

ظهرت جهوده العظيمة - رحمه الله تعالى - خلال أكثر من خمسين عاماً من العطاء والبذل في نشر العلم والتدريس والوعظ والإرشاد والتوجيه وإلقاء المحاضرات والدعوة إلى الله - سبحانه وتعالى - بالحكمة والموعظة الحسنة بإخلاصٍ وصبرٍ وورعٍ وحُسن خُلقٍ.

ولقد اهتم بالتأليف وتحرير الفتاوى والأجوبة التي تميّزت بالتأصيل العلمي الرصين، وصدرت له العشرات من الكتب والرسائل والمحاضرات والفتاوى والخطب واللقاءات والمقالات، كما صدر له آلاف الساعات الصوتية التي سجلت محاضراته وخطبه ولقاءاته وبرامجه الإذاعية ودروسه العلمية في تفسير القرآن الكريم والشروحات المتميزة للحديث الشريف والسيرة النبوية والمتون والمنظومات في العلوم الشرعية والنحوية.

إلى جانب ذلك كان عضواً في هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية.

ومن آثاره العلمية: الكثير من المؤلفات والشروح في العقيدة والتفسير والحديث والفقه واللغة، ومنها:
القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى، والقول المفيد على كتاب التوحيد، والإبداع في بيان كمال الشرع
وخطر الابتداع، وغيرها الكثير. كما ساهم في تأليف عددٍ من الكتب المقررة في المعاهد العلمية، وهي:
كتاب الإمام ببعض آيات الأحكام (مقرر التفسير)، وكتاب شرح عمدة الأحكام (مقرر الحديث في القسم
المتوسط)، وتلخيص الحموية لشيخ الإسلام ابن تيمية (مقرر التوحيد في الثانية الثانوية)، ونبذة في العقيدة الإسلامية
(ضمن مقرر التوحيد في الثالثة الثانوية)، ومصطلح الحديث، وأصول الفقه، ونبذة في أصول التفسير (ضمن مقرر
التفسير في الأولى والثانية الثانوية).

مكانته العلمية:

يُعدُّ فضيلة الشيخ - رحمه الله تعالى - من الراسخين في العلم الذين وهبهم الله - بمَنِّه وكرمه - تأصيلاً وملكة عظيمة
في معرفة الدليل واتباعه واستنباط الأحكام والفوائد من الكتاب والسنة، وسبر أغوار اللغة العربية معاني وإعراباً
وبلاغة.

ولمّا تحلّى به من صفات العلماء الجليّة وأخلاقهم الحميدة والجمع بين العلم والعمل أحبّه الناس في جميع
أقطار العالم، ورزقه الله القبول لديهم واطمأنوا لاختياراته الفقهية، وأقبلوا على دروسه وفتاواه وآثاره العلمية، ينهلون
من معين علمه ويستفيدون من نصحه ومواعظه.

وفاته:

توفي - رحمه الله - في مدينة جدّة عام ١٤٢١هـ، وصُلّي عليه في المسجد الحرام، ودُفن في مكة المكرمة.

الفصل الدراسي الأول

توزيع مقرر الفصل الدراسي الأول

الأسبوع	الموضوعات	الملاحظات
الأول	(أصول التفسير) ▪ القرآن الكريم. ▪ نزول القرآن، أول ما نزل من القرآن.	
الثاني	(أصول التفسير) ▪ نزول القرآن: ابتدائي وسببي. ▪ عموم اللفظ وخصوص السبب.	
الثالث	(تفسير آيات الأحكام) من آيات البيع. ▪ الآية (٢٧٥) من سورة البقرة. ▪ الآيات (٢٩-٣٠) من سورة النساء.	
الرابع	▪ الآية (٥) من سورة النساء. ▪ الآية (٧٥) من سورة النحل. ▪ الآية (٣٤) من سورة الإسراء.	واجب منزلي
الخامس	▪ الآية (٢١٩) من سورة البقرة. ▪ الآيات (٩٠-٩٢) من سورة المائدة.	
السادس	▪ الآيات (٣٦-٣٨) من سورة النور. ▪ الآية (٩) من سورة المنافقون.	
السابع	▪ الآيات (٩-١١) من سورة الجمعة . ▪ الآية (٢) من سورة المائدة.	

الأسبوع	الموضوعات	الملاحظات
الثامن	- الآية (١) من سورة المائدة. - الآيات (٣٤-٣٥) من سورة الإسراء.	واجب منزلي
التاسع	- الآية (١٧٧) من سورة البقرة. - الآية (١٥٣) من سورة الأنعام. - الآيات (٢٧-٢٨) من سورة الأنفال.	
العاشر	- الآية (١١٩) من سورة التوبة. - الآيات (٢٧٨-٢٧٩) من سورة البقرة.	
الحادي عشر	- الآيات (١٣٠-١٣٢) من سورة آل عمران. - الآيات (٢٧٥-٢٧٦) من سورة البقرة. - الآية (٣٩) من سورة الروم.	
الثاني عشر	- الآية (٢٨٣) من سورة البقرة. - من آيات الرهن والضمان والكفالة. - الآية (٢٨٣) من سورة البقرة.	واجب منزلي
الثالث عشر	- الآيات (٧٠-٧٢) من سورة يوسف. - الآية (٦٦) من سورة يوسف.	
الرابع عشر	- من آيات القرض والعارية. - الآية (١٩٥) من سورة البقرة. - الآيات (٤-٧) من سورة الماعون.	
الخامس عشر	مراجعة	

أولاً: أصول التفسير

أصول التفسير

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان وسلم تسليماً.. أما بعد:

فإن من المهم في كل فن أن يتعلم المرء من أصوله ما يكون عوناً له على فهمه وتخريجه على تلك الأصول؛ ليكون علمه مبنياً على أسس قوية ودعائم راسخة، وقد قيل: من حُرِمَ الأصول حُرِمَ الوصول.

ومن أجل فنون العلم – بل هو أجلها وأشرفها – علم التفسير؛ الذي هو: تبين معاني كلام الله – عز وجل –؛ وقد وضع أهل العلم له أصولاً، كما وضعوا لعلم الحديث أصولاً، ولعلم الفقه أصولاً.

وها هي جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية تقرر "نبذة من أصول التفسير" في "المرحلة الثانوية" بعد أن قطع الطلاب "في المرحلة المتوسطة" شوطاً يمكّنهم من فهم هذه النبذة واستيعابها.

ويتلخص منهج السّنة الأولى الثانوية في الفقرات التالية:

- ١ - القرآن الكريم.
- ٢ - متى نزل القرآن على النبي ﷺ؟ ومن نزل به عليه من الملائكة؟

- ٣ - أول ما نزل من القرآن.
 - ٤ - نزول القرآن على قسمين: سببي وابتدائي.
 - ٥ - القرآن: مكّي ومدني، وبيان الحكمة من نزوله مفرّقاً، وترتيب القرآن.
 - ٦ - كتابة القرآن وحفظه في عهد النبي ﷺ.
 - ٧ - جمع القرآن في عهد أبي بكر الصديق وعثمان بن عفان رضي الله عنهما.
- وها نحن نكتب فيه - بعون الله تعالى - ما تيسر، مراعين بذلك الاختصار والاقتصار، على القول الراجح مع الإيضاح بقدر المستطاع، واللّه نسأل أن يمدنا: بعونه، وتوفيقه، ويتولانا بعنايته في أمورنا كلها، إنه جواد كريم.

المؤلف

القرآن الكريم

القرآن في اللغة: مصدر قرأ بمعنى (تلا)، أو بمعنى (جَمَعَ) تقول: قرأ قرأً وقرأناً كما تقول: غفر غُفراً وُغُفراًناً.

فعلى المعنى الأول: (تلا) يكون مصدراً بمعنى اسم المفعول؛ أي: بمعنى متلو. وعلى المعنى الثاني (جَمَعَ) يكون مصدراً بمعنى اسم الفاعل؛ أي: بمعنى جامع؛ لجمعه الأخبار والأحكام^(١).

والقرآن في الشرع: كلام الله تعالى، المنزل على رسوله وخاتم أنبيائه محمد ﷺ، المبدوء بسورة (الفاتحة)، المختوم بسورة [الناس].

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا﴾ [الإنسان]، وقال: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف].

وقد حمى الله تعالى هذا القرآن العظيم من: التغيير والزيادة، والنقص، والتبديل؛ حيث تكفل - عز وجل - بحفظه، فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر]. ولذلك مضت هذه القرون الكثيرة ولم يحاول أحد - من أعدائه - أن يغير فيه؛ فيزيد أو ينقص، أو يبدل إلا هتك الله تعالى ستره وفضح أمره.

وقد وصفه الله تعالى بأوصاف كثيرة، تدل على عظمته وبركته، وتأثيره وشموله، وأنه حاكم على ما قبله من الكتب.

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْكُتُبِ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر]، ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ [ق].

(١) ويمكن أن يكون بمعنى: اسم مفعول أيضاً؛ أي: بمعنى مجموع؛ لأنه جُمع في المصاحف والصدور.

وقال تعالى : ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ [ص] ،
 ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الأنعام] ، ﴿ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴾ [الواقعة] ، ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء: ٩٠] .

وقال تعالى : ﴿ لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَشِيعًا مُتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نُضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الحشر] ، ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾ [التوبة] ، ﴿ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ [الأنعام: ١٩] ، ﴿ فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾ [الفرقان] .
 وقال تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل: ٨٩] .

وقال تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ [المائدة: ٤٨] .

والقرآن الكريم مصدر الشريعة الإسلامية التي بُعث بها محمد ﷺ إلى الناس كافة،
 قال تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان] .
 وقال تعالى : ﴿ الرَّ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ [الأنعام] ، ﴿ اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴾ [إبراهيم] .

وسنة النبي ﷺ مصدر تشريع أيضاً كما قرره القرآن؛ قال الله تعالى : ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا ﴾ [النساء] ، و ﴿ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب] ، و ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [آل عمران] .

نزل القرآن

نزل القرآن أول ما نزل على رسول الله ﷺ في ليلة القدر في رمضان، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ [القدر]، و ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ ﴾ [الدخان]، و ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وكان عمر النبي ﷺ أول ما نزل عليه أربعين سنة على المشهور عند أهل العلم، وقد روي ذلك عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ، وعطاء وسعيد بن المسيب وغيرهم - رحمهم الله - ، وهذه السن: التي يكون بها بلوغ الأشد، وكمال العقل، وتمام الإدراك.

والذي نزل بالقرآن من الله تعالى إلى النبي ﷺ: جبريل، أحد الملائكة المقربين الكرام، قال الله تعالى عن القرآن: ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الشعراء]، ﴿ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ ﴾ [النجم]، ﴿ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ [الشعراء].

وقد كان لجبريل - عليه السلام - من الصفات الحميدة العظيمة ما جعله أهلاً لأن يكون رسول الله تعالى بوحيه إلى رسله من: الكرم، والقوة، والقرب من الله تعالى، والمكانة والاحترام بين الملائكة، والأمانة، والحسن، والطهارة؛ قال الله تعالى: ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ [التكوير]، ﴿ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ﴾ [التكوير]، ﴿ مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ﴾ [التكوير].

وقال: ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴾ [النجم]، ﴿ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى ﴾ [النجم]، ﴿ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى ﴾ [النجم]. وقال: ﴿ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل]. وقد بين الله تعالى لنا أوصاف جبريل الذي نزل بالقرآن من عنده؛ تنبيهاً على عظم القرآن، وعنايته تعالى به، فإنه لا يرسل من كان عظيماً إلا بالأمور العظيمة.

أول ما نزل من القرآن

أول ما نزل من القرآن على وجه الإطلاق: الآيات الخمس الأولى من (سورة العلق)، وهي: قوله تعالى: ﴿ أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝ ﴾ [العلق].

ثم فتر الوحي مدة، ثم نزلت الآيات الخمس الأولى من (سورة المدثر) وهي: قوله تعالى: ﴿ يَتَأْتِيَ الْمُدَّثِّرُ ۝ قُمْ فَأَنْذِرْ ۝ وَرَبُّكَ فَكْبَرٌ ۝ وَثِيَابُكَ فَطَهِّرْ ۝ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ۝ ﴾ [المدثر].

ففي الصحيحين، (صحيح: البخاري ومسلم) عن عائشة - رضي الله عنها - في حديث بدء الوحي قالت: (حتى جاءه الحق، وهو في غار حراء، فجاءه الملك فقال: اقرأ. قال النبي ﷺ: ما أنا بقارئ...)، يعني: لست أعرف القراءة، فذكر الحديث، وفيه فقال: ﴿ أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝ أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝ ﴾ .

وفيهما عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: وهو يحدث عن فترة الوحي: (بينما أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء...) فذكر الحديث، وفيه: (فأنزل الله تعالى: ﴿ يَتَأْتِيَ الْمُدَّثِّرُ ۝ قُمْ فَأَنْذِرْ ۝ وَرَبُّكَ فَكْبَرٌ ۝ وَثِيَابُكَ فَطَهِّرْ ۝ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ۝ ﴾ [المدثر].

وتمت آيات يقال فيها: أول ما نزل، والمراد: أول ما نزل باعتبار شيء معين؛ فتكون أولية مقيّدة، مثل حديث جابر رضي الله عنه في (الصحيحين) أن سلمة بن عبد الرحمن سأل أي القرآن أنزل أول؟ قال جابر رضي الله عنه: ﴿ يَتَأْتِيَ الْمُدَّثِّرُ ۝ ﴾ قال أبو سلمة: أنبت أنه

﴿ أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ ، فقال جابر رضي الله عنه : لا أخبرنك إلا بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (جاورت في حراء، فلما قضيت جوارى هبطت...) فذكر الحديث وفيه (فأتيت خديجة فقلت: دثروني، وصبوا عليّ الماء، وأنزل عليّ: ﴿يَتَأْتِيهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾).

فهذه الأولية – التي ذكرها جابر رضي الله عنه – باعتبار: أول ما نزل بعد فترة الوحي، أو أول ما نزل في شأن الرسالة؛ لأن ما نزل من سورة (أقرأ) ثبت به نبوة النبي صلى الله عليه وسلم ، وما نزل من سورة (المدثر) ثبت به رسالته في قوله: ﴿قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ [المدثر]. ولهذا قال أهل العلم: إن النبي صلى الله عليه وسلم نبيّ ب (أقرأ) وأُرسل ب (المدثر).

نزول القرآن ابتدائي وسببي

ينقسم نزول القرآن إلى قسمين:

القسم الأول: ابتدائي وهو: ما لم يتقدم نزوله سبب يقتضيه:

وهو غالب آيات القرآن، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ ... ﴿[الآيات، من سورة: التوبة].

فإنها نزلت – ابتداء – في بيان حال بعض المنافقين. وأما ما اشتهر من أنها نزلت في ثعلبة بن حاطب في قصة طويلة ذكرها كثير من المفسرين، وروّجها أكثر الوعاظ فضعيف لا صحة له.

القسم الثاني: سببي، وهو ما تقدم نزوله سبب يقتضيه:

والسبب:

١ - إما سؤال يجيب الله - سبحانه وتعالى - عنه؛ مثل: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩].

٢ - أو حادثة وقعت، تحتاج إلى بيان وتحذير؛ مثل: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ...﴾ [الآيتان ٦٥-٦٦ من، سورة: التوبة].

نزلن في رجل من المنافقين؛ قال في غزوة تبوك في مجلس: (ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطونا، ولا أكذب ألسنا، ولا أجبن عند اللقاء - يعني: رسول الله ﷺ وأصحابه -، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، ونزل القرآن. فجاء الرجل يعتذر إلى النبي ﷺ فيجيبه: ﴿أَبَا اللَّهِ وَاَيْتَهُ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ...﴾ [التوبة: ٦٥] ^(١).

٣ - أو فعل واقع يحتاج إلى معرفة حكمه؛ مثل: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة].

(١) أخرجه ابن جرير، في تفسيره (٣٣٣/١٤)، وابن أبي حاتم، في تفسيره (١٨٢٩/٦).

الأسئلة

س ١ - اذكر تعريف القرآن الكريم في اللغة والشرع:

.....

.....

س ٢ - متى كان نزول القرآن على النبي ﷺ ؟ بيّن ذلك مع الأدلة، ومَن الذي نزل به من عند الله تعالى ؟

.....

.....

.....

س ٣ - املأ الفراغ بما يناسب:

أ - ينقسم نزول القرآن إلى قسمين:

١ - ابتدائي، وهو:.....

٢ - سببي، وهو:.....

س ٤ - بيّن أول ما نزل من القرآن على الإطلاق، مع بيان التوجيه لما يعارض أوليّة ما تذكر؟

.....

.....

.....

.....

فوائد معرفة أسباب النزول:

معرفة أسباب النزول مهمة جداً؛ لأنها تؤدي إلى فوائد كثيرة منها:

١ - بيان أن القرآن نزل من الله تعالى وذلك؛ لأن النبي ﷺ يُسأل عن الشيء فيتوقف عن الجواب أحياناً حتى ينزل عليه الوحي، أو يخفى عليه الأمر الواقع فينزل الوحي مبيناً له.

- مثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء].

ففي (صحيح البخاري) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن رجلاً من اليهود قال: يا أبا القاسم ما الروح؟ فسكت - وفي لفظ: فأمسك النبي ﷺ فلم يرد عليهم شيئاً - فعلمت أنه يوحى إليه، فقامت مقامي فلما نزل الوحي قال: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء].

- ومثال الثاني: قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لِنَ رَبِّعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْزُ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ [المنافقون: ٨].

ففي (صحيح البخاري) أن زيد بن أرقم رضي الله عنه سمع عبدالله بن أبي - رأس المنافقين - يقول ذلك: يريد أنه الأعز ورسول الله ﷺ وأصحابه الأذل، فأخبر زيد عمه بذلك، فأخبر به النبي ﷺ، فدعا النبي ﷺ زيداً فأخبره بما سمع، ثم أرسل إلى عبدالله بن أبي وأصحابه فحلفوا ما قالوا: فصدقهم رسول الله ﷺ فأنزل الله تصديق زيد في هذه الآية فاستبان الأمر لرسول الله ﷺ.

٢ - بيان عناية الله تعالى برسوله ﷺ في الدفاع عنه. مثال ذلك قوله تعالى :
﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ
وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ﴾ [الفرقان].

وكذلك آيات الإفك فإنها دفاع عن فراش النبي ﷺ ، وتطهير له عما دنسه به
الأفَّاكون.

٣ - بيان عناية الله تعالى بعباده في تفريج كرباتهم، وإزالة غمومهم؛ مثال ذلك آية
التييمم ففي (البخاري) أنه ضاع عقد لعائشة - رضي الله عنها - وهي مع النبي ﷺ
في بعض أسفاره، فأقام النبي ﷺ ؛ لطلبه وأقام الناس، فشكو ذلك إلى أبي بكر ،
فقام النبي ﷺ حين أصبح على غير ماء؛ فأنزل الله آية التيمم فتييمموا. فقال أسيد
بن حضير: (ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر)، والحديث في (البخاري) مطوّل.

٤ - فهم الآية على الوجه الصحيح، مثال ذلك قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ
اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ [البقرة: ١٥٨].

أي: يسعى بينهما، فإن ظاهر قوله: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ ﴾ أن غاية أمر السعي بينهما: أن
يكون من قسم المباح، وفي صحيح (البخاري) عن عاصم بن سليمان قال (
سألت أنس بن مالك رضي الله عنه، عن الصفا والمروة قال: كنا نرى أنهما من أمر
الجاهلية، فلما كان الإسلام أمسكنا عنهما، فأنزل الله تعالى: ﴿ إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ
مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ [البقرة: ١٥٨]،
وبهذا عُرف أن نفي الجُنَاح ليس المراد به بيان أصل حكم السعي، وإنما المراد:
نفي تحرّجهم بإمساكهم عنه؛ حيث كانوا يرون أنهما من أمر الجاهلية، أما أصل
حكم السعي فقد تبين بقوله: ﴿ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾.

عموم اللفظ وخصوص السبب

إذا نزلت الآية لسبب خاص ولفظها عام كان حكمها: شاملاً لسببها، ولكل ما يتناول لفظها؛ لأن القرآن نزل تشريعاً عاماً لجميع الأمة؛ (فكانت: العبرة بعموم لفظه لا بخصوص سببه).

مثال ذلك: آيات اللعان؛ وهي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿وَالْخَمْسَةُ أَنْ لَعْنَتُ اللَّهُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَيَدْرُؤُا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ وَالْخَمْسَةُ أَنْ غَضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور].

ففي (صحيح البخاري) من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -: (أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحماء فقال النبي ﷺ: "البيّنة، أو حدّ في ظهرك". فقال هلال: والذي بعثك بالحق إني لصادق فليُنزلنَّ الله ما يرى ظهري من الحد. فنزل جبريل وأنزل عليه: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ فقرأ حتى بلغ ﴿إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٦-٩]... الحديث.

فهذه الآيات نزلت بسبب قذف هلال بن أمية لأمرأته، لكن حكمها شامل له ولغيره؛ بدليل: ما رواه (البخاري) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه أن عويمر العجلاني جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، رجل وجد مع امرأته رجلاً أيقّلتله فتقتلونه، أم كيف يصنع؟ فقال النبي ﷺ: "قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبك". فأمرهما رسول الله ﷺ بالملاعنة - بما سمّى الله في كتابه - فلا عنها... الحديث.

فجعل النبي ﷺ حكم هذه الآيات شاملاً لهلال بن أمية وغيره.

الأسئلة

س ١ - صل فوائد النزول من الحقل (أ) بأمثلتها من الحقل (ب):

(ب) الأمثلة	(أ) فوائد أسباب النزول
قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الصَّافَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِرِ اللَّهِ ... ﴾ الآية.	فهم الآية على الوجه الصحيح.
آية التيمم.	بيان عناية الله برسوله والدفاع عنه.
قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ﴾ الآية.	بيان عناية الله تعالى بعباده في تفريج كُرْبِهِمْ.

س ٢ - من فوائد معرفة أسباب نزول القرآن الكريم: بيان أن القرآن نزل من الله تعالى لسببين. اذكر كل سبب منهما مع مثاله من الكتاب وبيانه من السنة.

١ - السبب الأول:

..... مثاله من القرآن:

..... بيانه من السنة:

٢ - السبب الثاني:

..... مثاله من القرآن:

..... بيانه من السنة:

س٣- إذا نزلت آية من القرآن سببها خاص ولفظها عام فما الحكم ؟ مع بيان، بالتعليل
والتمثيل.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

ثانيًا: التفسير

من آيات البيع

النوع الأول

الآية الأولى: قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا...﴾ [البقرة: ٢٧٥].

البيع لغة: المبادلة، مأخوذ من الباع، لأنَّ كُلَّ واحدٍ من المتبادِلين يمدُّ بَاعَهُ إلى الآخر. **وشرعاً:** مبادلة مالٍ مُعَيَّنٍ أو في ذِمَّةٍ أو منفعةٍ بِمِثْلِهَا على التَّأْيِيدِ. وهو من الأمور التي تدعو الحاجة إليها، بل الضرورة أحياناً، فإنَّ كُلَّ واحدٍ من النَّاسِ قد يحتاجُ أو يضطرُّ إلى ما في يد غيره، وأقربُ وسيلةٍ إلى الوصولِ إلى ذلك هو البيعُ، ومن ثمَّ جاءت هذه الشريعةُ الكاملةُ الشَّاملةُ بإباحته وتنظيمه، على الوجه الأكمل الذي يكفل للناسِ التَّعاملَ به على وجهٍ سليمٍ، بعيدٍ عن الظلم والفوضى وبذرِ العداوة والبغضاء.

النوع الأول: أي: من آيات البيع، **ويتضمن:** بيان حكم البيع وشيء من شروطه.

أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿يَأْكُلُونَ﴾	يأخذون الربا، وخصَّ الأكل لأنه غاية ما يُتَفَعُّ فيه بالمال.

الكلمة	معناها
﴿الرَّبَوُا﴾	الزِّيَادَةُ الْحَاصِلَةُ بِمِبَادَلَةِ الرَّبَوِيِّ بِجِنْسِهِ. وَالرَّبَوِيُّ: الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ وَكُلُّ مَكِيلٍ مِنْ الْمَطْعُومَاتِ. وَقِيلَ: كُلُّ مَكِيلٍ أَوْ مَوْزُونٍ.
﴿لَا يَقُومُونَ﴾	أَي: مِنْ قُبُورِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَالْجُمْلَةُ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ خَبَرٌ لِقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ﴾.
﴿إِلَّا كَمَا يَقُومُ﴾	(الكاف) لِلتَّشْبِيهِ، وَ (مَا) مَصْدَرِيَّةٌ أَي: كَقِيَامٍ، وَوَجْهُ الْمُشَابَهَةِ: أَنَّ كُلًّا مِنَ الْمُشَبَّهِ وَالْمُشَبَّهِ بِهِ لَا يَقُومُ قِيَامًا مُسْتَوِيًّا، بَلْ كُلَّمَا قَامَ سَقَطَ.
﴿يَتَخَبَّطُهُ﴾	أَي: يَصْرَعُهُ، وَأَصْلُ التَّخَبُّطِ: الضَّرْبُ عَلَى وَجْهِ غَيْرِ مُنْتَظَمٍ.
﴿الشَّيْطَانُ﴾	وَاحِدُ الشَّيَاطِينِ، وَهُمْ: عَالَمٌ غَيْبِيٌّ جُسَمَانِيٌّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالشَّيَاطِينُ كُلُّ بَنَاءٍ وَغَوَاصٍ﴾ (٣٧) وَآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴿[ص: ٣٧-٣٨]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِهَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(١) .
﴿مِنَ الْمَسِّ﴾	مِنَ الْجُنُونِ، وَ (مِنْ) بَيَانِيَّةٌ؛ تُبَيِّنُ مَعْنَى التَّخَبُّطِ.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، رقم (٢٠٢٠).

الكلمة	معناها
﴿ذَلِكَ﴾	أي: الجزاء الذي يلاقونه، وهو: قيامهم من قبورهم يوم القيامة على الصفة المذكورة.
﴿بِأَنَّهُمْ﴾	(الباء) للسببية.
﴿قَالُوا﴾	أي: بقلوبهم اعتقادًا، أو بالسنتهم نطقًا.
﴿إِنَّمَا﴾	أداة حصر، وهو تخصيص الحكم في المحصور فيه.
﴿مِثْلُ الرِّبَا﴾	مماثل له؛ في أن كلاً منهما مبادلة.
﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾	جعله حلالاً، والحلال: المأذون فيه.
﴿وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾	جعله حراماً، والحرام: الممنوع منه.

ب- المعنى الإجمالي:

يُحَذِّرُ اللهَ تَعَالَى عِبَادَهُ عَنِ الرِّبَا بَيَّانَ عُقُوبَةِ آكِلِيهِ، أَنَّهُمْ يَقُومُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قِيَامَ الصَّرَعِ الَّذِينَ تَصْرَعُهُمُ الشَّيَاطِينُ فَيَقُومُونَ قِيَامًا مُنْكَرًا غَيْرَ مُتَّزِنٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: «آكَلَ الرِّبَا يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَجْنُونًا يُخْنَقُ»^(١). وهذا غايةُ الخزي والعارِ بينَ أهلِ الموقِفِ، وَإِنَّمَا يُبْعَثُونَ هَذَا الْبَعْثَ الْمُنْكَرَ، لِأَنَّهُمْ قَالُوا قَوْلًا مُنْكَرًا يَتَخَبَّطُونَ فِيهِ؛ قَالُوا: إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا فَسَوَّوْا بَيْنَ مُعَامَلَةِ الْحَقِّ وَالْعَدْلِ وَمُعَامَلَةِ الْبَاطِلِ وَالظُّلْمِ، وَهَذَا مِنْ أَبْطَلِ الْبَاطِلِ، وَلِذَلِكَ أَبْطَلَ اللَّهُ قَوْلَهُمْ بِالتَّفْرِيقِ بَيْنَ الْبَيْعِ وَالرِّبَا فِي الْحُكْمِ، فَأَحَلَّ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا، وَالتَّفْرِيقُ بَيْنَهُمَا فِي الْحُكْمِ دَلِيلٌ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا فِي الْحَقِيقَةِ.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٢/ ٥٤٤).

ج- من فوائد الآية:

- ١ - إثباتُ البعثِ.
 - ٢ - إثباتُ الجزاءِ على الأعمالِ.
 - ٣ - أن الجزاءَ من جنسِ العملِ.
 - ٤ - إثباتُ عدلِ الله تعالى في جزائه.
 - ٥ - إثباتُ صرعِ الشياطينِ لبني آدم.
 - ٦ - حُسْنُ التَّعْلِيمِ الْقُرْآنِيِّ حَيْثُ يَقْرُنُ الْحُكْمَ بِعِلَّتِهِ لِبَيَانِ وَجْهِ الْحِكْمَةِ وَزِيَادَةِ الطَّمَأْنِينَةِ.
 - ٧ - أن تحليلاً ما حرّم الله تعالى من كبائر الذُّنُوبِ.
 - ٨ - أن من دأبِ المُبْطِلِينَ محاولةُ تبريرِ باطلِهِم بِالْقِيَّاسِ الْفَاسِدِ وَالشُّبْهِ الْبَاطِلَةِ ﴿إِنَّمَا
- الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا**﴾ .
- ٩ - أن البيعَ حلالٌ، وهذه محلُّ الاستشهادِ بالآية.
 - ١٠ - أن الربّا حرامٌ.
 - ١١ - أن التحليلَ والتَّحْرِيمَ إلى الله وَحْدَهُ فِي كِتَابِهِ أَوْ سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ.
 - ١٢ - امتِنَاعُ التَّسْوِيَةِ بَيْنَ مَا فَرَّقَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهُمَا.

الآية الثانية والثالثة: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ۝٢٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿[النساء: ٢٩-٣٠].

أ- تفسيرُ الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿ءَامَنُوا﴾	صَدَّقُوا بِمَا يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ مَعَ الْقَبُولِ وَالِإِذْعَانِ.
﴿لَا تَأْكُلُوا﴾	لَا تَدَاوُلُوا، وَخَصَّ الْأَكْلَ لِأَنَّهُ غَايَةُ مَا يُتَنَفَّعُ فِيهِ بِالْمَالِ.
﴿أَمْوَالَكُمْ﴾	أَمْوَالُ بَعْضِكُمْ بَعْضًا.
﴿بِالْبَاطِلِ﴾	أَي: بِالطَّرِيقِ الْبَاطِلِ، وَهُوَ مَا حَرَّمَهُ الشَّرْعُ.
﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ﴾	أَي: الْأَمْوَالِ، وَالِاسْتِثْنَاءُ هُنَا مُنْقَطِعٌ فَـ(إِلَّا) بِمَعْنَى لَكِنْ.
﴿تِجَارَةً﴾	مُعَاوَضَةً بِالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ. وَخَصَّ التَّجَارَةَ لِأَنَّ غَالِبَ تَدَاوُلِ الْأَمْوَالِ بِهَا.
﴿عَنْ تَرَاضٍ﴾	أَي: صَادِرَةً عَنْ تَرَاضٍ، وَالتَّرَاضِي: الرِّضَا مِنْ الطَّرَفَيْنِ، وَهُوَ: إِقْرَارُ الشَّيْءِ عَنْ اقْتِنَاعٍ بِهِ.
﴿وَلَا تَقْتُلُوا﴾	لَا تُهْلِكُوا.

الكلمة	معناها
﴿أَنْفُسُكُمْ﴾	أي: ذَوَاتِكُمْ أو إِخْوَانِكَ الْمُؤْمِنِينَ، لِأَنَّهُمْ بِمَنْزِلَةِ أَنْفُسِكُمْ.
﴿رَحِيمًا﴾	ذَا رَحْمَةٍ، وَالرَّحْمَةُ صِفَةُ كَمَالٍ تَقْتَضِي الإِحْسَانَ إِلَى الْمَرْحُومِ، بِإِيصَالِ الْخَيْرِ إِلَيْهِ وَدَفْعِ الشَّرِّ عَنْهُ.
﴿ذَلِكَ﴾	أي: مَا سَبَقَ مِنْ أَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ وَقَتْلِ الْأَنْفُسِ.
﴿عُدُونَا﴾	تَجَاوَزْنَا لِلْحَدِّ، أَي: قَاصِدًا لِلْفِعْلِ.
﴿وَظُلْمًا﴾	أي: بِدُونِ حَقٍّ.
﴿نُضْلِيهِ نَارًا﴾	نُحْمِسُهُ إِيَّاهَا حَتَّى يَحْتَرِقَ.
﴿ذَلِكَ﴾	أي: إِصْلَاحُهُ النَّارَ.
﴿يَسِيرًا﴾	سَهْلًا.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

يُنَادِي اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِصِفَةِ الْإِيمَانِ، تَشْيِطًا لَهُمْ عَلَى قَبُولِ مَا يُخَاطِبُهُمْ بِهِ وَالتَّزَامِهِ، لِيُنْهَاهُمْ عَنِ الْاِعْتِدَاءِ عَلَى الْأَمْوَالِ فَلَا يَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ بَيْنَهُمْ عَلَى وَجْهِ لَا يُبِيحُهُ الشَّرْعُ مِنَ الْغَضَبِ، وَالسَّرِقَةِ، وَالْقُمَارِ، وَالرِّبَا، وَالْخِيَانَةِ، وَالْغِشِّ وَغَيْرِهَا، أَمَّا مَا يَأْخُذُهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ عَلَى سَبِيلِ الْاِتِّجَارِ وَالرِّضَا فَلَا حَرَجَ فِيهِ، لَضَرُورَةِ النَّاسِ لَذَلِكَ وَعَدَمِ الضَّرَرِ، وَبَيْنَهُمْ أَنْ يَعْتَدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِمَا يَقْتَضِي هَلَاكَهَا سَوَاءٌ كَانَتْ نَفْسُ الْقَاتِلِ ذَاتِهِ أَوْ نَفْسُ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ، وَبَيِّنُ -سُبْحَانَهُ- أَنَّ هَذَا النَّهْيَ مِنْ مُقْتَضَى رَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ، لِئَلَّا يَقَعَ بَيْنَهُمْ بِذَلِكَ مِنَ الْعَدَاوَةِ وَالْفِتَنِ مَا يُكَدِّرُ عَلَيْهِمْ صَفْوَةَ حَيَاتِهِمْ وَيَشْغَلُهُمْ عَنِ الْقِيَامِ بِدِينِهِمْ

ومصالح دُنيَاهُمْ.

وَمِنْ أَجْلِ خَطَرِ الْاِعْتِدَاءِ عَلَى الْأَمْوَالِ وَالنُّفُوسِ خَتَمَ اللَّهُ تَعَالَى النَّهْيَ عَنْهُ بِالْوَعِيدِ عَلَى مَنْ فَعَلَهُ قَاصِدًا لِفِعْلِهِ ظَالِمًا فِيهِ أَنْ يُصْلِيَهُ نَارًا، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمُتَمَتِّعٍ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، بَلْ هُوَ سَهْلٌ عَلَيْهِ لَتَمَامِ قُدْرَتِهِ وَسُلْطَانِهِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَتَيْنِ:

- ١ - تَحْرِيمُ أَكْلِ الْأَمْوَالِ بِالْبَاطِلِ.
- ٢ - جَوَازُ الْاِتِّجَارِ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي تُبِيحُهُ الشَّرِيعَةُ.
- ٣ - اشْتِرَاطُ التَّرَاضِي بَيْنَ الْمُتَبَايِعِينَ.
- ٤ - أَنَّ بَيْعَ الْمُكْرَهِ وَشِرَاءَهُ بَاطِلٌ، قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُكْرَهًا بِحَقٍّ، كَالرَّاهِنِ يُكْرَهُ عَلَى بَيْعِ الْمَرْهُونِ إِذَا امْتَنَعَ مِنْ وَفَاءِ الدَّيْنِ بَعْدَ حُلُولِهِ، **وهذه والتي قبلها محل**

الاستشهاد بالآيتين.

- ٥ - تَحْرِيمُ قَتْلِ النَّفُوسِ بَغَيْرِ حَقٍّ.
- ٦ - تَعْظِيمُ حُرْمَةِ الْأَمْوَالِ وَالنُّفُوسِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى صَدَّرَ النَّهْيَ عَنِ الْاِعْتِدَاءِ عَلَيْهَا بِالنِّدَاءِ لَتَنْبِيهِ الْمُخَاطَبِ.
- ٧ - أَنَّ التِّزَامَ حُرْمَةِ الْأَمْوَالِ وَالنُّفُوسِ مِنْ مُقْتَضَيَاتِ الْإِيمَانِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَجَّهَ النَّدَاءَ بِذَلِكَ إِلَى الْمُؤْمِنِينَ.
- ٨ - إِبْثَاتُ صِفَةِ الرَّحْمَةِ لِلَّهِ تَعَالَى وَمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنَ الْإِحْسَانِ إِلَى الْخَلْقِ.
- ٩ - أَنَّ تَحْرِيمَ الْاِعْتِدَاءِ عَلَى الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ مِنْ آثَارِ رَحْمَتِهِ، لَمَا يُفْضِي إِلَيْهِ مِنْ دَرءِ الْمَفَاسِدِ.
- ١٠ - وَعِيدٌ مِنْ انْتِهَكَ حُرْمَةِ الْأَمْوَالِ وَالنُّفُوسِ عُذْوَانًا وَظُلْمًا بِإِصْلَائِهِ نَارًا.

- ١١- أن تنفيذ هذه العقوبة يسير على الله تعالى، لأنه تام القدرة كامل السلطان.
- ١٢- أنه لا وعيد على من انتهك هذه الحرمة بغير قصد، لكن عليه الضمان للأدمي والكفارة في قتل النفس.
- ١٣- أنه لا وعيد على من انتهك هذه الحرمة بحق ولا ضمان أيضًا، لأنه ليس ظلمًا.

فائدة:

إن قيل ما الحكمة أن الله تعالى بدأ بالنهي عن أكل الأموال بالباطل مع أن حرمة النفوس أعظم؟

الجواب:

أن وقوع العدوان والظلم في الأموال أكثر منه في النفوس فبدأ بالنهي عنه تقوية لداعي تركه، والله أعلم.

الآية الرابعة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿وَلَا تُؤْتُوا﴾	لَا تُعْطُوا، و(لَا) نَاهِيَّةٌ، وَالْخِطَابُ لِلْأَوْلِيَاءِ.
﴿السُّفَهَاءَ﴾	جَمْعُ سَفِيهِ، وَهُوَ: مَنْ لَا يُحْسِنُ التَّصَرُّفَ.
﴿أَمْوَالِكُمْ﴾	جَمْعُ مَالٍ، وَهُوَ: مَا يَتِمَوَّلُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ عَقَارٍ أَوْ مَنْقُولٍ. وَأُضِيفَتْ فِي الْآيَةِ إِلَى الْأَوْلِيَاءِ لِأَنَّهَا تَحْتَ تَصَرُّفِهِمْ، وَإِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهَا مِثْلُ أَمْوَالِهِمْ فِي وَجوبِ الْعِنَايَةِ بِهَا.
﴿جَعَلَ﴾	صَيَّرَ.
﴿قِيَمًا﴾	أَي: مَحَلًّا لِقِيَامِ أُمُورِكُمُ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ.
﴿وَارْزُقُوهُمْ﴾	أَعْطُوهُمْ مَا تَقُومُ بِهِ حَيَاتُهُمْ مِنَ الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ.
﴿فِيهَا﴾	قِيلَ (فِي) لِلظَّرْفِيَّةِ، أَي: رِزْقًا فِيهَا مِنْ مُكْسِبِهَا، وَقِيلَ (فِي) بِمَعْنَى (مِنْ)؛ أَي: رِزْقًا مِنْهَا.
﴿وَاكْسُوهُمْ﴾	الْبِسُوهُمْ.
﴿مَعْرُوفًا﴾	لَيْنًا غَيْرَ مُنْكَرٍ. مِثْلُ أَنْ نَقُولَ: هَذَا مَالُكَ سَوْفَ نَحْفَظُهُ وَنُنَمِّيهِ لَكَ حَتَّى تَكْبَرَ وَتَرْشُدَ، وَأَنْتِ الْآنَ غَيْرُ مُحَرَّومٍ فَهَذَا نَحْنُ نَطْعِمُكَ وَنَكْسُوكَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيَّةُ:

لما كانت الأموال قَوَامَ الحياةِ وسُلَّم الوصول إلى الكَمالاتِ لمن وَفَّقَهُ الله تعالى، نهى الله تعالى أن نُسَلِّطَ عليها السُّفَهَاءَ الذين لا يُحْسِنُونَ التَّصَرُّفَ فيها لِصِغَرٍ أو خَلَلٍ في عُقُولِهِمْ أو سوءٍ في تَصَرُّيفِ أموالِهِمْ، لِأَنَّهُمْ يُضَيِّعُونَهَا وَيَحْرِمُونَ أَنْفُسَهُمْ ومَجْتَمَعَهُمْ مَصَالِحَهَا، بل رُبَّمَا جَرُّوا أَنْفُسَهُمْ ومَجْتَمَعَهُمْ إلى ما لا تُحْمَدُ عُقْبَاهُ لِسُوءِ تَصَرُّفِهِمْ، ثُمَّ أَمَرَ -سُبْحَانَهُ- أن نَبْذُلَ لهؤلاءِ السُّفَهَاءِ ما تَقُومُ به حياتُهُمْ من القُوتِ والكِسْوَةِ، وأن نَقُولَ لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا لَجَبْرِ قُلُوبِهِمْ وتَهْدِئَةِ نُفُوسِهِمْ، حيثُ إن أموالَهُمْ في أَيْدِينَا وتَحْتَ تَصَرُّفِنَا.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١ - تَحْرِيمُ إعْطَاءِ السَّفِيهِ مَالِهِ.
- ٢ - عِنَايَةُ الله تعالى بِالْأَمْوَالِ، لِأَنَّهُ نَهَى عَنِ تَسْلِيْطِ السُّفَهَاءِ عَلَيْهَا.
- ٣ - أن الْحِكْمَةَ مِنَ الْأَمْوَالِ قِيَامُ مَصَالِحِ الدِّينِ والدُّنْيَا، لَا أَنْ تُبْذَرَ فِيمَا لَا يَنْفَعُ.
- ٤ - اشْتِرَاطُ الرُّشْدِ لِصِحَّةِ التَّصَرُّفِ فِي الْمَالِ.
- ٥ - صِحَّةُ تَصَرُّفِ الْوَلِيِّ فِي مَالِ السَّفِيهِ الْمُؤَلَّى عَلَيْهِ، وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ الَّتِي قَبْلَهَا: مَحَلُّ الِاسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.
- ٦ - وَجُوبُ عِنَايَةِ الْوَلِيِّ بِمَالِ الْمُؤَلَّى عَلَيْهِ كَمَا يَعْتَنِي بِمَالِهِ الْخَاصُّ.
- ٧ - وَجُوبُ الْإِنْفَاقِ عَلَى السَّفِيهِ مِنْ مَالِهِ طَعَامًا وَكِسْوَةً وَغَيْرَهُمَا.
- ٨ - الْإِشَارَةُ إِلَى اتِّجَارِ الْوَلِيِّ بِهِ لِيَكُونَ الْإِنْفَاقُ فِيهِ لَا مِنْهُ.
- ١٤ - مَشْرُوعِيَّةُ قَوْلِ الْوَلِيِّ لِلْسَّفِيهِ قَوْلًا مَعْرُوفًا يَنْجَبِرُ بِهِ قَلْبُهُ وَتَهْدَأُ بِهِ نَفْسُهُ.
- ١٥ - كَمَالُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

الآية الخامسة: قَالَ تَعَالَى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّْا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٧٥].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿ضَرَبَ﴾	جَعَلَ.
﴿مَثَلًا﴾	شَبَّهًا، وَهُوَ الْمَفْعُولُ الثَّانِي مُقَدِّمًا لـ ﴿ضَرَبَ﴾، وَالْمَفْعُولُ الْأَوَّلُ ﴿عَبْدًا﴾.
﴿لَا يَقْدِرُ﴾	الْجُمْلَةُ صِفَةٌ كَاشِفَةٌ، أَي: مُبَيِّنَةٌ لِلْوَاقِعِ فَلَا تُفِيدُ تَقْيِيدًا. وَالْقُدْرَةُ: صِفَةٌ يَتِمَكَّنُ بِهَا مِنْ فِعْلِ الْمُرَادِ عَلَى وَفْقِ الْإِرَادَةِ.
﴿وَمَنْ﴾	(مَنْ) اسْمٌ مَوْصُولٌ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ، مَعْطُوفٌ عَلَى ﴿عَبْدًا﴾.
﴿رَزَقْنَاهُ﴾	أَعْطَيْنَاهُ.
﴿حَسَنًا﴾	طَيِّبًا كَثِيرًا.
﴿يُنْفِقُ﴾	يَبْذُلُ.
﴿سِرًّا وَجَهْرًا﴾	خَفَاءً وَعَلَنًا.

الكلمة	معناها
﴿هَلْ يَسْتَوُونَ﴾	يُمَازِلُ بعضهم بعضًا، وَالضَّمِيرُ لِلْعَبْدِ وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ. وَجُمِعَ بِاعْتِبَارِ الْجِنْسِ وَهُوَ مُتَعَدِّدُ الْأَفْرَادِ، وَالِاسْتِفْهَامُ: لِلنَّفْيِ عَلَى صِيغَةِ التَّحْدِي.
﴿الْحَمْدُ﴾	الْوَصْفُ بِالْكَمَالِ الذَّاتِيِّ وَالْفِعْلِيِّ.
﴿بَلْ﴾	لِلإِضْرَابِ الْإِنْتِقَالِي.
﴿أَكْثَرُهُمْ﴾	أَكْثَرُ الَّذِينَ يُشْرِكُونَ مَعَ اللَّهِ غَيْرَهُ فَيُسَاوُونَهُ بِهِ.
﴿لَا يَعْلَمُونَ﴾	لَيْسُوا مِنْ ذَوِي الْعِلْمِ الْمُتَفَعِّلِينَ بِهِ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

الْأُمُورُ الْهَامَّةُ يُقَرَّرُهَا اللَّهُ تَعَالَى بِصُورٍ عَدِيدَةٍ مِنَ الْبَيَانِ وَالِإِيضَاحِ وَالتَّأَكِيدِ، وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ قَرَّرَ اللَّهُ تَعَالَى بُطْلَانَ الشُّرْكِ بِاللَّهِ الَّذِي سَاوَى الْمُشْرِكُونَ فِيهِ آلِهَتَهُمْ بِاللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، فَضَرَبَ -سُبْحَانَهُ- مَثَلًا لَذَلِكَ بَعْبِدٍ وَحُرٍّ، عَبْدٌ مَمْلُوكٌ تَحْتَ ذُلِّ الْمَلِكِيَّةِ وَقَهْرِ الْمَالِكِ، فَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ التَّصَرُّفَ فِي شَيْءٍ، وَحُرٌّ وَسَّعَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِالْمَالِ وَوَهَبَهُ صِفَةَ الْكَرَمِ، فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، فَهَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَسْتَوِيَ هَؤُلَاءِ؟

إِنْ تَسَوَّيَةِ الْمُشْرِكِينَ لِآلِهَتِهِمْ بِاللَّهِ تَعَالَى كَتَسَوَّيَةِ مَنْ سَوَّى بَيْنَ هَؤُلَاءِ.

وَلَمَّا كَانَ هَذَا الْمَثَلُ فِي غَايَةِ الْوُضُوحِ وَضَرَبَهُ فِي غَايَةِ الْبَيَانِ حَمَدَ اللَّهُ تَعَالَى نَفْسَهُ لِكَمَالِ بَيَانِهِ وَوُضُوحِ حُجَجِهِ الَّتِي لَا دَافِعَ لَهَا.

ثُمَّ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ أَكْثَرَ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ الْمُسَوِّينَ بَيْنَ الرَّحْمَنِ وَالْأَوْثَانِ لَا يَعْلَمُونَ حَقَائِقَ الْأُمُورِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ، لِأَنَّهُمْ مُنْغَمَّرُونَ فِي ظُلُمَاتِ الشُّرْكِ مُعْرِضُونَ عَنْ طَلَبِ الْحَقِيقَةِ.

ج- من فوائد الآية:

- ١- كَمَالُ بَيَانِ الْقُرْآنِ بِضَرْبِ الْأَمْثَالِ لِتَقْرِيبِ الْمَعْقُولَاتِ بِتَشْبِيهِهَا بِالْمَحْسُوسَاتِ.
- ٢- أَنَّ الْعَبْدَ الْمَمْلُوكَ لَا يَقْدِرُ عَلَى التَّصَرُّفِ لَا فِي نَفْسِهِ وَلَا فِي مَا بِيَدِهِ مِنَ الْمَالِ.
- ٣- أَنَّ مِنْ شُرُوطِ صِحَّةِ الْبَيْعِ الْحُرِّيَّةَ، لِأَنَّ الْبَيْعَ نَوْعٌ مِنَ التَّصَرُّفِ، وَالْعَبْدُ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الِاسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.
- ٤- بَيَانُ فَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى بِرِزْقِ عِبَادِهِ.
- ٥- أَنَّ مَا بِيَدِ الْإِنْسَانِ مِنَ الْمَالِ فَهُوَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لِلْإِنْسَانِ فِيهِ سِوَى مِمَارَسَةِ الْأَسْبَابِ.
- ٦- فَضِيلَةُ الْكَرَمِ وَهُوَ بَذْلُ الْمَالِ فِي مَا يَنْفَعُ.
- ٧- تَقْرِيرُ انْتِفَاءِ التَّسَاوِي بَيْنَ الْمُتَفَاوَتِينَ ذَاتًا أَوْ صِفَةً.
- ٨- أَنَّ دَعْوَى التَّسَاوِي بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ مِنْ ضُرُوبِ الْجَهْلِ.
- ٩- إِثْبَاتُ كَمَالِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَمَالِ بَيَانِهِ لِحَقَائِقِ الْأُمُورِ، لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ.
- ١٠- أَنَّ إِضْوَاحَ الْحَقِّ وَبَيَانَهُ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي يُحْمَدُ عَلَيْهَا الْفَاعِلُ.
- ١١- أَنَّ أَكْثَرَ الْمُشْرِكِينَ فِي جَهْلِ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ، لِأَنَّ ظُلُمَاتِ الشَّرِكِ تَحُولُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ تَمْيِيزِ الْحَقَائِقِ.

تَنْبِيْهُ:

هذه الآية الكريمة ضَرَبَ اللهُ تَعَالَى فِيهَا الْمَثَلَ لِتَشْبِيهِ حَالِ الَّذِينَ يُشْرِكُونَ بِاللّهِ تَعَالَى فَيُسَاوُونَ أَوْثَانَهُمْ بِهِ فِي الْعِبَادَةِ، بِحَالِ مَنْ يُسَاوِي بَيْنَ عَبْدٍ مَمْلُوكٍ لَا يَسْتَطِيعُ التَّصَرُّفَ وَحُرٍّ غَنِيٍّ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مَعَ ظُهُورِ الْفَرْقِ فِي ذَلِكَ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ تَشْبِيَهُ الْأَوْثَانِ بِالْعَبِيدِ وَتَشْبِيَهُ اللّهِ تَعَالَى بِالْحُرِّ، وَعَلَيْهِ فَلَا تُعَارِضُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَضْرِبُوا لِلّهِ الْأَمْثَالَ﴾ [النحل: ٧٤].

الأسئلة

س١ - عرّف البيع لغة وشرعاً.

..... البيع لغة:

..... البيع شرعاً:

س٢ - بين معاني المفردات الآتية:

الكلمة	معناها
الربا	
لا يقومون	
لا تأكلوا	
بالباطل	
ولا تؤثتوا	
السفهاء	
لا يقدر	
هل يستوون	

س٣ - استدل من الآيات الكريمات على صرع الشياطين لبني آدم.

قال الله تعالى ﴿.....﴾

س٤ - بين حكم بيع المكروه وشراءه بالتفصيل، مع ربط ذلك بالدليل.

..... بيع المكروه وشراءه.....

.....

.....

س٥ - متى يُسَلَّم الصبي ماله؟

..... يُسَلَّم الصبي ماله إذا.....

س٦ - وَصَفَ الله - سبحانه وتعالى - آكل الربا بأوصاف تجعل أصحاب النفوس المؤمنة تنفر منه اذكر بعض هذه الصفات.

..... من صفات آكل الربا.....

.....

.....

س٧ - ما الحكمة من أن الله تعالى بدأ بالنهاي عن أكل الأموال بالباطل مع أن حرمة النفوس أعظم؟

..... الحكمة هي:.....

.....

.....

.....

س٨ - في الآية الخامسة: شرط من شروط البيع، اذكر موضع الشاهد فيه من الآية، ووجه الاستشهاد.

.....

.....

.....

الآية السادسة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ. وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿وَلَا تَقْرَبُوا﴾	لا تَدْنُوا، والمراد: لا تَتَصَرَّفُوا، وَالْخِطَابُ لِأَوْلِيَاءِ الْيَتَامَى.
﴿الْيَتِيمِ﴾	مَنْ مَاتَ أَبُوهُ وَلَمْ يَبْلُغْ.
﴿إِلَّا بِالَّتِي﴾	أَي: إِلَّا بِالْخَصْلَةِ الَّتِي.
﴿أَحْسَنُ﴾	أَحْظُ بِكَثْرَةِ الرِّبْحِ وَالِاسْتِثْمَارِ وَالْحِفْظِ.
﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ﴾	حَتَّى يَصِلَ، وَالْغَايَةُ لِمَا بَعْدَ (إِلَّا)، كَأَنَّهُ قَالَ: لَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَاقْرَبُوهُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ.
﴿أَشُدَّهُ﴾	قُوَّتُهُ الْجِسْمِيَّةَ وَالْعَقْلِيَّةَ، وَهُوَ هُنَا: الْبُلُوغُ وَالرُّشْدُ.
﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ﴾	أَتِمُّوهُ مِنْ غَيْرِ نَقْصٍ وَلَا نَقْصٍ، وَالْعَهْدُ: الْمِيثَاقُ.
﴿مَسْئُولًا﴾	أَي: مَسْئُولًا عَنْهُ الْمُعَاهِدَ، هَلْ وَفَى بِهِ أَوْ لَا.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِعِبَادِهِ عِنَايَتُهُ بِذَوِي النِّقْصِ وَالْقُصُورِ جَبْرًا لِنَقْصِهِمْ وَقُصُورِهِمْ، وَمِنْ ذَلِكَ عِنَايَتُهُ تَعَالَى بِالْيَتَامَى حَيْثُ فَقَدُوا آبَاءَهُمُ الْقَائِمِينَ عَلَيْهِمُ الْكَاسِبِينَ لَهُمْ، فَنَهَى أَوْلِيَاءَهُمْ أَنْ يَتَصَرَّفُوا بِأَمْوَالِهِمْ إِلَّا بِمَا يَرُونَهُ أَحْظَ وَأَوْفَرَ، لِأَنَّهَا أَمَانَةٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى يَبْلُغَ هَؤُلَاءِ الْيَتَامَى وَيَرْشُدُوا، ثُمَّ يُسَلِّمُوهَا إِلَيْهِمْ، وَلَمَّا كَانَتْ

الْوَلَايَةُ نَوْعًا مِنَ الْمَوَاقِفِ لِاتِّزَامِ الْوَلِيِّ بِالْقِيَامِ بِمَا تَقْتَضِيهِ مِنَ الْأَمَانَةِ وَحُسْنِ التَّصَرُّفِ
أَتَمَّ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ ، أَي: مَسْئُولًا عَنْهُ
الْمُعَاهِدُ مُطَالِبًا بِوَفَائِهِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- كَمَالُ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِعِنَايَتِهِ بِذَوِي الْقُصُورِ وَالنَّقْصِ.
- ٢- ثُبُوتُ الْوَلَايَةِ عَلَى أَمْوَالِ الْيَتَامَى حَتَّى يَبْلُغُوا وَيَرْشُدُوا.
- ٣- تَحْرِيمُ التَّصَرُّفِ فِي أَمْوَالِهِمْ بِغَيْرِ مَا هُوَ أَحْظُّ.
- ٤- نَفُوذُ التَّصَرُّفِ الْجَائِزِ فِي أَمْوَالِهِمْ مِنْ بَيْعٍ أَوْ غَيْرِهِ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الِاسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ،
حَيْثُ يَصَحُّ الْبَيْعُ مِمَّنْ لَهُ وَلَايَةٌ شَرْعِيَّةٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَالِكًا، وَقَدْ قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ:
يُشْتَرَطُ لَصِحَّةِ الْبَيْعِ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِكٍ أَوْ مِنْ يَقُومُ مَقَامَهُ.
- ٥- وَجُوبُ الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ سَوَاءٌ كَانَ عَامًّا أَمْ خَاصًّا، وَسَوَاءٌ كَانَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ أَوْ بَيْنَهُ
وَبَيْنَ النَّاسِ.
- ٦- وَجُوبُ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ لِأَنَّهُ مِنَ الْعَهْدِ، لَكِنَّ السُّنَّةَ خَصَّتْ ذَلِكَ بِنَذْرِ الطَّاعَةِ فَقَطْ.
- ٧- التَّحْذِيرُ مِنْ تَرْكِ الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ ﴿إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ .

الآية السابعة: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿يَسْأَلُونَكَ﴾	يَسْأَلُكَ الصَّحَابَةُ.
﴿عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾	أَي: عَنْ شَأْنِهِمَا وَحُكْمِهِمَا، وَالْخَمْرُ: كُلُّ مُسْكِرٍ، وَهُوَ مَا غَطَّى الْعَقْلَ عَلَى سَبِيلِ اللَّذَّةِ وَالطَّرَبِ. وَالْمَيْسِرُ: اكْتِسَابُ الْمَالِ بِالْمُغَالَبَةِ وَمَا جَرَى مَجْرَاهَا.
﴿فِيهِمَا﴾	أَي: فِي تَنَاوُلِهِمَا.
﴿إِثْمٌ﴾	ذَنْبٌ.
﴿كَبِيرٌ﴾	عَظِيمُ الْكَيْفِيَّةِ، وَفِي قِرَاءَةٍ: (كَثِيرٌ) كَثِيرُ الْعَدَدِ.
﴿وَمَنْفَعٌ﴾	مَصَالِحٌ.
﴿أَكْبَرُ﴾	أَعْظَمُ.
﴿مَاذَا﴾	اسْمُ اسْتِفْهَامٍ مُرَكَّبٌ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ مَفْعُولًا مُقَدَّمًا لـ ﴿يُنْفِقُونَ﴾.
﴿يُنْفِقُونَ﴾	يَبْذُلُونَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ.

الكلمة	معناها
﴿الْعَفْوُ﴾	الزَّائِدُ عَنْ حَاجَتِكُمْ، وهو منصوبٌ بِمَحذُوفٍ، والتَّقْدِيرُ: أَنْفِقُوا الْعَفْوَ.
﴿كَذَلِكَ﴾	أَي: مِثْلَ ذَلِكَ الْبَيَانِ، فَـ(الْكَافُ) اسْمٌ بِمَعْنَى مِثْلِ، مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ لـ ﴿يُبَيِّنُ﴾.
﴿يُبَيِّنُ﴾	يَوْضِّحُ.
﴿الْآيَاتِ﴾	أَي: الْأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ وَالْكَوْنِيَّةُ، سُمِّيَتْ آيَاتٍ لِأَنَّهَا عَلَامَاتٌ عَلَى الْحَاكِمِ بِهَا وَعِلْمِهِ وَرَحْمَتِهِ وَحِكْمَتِهِ.
﴿لَمَلَكُمْ﴾	(لَعَلَّ) لِلتَّعْلِيلِ.
﴿تَنْفَكُّوْنَ﴾	تُعْمَلُونَ أَفْكَارَكُمْ لِلنَّظَرِ وَالْمُقَارَنَةِ بَيْنَ الْمَنَافِعِ وَالْمَضَارِّ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

كَانَ الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ مِمَّا يَتَعَاطَاهُ النَّاسُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَحَيْثُ إِنَّ لِكُلِّ مِنْهُمَا مَفَاسِدٌ وَأَضْرَارًا، ففِيهِمَا: إِيقَاعُ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ بَيْنَ النَّاسِ، وَفِيهِمَا: الصَّدُّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ، وَفِي الْخَمْرِ: ذَهَابُ الْعَقْلِ وَالتَّحَاقُّ الشَّارِبِ بِالْبَهَائِمِ وَالْمَجَانِينِ، فَرُبَّمَا فَجَرَ بِأُمَّهُ أَوْ قَتَلَ وَلَدَهُ، قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: «رُئِيَ بَعْضُ الشَّارِبِينَ يَمَسُّحُ وَجْهَهُ بِبَوْلِهِ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ. وَرُئِيَ بَعْضُهُمْ وَالْكَلْبُ يَلْحَسُ وَجْهَهُ

وَهُوَ يَقُولُ لَهُ: أَكْرَمَكَ اللَّهُ^(١). وفي الميسر: سَلْبُ الْأَمْوَالِ حَتَّى يُصْبِحَ الْمَيْسُورُ فَقِيرًا وَأَكَلَ الْمَالَ بِالْبَاطِلِ حَتَّى يُصْبِحَ الْيَاسِرُ مُتَخَمًّا، وفيه: تَعْطِيلُ الْاِكْتِسَابِ النَّافِعِ الطَّيِّبِ. وإلى جانبِ هَذِهِ الْأَضْرَارِ يَحْصُلُ بِالْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ مَنَافِعٌ مِنَ اللَّذَّةِ بِالْخَمْرِ وَالِاتِّجَارِ بِهِ، وَالتَّوَسُّعِ بِأَرْبَاحِ الْمَيْسِرِ، وَالْإِنْفَاقِ مِنْهُ عَلَى الْأَهْلِ وَالْمُعَوِّزِينَ، فَلَمَّا اسْتَقَرَّ الْإِيمَانُ فِي نُفُوسِ الصَّحَابَةِ صَارُوا يَنْظُرُونَ إِلَى الْأُمُورِ بِعَيْنِ الْبَصِيرَةِ وَالْعَقْلِ وَالْمُوازَنَةِ بَيْنَ الْأُمُورِ وَتَقْوِيمِهَا، فَاشْتَبَهَ عَلَيْهِمْ شَأْنُ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَحُكْمُهُمَا فَسَأَلُوا عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْجَوَابَ عَنْ ذَلِكَ بَيَانٍ أَنَّ فِيهِمَا مَنَافِعٌ وَإِثْمًا وَرُجْحَانُ الْإِثْمِ عَلَى الْمَنَافِعِ كَيْفِيَّةً وَكَمِّيَّةً، كَمَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْقِرَاءَتَيْنِ، وَالْبَصِيرُ لَا يَخْتَارُ مَا إِثْمُهُ أَرْجَحُ مِنْ مَنَافِعِهِ، فَكَانَ هَذَا الْبَيَانُ بِمَنْزِلَةِ التَّمْهِيدِ لِتَحْرِيمِهِمَا، حَيْثُ يَأْتِي وَالنُّفُوسُ قَدْ تَهَيَّأتْ لَهُ فَيَكُونُ أَدْعَى لِقَبُولِهِ وَأَسْهَلُ فِي اجْتِنَابِهِ.

ولما كان في الميسر أكل المال بالباطل أعقَبَ الله تعالى سؤألهم عنه بسؤألهم عما يُنفقونه من أموالهم، وأمر نبيه ﷺ أن يُجيبهم بأن يُنفقوا الفاضل عن حاجاتهم الذي لا يشق عليهم إنفاقه.

ثم ذكر منتهى على عباده بيان آياته الشرعية والكونية ليتفكروا في هذه الآيات ويستدلوا بها على ما تتضمَّنُهُ مِنْ عَظَمَتِهِ وَحِكْمَتِهِ وَعِلْمِهِ وَرَحْمَتِهِ.

ج- من فوائد الآية:

- ١- حِرْصُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - عَلَى الْعِلْمِ بِأَحْكَامِ الشَّرْعِ.
- ٢- ثُبُوتُ رِسَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَوَلَّى إِجَابَةَ السُّؤَالِ الْمَوْجَّهِ إِلَيْهِ.
- ٣- أَنَّ مِنَ الْأَسْئَلَةِ الْمَوْجَّهَةِ لِلرُّسُولِ ﷺ مَا يَنْفَرِدُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْإِجَابَةِ عَنْهُ.

(١) تفسير القرطبي (٣/ ٥٧).

- ٤- عناية الله تعالى بالمؤمنين.
- ٥- بلوغ الشريعة أسمى غايات الحكمة، حيث تُقارن بين منافع الأمور ومضارها فتحكم عليها بما تقتضيه الحال.
- ٦- اعتبار العدل والموازنة بين الأمور.
- ٧- رحمة الله تعالى بعباده حيث يُخاطبهم بكشف حقائق الأمور لإقناعهم.
- ٨- التدرج في التشريع خصوصاً فيما يشق على الناس التزامه بأول وهلة كالخمر والميسر.
- ٩- أن ما غلبت مضرته على منفعته فالحكمة في تحريمه، ولذا حرم الخمر والميسر.
- ١٠- تحريم بيع الخمر لأن إثمه أكبر من نفعه.
- ١١- تحريم بيع الغرر لأنه يشبه الميسر.
- ١٢- أن المشروع في الإنفاق أن يُنفق ما تيسر ولم يشق عليه إنفاقه، وهذه الفائدة والتي قبلها: محل الاستشهاد بالآية.
- ١٣- كمال نعمة الله تعالى على عباده ببيان آياته.
- ١٤- أن الحكمة من بيان الآيات التفكير فيها ليستدل بها على ما تضمنته من صفات الله تعالى.

الآية الثامنة إلى العاشرة: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾

[المائدة: ٩٠-٩٢].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿ءَامَنُوا﴾	صَدَّقُوا بِمَا يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ مَعَ الْقَبُولِ وَالِإِذْعَانِ.
﴿الْحَمْرُ﴾، ﴿وَالْمَيْسِرُ﴾	سَبَقَ تَفْسِيرُهُمَا، فِي سُورَةِ: الْبَقَرَةِ (٢١٩).
﴿وَالْأَنْصَابُ﴾	جَمْعُ نُصْبٍ، وَهِيَ: الْأَصْنَامُ، سُمِّيَتْ بِهِ لِأَنَّهَا تُنْصَبُ لَتُعْبَدَ.
﴿وَالْأَزْلَمُ﴾	جَمْعُ زَلَمٍ، وَهِيَ: أَقْدَاحٌ ثَلَاثَةٌ مَكْتُوبٌ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهَا: اِفْعَلْ، وَعَلَى الثَّانِي: لَا تَفْعَلْ، وَالثَّلَاثُ لَا كِتَابَةَ عَلَيْهِ، فَإِذَا هَمَّ أَحَدٌ بِأَمْرٍ وَتَرَدَّدَ فِيهِ أَجَالَ هَذِهِ الْأَقْدَاحَ فِي إِنْاءٍ أَوْ كَيْسٍ، ثُمَّ أَخَذَ وَاحِدًا مِنْهَا فَإِنْ أَصَابَ الْمَكْتُوبَ عَلَيْهِ: اِفْعَلْ، نَفَّذَ أَمْرَهُ، وَإِنْ أَصَابَ الْمَكْتُوبَ عَلَيْهِ: لَا تَفْعَلْ تَرَكَ مَا هَمَّ بِهِ، وَإِنْ أَصَابَ مَا لَا كِتَابَةَ عَلَيْهِ أَعَادَ الْإِجَالَ مَرَّةً ثَانِيَةً.

الكلمة	معناها
﴿رَجَسٌ﴾	قَذَرٌ خَبِيثٌ.
﴿مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾	من العمل الذي يَأْمُرُ به، وسبق تَفْسِيرُ كلمة ﴿الشَّيْطَانِ﴾ في سورة: البقرة (٢٧٥).
﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾	أي: الرَّجَسُ، ابْتَعِدُوا عنه كأنكم في جَانِبٍ وهو في جَانِبٍ آخر، و(الفاء) للسَّبَبِيَّةِ.
﴿لَعَلَّكُمْ﴾	(لَعَلَّ) للتَّعْلِيلِ.
﴿تُقْلِحُونَ﴾	تُدْرِكُونَ المحبوبَ وتَنْجُونَ مِنَ المَكْرُوهِ.
﴿إِنَّمَا﴾	أداةٌ حَصْرٍ، والحَصْرُ: تخصيصُ الحُكْمِ في المحصور فيه.
﴿يُرِيدُ﴾	يَقْصِدُ ويحب.
﴿يُوقِعَ﴾	يُلْقِي وَيُثَبِّتُ.
﴿الْعَدَاوَةَ﴾	التَّبَاعُدَ وعدمَ الائْتِلَافِ.
﴿وَالْبَغْضَاءَ﴾	الكَرَاهَةَ.
﴿فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾	بسببهما، ف(في) للسَّبَبِيَّةِ.
﴿وَيَصُدُّكُمْ﴾	يَصْرِفُكُمْ.
﴿ذِكْرَ اللَّهِ﴾	طاعةِ الله.
﴿الصَّلَاةَ﴾	العِبَادَةُ المعروفةُ ذاتُ الأقوال والأفعال المفتتحةُ بالتَّكْبِيرِ المختتمةُ بالتَّسْلِيمِ.

الكلمة	معناها
﴿ فَهَلْ ﴾	(الفاء) للتفريع، و(هل) للاستفهام الذي بمعنى الإغراء، وهو أبلغ من الأمر بصيغته.
﴿ مِنْهُمْ ﴾	مُجْتَنِبُونَ.
﴿ وَأَطِيعُوا ﴾	وافقوا الأمر بالامثال والنهي بالاجتناب.
﴿ الرَّسُولَ ﴾	المُرْسَلُ إليكم، وهو مُحَمَّدٌ ﷺ ف(ال) للعهد الذهني.
﴿ وَأَحْذَرُوا ﴾	احترزوا من المخالفة.
﴿ تَوَلَّيْتُمْ ﴾	أعرضتم عن الطاعة.
﴿ أَلْبَلَغُ ﴾	إيصال ما أُرْسِلَ به من شريعة الله تعالى.
﴿ أَلْمِينُ ﴾	البين المبين للأمور.

ب- المعنى الإجمالي:

يُنَادِي الله عباده المؤمنين بوصف الإيمان تنشيطاً لهم على قبول ما يخاطبهم به والتزام العمل به، لكنه قدّم التحدّث عنه قبل الحكم عليه ليكون استعداد النفوس لالتزام الحكم أقوى، فبين الله أن هذه الأشياء الأربعة: الخمر والميسر والأنصاب والأزلام؛ خبيثةٌ قذرةٌ من الأعمال التي يأمر بها الشيطان، ولما وُطِنَ النفوس على كراهتها أمرَ باجتنابها، وبين أنه من أسباب الفلاح، ثُمَّ بَيَّنَّ -سُبْحَانَهُ- ما يُريدُهُ الشيطان بنا في مُزاولَةِ الخمرِ والميسرِ، وهي أمورٌ أربعةٌ: إيقاعُ العداوةِ والبغضاءِ بيننا، والصّدُّ عن ذكرِ الله، وعن الصلاة، فهل يليقُ بالمؤمن بعد ذلك أن يُزاولَ الخمرَ والميسرَ أم أن اللائقَ به أن يَتَّهِيَ؟

ثم أمر الله تعالى بطاعته وطاعة رسوله في هذا الأمر وغيره، وحذر من المخالفة
وهدد المخالفين بأنهم إن عرَضُوا فليعلموا أن الحُجَّةَ قد قامت عليهم، وأنهم لن
يُضُرُّوا الله ولا رسوله شيئاً وإنما على الرسول البلاغ المبين، وقد قام به على أتم
الوجوه فقامت الحُجَّةُ على العالمين.

ج- من فوائد الآيات:

- ١- استعمل المتكلم ما ينشط المخاطب على القبول والتزام الحكم
- ٢- وجوب اجتناب الخمر والميسر والأنصاب والأزلام.
- ٣- أن اجتنابها سبب للفلاح في الدنيا والآخرة.
- ٤- أنها رجس عملي يوحى به الشيطان.
- ٥- تحريم بيع الخمر والأنصاب والأزلام، ويقاس على ذلك كل ما يقصد به المحرم
، وهذه الفائدة محل الاستشهاد بالآيات، ويؤخذ منها اشتراط كون نفع العين
المعقود عليها مباحاً.
- ٦- أن الشيطان عدو لبني آدم.
- ٧- أنه يريد أن تقع العداوة والبغضاء بين المؤمنين، لأنها سبب التفكك والتفرق.
- ٨- أن ممارسة الخمر والميسر سبب للعداوة والبغضاء، لأن شارب الخمر يعتدي
كثيراً على غيره بالسب والضرب وربما بالقتل، والغالب في الميسر أن يحصل
منه تطاول على المغلوب بالافتخار، والمغلوب يحقد عليه ويغضه.
- ٩- أن ممارسة الخمر والميسر تصد عن طاعة الله تعالى وعن الصلاة، لأن ممارسة سهما
يلهو بهما.

- ١٠- تَحْرِيمُ مَا يُوجِبُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ.
- ١١- تَحْرِيمُ مَا يَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ.
- ١٢- فَضِيلَةُ الصَّلَاةِ.
- ١٣- وَجُوبُ طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَّا فِيمَا دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْأَمْرَ فِيهِ لِغَيْرِ الْوُجُوبِ.
- ١٤- التَّحْذِيرُ مِنْ مُخَالَفَةِ أَمْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.
- ١٥- وَجُوبُ الْبَلَاغِ الْمُبِينِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
- ١٦- صِدْقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿رَسُولُنَا﴾.
- ١٧- تَشْرِيفُ النَّبِيِّ ﷺ بِإِضَافَةِ رِسَالَتِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.
- ١٨- أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ بِمُخَالَفَةِ الْعَاصِينَ.

النوع الثاني

الآية الأولى إلى الثالثة: قَالَ تَعَالَى: ﴿ فِي بُيُوتٍ أُذِنَ اللَّهُ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ، يُسَبِّحُ لَهُ، فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴾ (٣٦) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴾ (٣٧) لِيَجْزِيَهمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿ [النور: ٣٦-٣٨].

النوع الثاني: أي: من آيات البيع، ويتضمن: بيان بعض موانع البيع. هذا النوع يتعلق بموانع البيع، وذلك أن الأمور الشرعية والكونية أيضاً لا تتم إلا إذا تمت أسبابها وشروطها وانتفت موانعها، والبيع داخل في هذه الكلية العامة لا يتم إلا بتمام شروطه وانتفاء موانعه. وقد سبق ذكر شيء من شروطه في النوع الأول. وفي هذا النوع نذكر بعض الموانع في تفسير الآيات الآتية.

أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿ فِي بُيُوتٍ ﴾	جمع بيت وهو المقر والمأوى. والمراد بها هنا: المساجد. والجار والمجرور متعلق بقوله: ﴿ أُذِنَ ﴾ أو بقوله: ﴿ يُسَبِّحُ ﴾.
﴿ أُذِنَ ﴾	أي: أمر.
﴿ تَرْفَعَ ﴾	يُعلَى شأنها حساً ومعنى.

الكلمة	معناها
﴿يُسَبِّحُ﴾	يُنْزَهُ بِالتَّسْبِيحِ، أَوْ يُصَلِّي؛ لَأَن التَّسْبِيحَ جُزْءٌ مِنَ الصَّلَاةِ.
﴿لَهُ﴾	لِلَّهِ، وَ(اللَّامُ) بَيَانِيَّةٌ، أَي: مُبَيِّنَةٌ لِمَن لَّهُ التَّسْبِيحُ.
﴿بِالْغَدُوِّ﴾	جَمْعُ غَدَوَةٍ، وَهِيَ: أَوَّلُ النَّهَارِ.
﴿وَالْأَصَالِ﴾	جَمْعُ أَصِيلٍ، وَهِيَ: آخِرُ النَّهَارِ.
﴿رِجَالٌ﴾	فَاعِلٌ ﴿يُسَبِّحُ﴾، وَهُوَ: جَمْعُ رَجُلٍ؛ وَهُوَ: الذَّكَرُ مِنْ بَنِي آدَمَ، أَوْ بَشَرِ الْبُلُوغِ.
﴿لَا نُلْهِمُهُمْ﴾	لَا تَشْغَلُهُمْ.
﴿تِجْرَةً﴾	عَمَلٌ يُقْصَدُ بِهِ الرَّبْحُ الْمَالِي.
﴿بَيْعٍ﴾	مُبَادَلَةٌ مَالٍ بِمَالٍ، وَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ بِهِ الرَّبْحُ.
﴿ذِكْرَ اللَّهِ﴾	تَذَكُّرُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ بِطَاعَتِهِ.
﴿وَأِقَامِ الصَّلَاةِ﴾	فَعَلَ الصَّلَاةَ تَامَةً مُسْتَقِيمَةً، وَالصَّلَاةُ: عِبَادَةٌ ذَاتُ أَقْوَالٍ وَأَفْعَالٍ مَعْلُومَةٍ، مُفْتَتِحَةٌ بِالتَّكْبِيرِ مُخْتَتَمَةٌ بِالتَّسْلِيمِ.
﴿وَأَيَّاءَ الزَّكَاةِ﴾	إِعْطَائُهَا لِمُسْتَحَقِّهَا، وَالزَّكَاةُ: نَصِيبٌ مَفْرُوضٌ شَرْعًا فِي أَمْوَالٍ مَخْصُوصَةٍ لِحَاجَاتٍ مَخْصُوصَةٍ.
﴿يَخَافُونَ﴾	الْخَوْفُ: تَوَقُّعُ مَكْرُوهٍ اِنْعَقَدَ سَبَبُهُ.
﴿يَوْمًا﴾	هُوَ: يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَتَنْكِيرُهُ لِلتَّعْظِيمِ.

الكلمة	معناها
﴿نَنقَلِبُ﴾	تَغَيَّرَ وَتَحَوَّلَ.
﴿الْقُلُوبُ﴾	جمعُ قَلْبٍ، وهو الذي في الصُّدُورِ.
﴿وَالْأَبْصَرُ﴾	جمعُ بَصَرٍ، وهو العَيْنُ.
﴿لِيَجْزِيَهُمُ﴾	لِيُعْطِيَهُمْ مُكَافَأَةً، و(الْأَمْ) لِلْعَاقِبَةِ.
﴿أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا﴾	أَتَمَّ جَزَاءُ مَا عَمِلُوا.
﴿مِّنْ فَضْلِهِ﴾	مِنْ عَطَائِهِ الْمُتَفَضِّلِ بِهِ فَوْقَ جَزَاءِ أَعْمَالِهِمْ.
﴿يَرْزُقُ﴾	يُعْطِي.
﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾	بِغَيْرِ تَقْدِيرٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيَّةُ:

يُنَوِّهُ اللَّهُ تَعَالَى بِشَأْنِ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، فَيُبَيِّنُ أَنَّهُ تَعَالَى أَمَرَ عِبَادَهُ أَنْ يَرْفَعُوهَا حِسًّا بِالْبِنَاءِ وَمَعْنَى بِالتَّعْظِيمِ وَالصِّيَانَةِ وَالطَّهَارَةِ، وَأَنْ يَذْكُرُوهُ فِيهَا بِذِكْرِ اسْمِهِ لِيُطَابِقَ اللِّسَانُ الْقَلْبَ، وَيُنَوِّهُ تَعَالَى بِشَأْنِ عَامِرِي هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، وَهُمْ رِجَالٌ وَصَفَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنَّهُمْ: لَا يَشْغَلُهُمْ مَا يَشْغُلُ النَّاسَ مِنَ التَّجَارَةِ وَالْبَيْعِ عَنْ ذِكْرِهِ تَعَالَى بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ، وَمِنْ ذَلِكَ إِقَامَةُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَهُمَا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، لَكِنْ خَصَّهُمَا بِالذِّكْرِ لِأَنَّ الصَّلَاةَ أَعْظَمُ الْأَعْمَالِ الْبَدَنِيَّةِ وَالزَّكَاةَ أَعْظَمُ الْأَعْمَالِ الْمَالِيَةِ فَكَانَ لِهَما مَزِيدُ عِنَايَةٍ.

وهؤلاء الرجالُ مع قِيَامِهِمْ بِذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ لَمْ تَعْظُمْ أَعْمَالُهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ فَيَرَوْا أَنَّهُمْ أَمِنُوا بِهَا مِنَ الْعَذَابِ يَوْمَ الْحِسَابِ؛ بَلْ كَانُوا يَخَافُونَ ذَلِكَ الْيَوْمَ

العَظِيمَ الَّذِي تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ مِنْ شِدَّةِ الْأَهْوَالِ وَالْأَفْزَاعِ؛ لِهَذَا كَانَتْ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ أَنْ يُكَافِئَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَا عَمِلُوا أَحْسَنَ الْجَزَاءِ فَيُضَاعِفُ لَهُمُ الثَّوَابَ؛ الْحَسَنَةَ بَعَشَرَ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَاتِ:

- ١- تَعْظِيمُ شَأْنِ الْمَسَاجِدِ.
- ٢- مَشْرُوعِيَّةُ رَفْعِهَا رَفْعًا حَسِيًّا بِالْبِنَاءِ وَمَعْنَوِيًّا بِالتَّعْظِيمِ وَالصِّيَانَةِ وَالطَّهَارَةِ.
- ٣- مَشْرُوعِيَّةُ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهَا بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ، مِنْ صَلَاةٍ وَقِرَاءَةِ قُرْآنٍ وَتَعْلِيمِ عِلْمٍ وَنَحْوِهَا.
- ٤- الشَّنَاءُ عَلَى عَامِرِيهَا بِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى.
- ٥- أَنَّ عَامِرِيهَا هُمُ الْحَائِزُونَ لَوْصِفِ الرَّجُولَةِ.
- ٦- أَنَّ عِمَارَةَ الْمَسَاجِدِ بِالذِّكْرِ مِنْ شُؤُونِ الرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ، فَصَلَاتُهُنَّ فِي بُيُوتِهِنَّ أَفْضَلُ سِوَى صَلَاةِ الْعِيدِينَ.
- ٧- أَنَّ التَّجَارَةَ وَالْبَيْعَ لَا يَمْنَعَانِ مَرْتَبَةَ الْكَمَالِ إِذَا لَمْ يَشْغَلَا عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى.
- ٨- فَضْلُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.
- ٩- إِثْبَاتُ الْيَوْمِ الْآخِرِ وَشِدَّةُ أَهْوَالِهِ.
- ١٠- تَقَلُّبُ الْقُلُوبِ وَالْأَبْصَارِ مِنْ هَوْلِهِ وَفَزَعِهِ.
- ١١- فَضْلُ خَوْفِهِ وَالِاسْتِعْدَادُ لَهُ.
- ١٢- كَمَالُ إِحْسَانِ اللَّهِ تَعَالَى بِمُضَاعَفَةِ جَزَاءِ الْعَامِلِينَ لَهُ.

١٣- أن رزق الله تعالى لا حصر له.

١٤- أن البيع والشراء لا يصح في المسجد، لأنه موضع ذكر الله تعالى ولهذا جاء في الحديث: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَتَّاعُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ»^(١). وفي (صحيح مسلم) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا»^(٢). وهذه الفائدة محل الاستشهاد بالآيات.



(١) أخرجه الترمذي: كتاب البيوع، باب النهي عن البيع في المسجد، رقم (١٣٢١).

(٢) أخرجه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناشد، رقم (٥٦٨).

الآية الرابعة: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿ءَامَنُوا﴾	صَدَّقُوا بِمَا يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ مَعَ الْقَبُولِ وَالِإِذْعَانِ.
﴿ذَكَرَ اللَّهُ﴾	طَاعَةِ اللَّهِ.
﴿وَلَا أَوْلَادُكُمْ﴾	جَمْعُ وَلَدٍ؛ بِمَعْنَى: مَوْلُودٍ، وَيَشْمَلُ الذُّكُورَ وَالْإِنَاثَ، وَكُرِّرَتْ (لَا) مَعَ الْمَعْطُوفِ لِثَلَاثَتِهِمْ أَنْ النَّهْيَ عَنِ الْإِلْهَاءِ بِمَجْمُوعِ الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ.
﴿ذَلِكَ﴾	أَي: الْإِلْهَاءِ، وَالْمُرَادُ: التَّلَهِّي.
﴿هُمْ﴾	ضَمِيرُ فَصْلِ، وَقَائِدُهُ: التَّوَكِيدُ وَالْحَصْرُ وَتَعْيِينُ أَنَّ مَا بَعْدَهُ خَبَرٌ لَا صِفَةٌ.
﴿الْخَاسِرُونَ﴾	الْمُنْتَقِصُونَ فِيمَا يَرْجُونَ رِبْحَهُ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِوَصْفِ الْإِيمَانِ تَنْشِيطًا لَهُمْ عَلَى قَبُولِ مَا يُخَاطِبُهُمْ بِهِ وَالتَّزَامِ الْعَمَلِ بِهِ لِيُنْهَاهُمْ عَنْ أَنْ تَشْغَلَهُمْ أَمْوَالُهُمْ أَوْ أَوْلَادُهُمْ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُيَسِّنُ أَنْ الْمَشْتَغَلِينَ بِذَلِكَ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ لِيَنَالُوا بِهِ رِبْحًا هُمُ الْخَاسِرُونَ لِدَنَاءَةِ مَا اشْتَغَلُوا بِهِ وَعُلُوِّ مَا اشْتَغَلُوا عَنْهُ، وَأَتَى بِضَمِيرِ الْفَصْلِ وَبِالْجُمْلَةِ الْاسْمِيَةِ لِتَأْكِيدِ

خُسْرَانِهِمْ وَبَيَانِ أَنَّ الْخُسْرَانَ وَصَفٌ لَزِمٌ لَهُمْ إِلَّا أَنْ يَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- تَنْبِيهُ الْمَخَاطَبِ بِتَصْدِيرِ مَخَاطَبَتِهِ بِالنِّدَاءِ.
- ٢- اسْتِعْمَالُ الْكَلِمَاتِ الْمُنَشَّطَةِ عَلَى الْقَبُولِ وَالْعَمَلِ.
- ٣- النَّهْيُ عَنِ التَّلَهِّيِّ بِالْأَمْوَالِ أَوْ الْأَوْلَادِ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، وَهُوَ لِلتَّحْرِيمِ إِنْ تَلَهَّى عَنْ وَاجِبٍ.
- ٤- أَنَّ التَّلَهِّيَّ بِذَلِكَ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - هُوَ الْخَسَارَةُ، وَإِنْ ظَنَّهُ الْفَاعِلُ رِبْحًا.
- ٥- تَحْرِيمُ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ إِذَا شَغَلَ عَنْ وَاجِبٍ؛ كَحُضُورِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ لِمَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.

الآية الخامسة إلى السابعة: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١﴾﴾ [الجمعة: ٩-١١].

أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿ءَامَنُوا﴾	صَدَّقُوا بِمَا يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ مَعَ الْقَبُولِ وَالْإِذْعَانِ.
﴿نُودِيَ﴾	نَادَى الْمُؤَذِّنُ، وَالنِّدَاءُ: رَفَعَ الصَّوْتَ.
﴿لِلصَّلَاةِ﴾	صَلَاةِ الْجُمُعَةِ.
﴿مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾	(مِنْ) بَيَانِيَّةٌ، وَيَوْمُ الْجُمُعَةِ: مَعْرُوفٌ، سُمِّيَ بِذَلِكَ: لَجَمْعِهِ النَّاسَ فِي الصَّلَاةِ، وَجَمَعَ اللَّهُ فِيهِ مِنَ الْأُمُورِ مَا لَمْ يَجْمَعُهُ فِي غَيْرِهِ.
﴿فَاسْعَوْا﴾	فَبَادِرُوا بِالْمُضِيِّ، وَ(الْفَاءُ) رَابِطَةٌ لِلْجَوَابِ.
﴿ذِكْرُ اللَّهِ﴾	مَا يُذَكَّرُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُطْبَةِ وَالصَّلَاةِ.
﴿وَذَرُوا﴾	اتْرَكُوا.
﴿الْبَيْعِ﴾	عَقْدَ الْمُبَايَعَاتِ.

الكلمة	معناها
﴿ذَلِكُمْ﴾	أي: سَعِيْكُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ - سبحانه وتعالى - وَتَرْكُكُمْ البيع.
﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾	أَفْضَلُ وَأَحْسَنُ عَاقِبَةُ مَنْ تَرَكَكُمْ السَّعْيَ وَبَقَائَكُمْ عَلَى البيع.
﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾	أي: إِنْ كُنْتُمْ ذَوِي عِلْمٍ فَلَنْ يَخْفَى عَلَيْكُمْ ذَلِكَ فَبَادِرُوهُ.
﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾	فُرِّغَ مِنْهَا.
﴿فَانْتَشِرُوا﴾	فَتَفَرَّقُوا بَعْدَ اجْتِمَاعِكُمْ لِمَصَالِحِكُمْ.
﴿وَابْتَغُوا﴾	اطْلُبُوا.
﴿مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾	مِنْ رِزْقِهِ بِالْكَسْبِ الْحَلَالِ، وَ(مِنْ) بَيَّانِيَّةٌ، أَوْ لِلتَّبَعِيضِ.
﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾	تَذَكَّرُوهُ بِقُلُوبِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ وَجَوَارِحِكُمْ بِطَاعَتِهِ.
﴿لَعَلَّكُمْ﴾	(لَعَلَّ) لِلتَّعْلِيلِ.
﴿تُفْلِحُونَ﴾	تُدْرِكُونَ الْمَحْبُوبَ وَتَنْجُونَ مِنَ الْمَكْرُوهِ.
﴿رَأَوْا﴾	أَبْصَرُوا، وَالضَّمِيرُ لِلصَّحَابَةِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ جُمُعَةٍ أَحَدِ الْأَيَّامِ.
﴿بِجَرَّةٍ﴾	سِلْعَةً يَتَجَرَّ فِيهَا.
﴿أَوْ هَوًى﴾	عَمَلًا يُلْهِي مِنَ التَّصْفِيقِ وَضَرْبِ الطُّبُولِ الَّذِي يَكُونُ عَادَةً عِنْدَ قُدُومِ عِيرِ التَّجَارَةِ.

الكلمة	معناها
﴿أَنْفَضُوا﴾	تَفَرَّقُوا ذَاهِبِينَ.
﴿إِلَيْهَا﴾	أي: إلى التَّجَارَةِ، وأَعَادَ الضَّمِيرَ إلى التَّجَارَةِ دُونَ اللّٰهُ؛ لأنها: الأَصْلُ والمَقْصُودُ بِذَهَابِهِمْ، واللّٰهُ لِلْإِشْعَارِ بِقُدُومِهَا فَقَطْ وليس مَقْصُودًا لِدَاثِهِ.
﴿قَائِمًا﴾	وَاقِفًا تَخْطُبُ.
﴿مَا عِنْدَ اللَّهِ﴾	أي: الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الثَّوَابِ وَالْأَجْرِ فِي الْآخِرَةِ. و(الاسم الموصول) مبتدأ.
﴿خَيْرٌ﴾	أَفْضَلُ وَأَحْسَنُ عَاقِبَةً، وَهُوَ خَيْرُ الْمَبْتَدَأِ.
﴿خَيْرُ الرِّزْقَيْنِ﴾	أَفْضَلُ الْمُعْطَيْنِ عَطَاءً؛ لكَثْرَةِ عَطَائِهِ وَدَوَامِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي اللّٰهُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِوصفِ الْإِيمَانِ تَنْشِيطًا لَهُمْ عَلَى قَبُولِ مَا يُخَاطِبُهُمْ بِهِ وَالتَّزَامِ الْعَمَلِ بِهِ، فَيَأْمُرُهُمْ إِذَا أَدَّانَ الْمُؤَدَّنُ لَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ أَنْ يُبَادِرُوا بِالْمُضِيِّ إِلَى الْخُطْبَةِ وَالصَّلَاةِ لِمَا فِيهِمَا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَالتَّذْكِيرِ بِآيَاتِهِ وَآلَائِهِ وَيَتْرَكُوا الْبَيْعَ وَالشَّرَاءَ، وَيُبَيِّنُ تَعَالَى أَنْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ لِمَا فِيهِ مِنَ الثَّوَابِ الْجَزِيلِ مَعَ إِدْرَاكِ الْمَقْصُودِ مِنْ بَيْعِهِمْ وَشِرَائِهِمْ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَلْيَتَفَرَّقُوا فِي أَرْضِ اللَّهِ وَيَطْلُبُوا مِنْ رِزْقِهِ الْحَلَالِ، عَلَى وَجْهِ لَا يُنْسِيهِمْ ذِكْرَ اللَّهِ لِيَنَالُوا الظَّفَرَ بِالْمَحْبُوبِ وَالسَّلَامَةِ مِنَ الْمَكْرُوهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى حَالًا وَقَعَتْ لِلصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- حِينَ قَدِمَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ وَالنَّبِيُّ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَكَانُوا فِي حَاجَةٍ وَضِيقٍ مِنَ الْعَيْشِ فَلَمَّا رَأَوْهَا خَرَجُوا

إليها لِيَنَالُوا مِنْهَا لِيَشَدَّةَ حَاجَتِهِمْ، ولم يَبَقَ مع النبي ﷺ إلا اثنا عشرَ رَجُلًا مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ -رضي الله عن الجميع-، فَأَنْزَلَ الله تَعَالَى فِي الْخَارِجِينَ هَذِهِ الْآيَةَ عِتَابًا لَهُمْ وَأَمَرَ نَبِيَّهٗ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: مَا عِنْدَ الله خَيْرٌ مِنَ الْهَوِ وَمِنَ التَّجَارَةِ وَالله خَيْرُ الرَّازِقِينَ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَاتِ:

- ١- مَشْرُوعِيَّةُ الْأَذَانِ لَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ، وَوُجُوبُ الْمُضِيِّ إِلَيْهَا حِينَ الْأَذَانِ لَهَا.
- ٢- وَجُوبُ تَرْكِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ بَعْدَ الْأَذَانِ لَهَا عَلَى مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الِاسْتِشْهَادِ

بِالْآيَاتِ.

- ٣- مَشْرُوعِيَّةُ الْخُطْبَةِ لِلْجُمُعَةِ، وَوُجُوبُ الْإِنْصَاتِ لَهَا.
- ٤- مَشْرُوعِيَّةُ قِيَامِ الْخَطِيبِ فِي الْجُمُعَةِ.
- ٥- أَنْ قِيَامَ الْعَبْدِ بِمَا أَوْجَبَ اللهُ عَلَيْهِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ التَّشَاغُلِ عَنْهُ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا.
- ٦- ذِكْرُ مَا يُثِيرُ الْمُخَاطَبَ وَيُشَجِّعُهُ عَلَى التَّيَزَامِ الْأَحْكَامِ ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

- ٧- التَّنْفِيسُ عَنِ الْمُكَلَّفِ بِتَحْدِيدِ مُدَّةِ التَّكْلِيفِ، وَذِكْرُ مَا يُبَاحُ لَهُ بَعْدَهَا ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾.

- ٨- مَشْرُوعِيَّةُ طَلَبِ الرِّزْقِ.
- ٩- مَشْرُوعِيَّةُ الْإِكْثَارِ مِنْ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى حِينَئِذٍ، لِيَكُونَ زَاجِرًا لَهُ عَنِ التَّكْسُّبِ الْحَرَامِ.
- ١٠- أَنْ كَثْرَةَ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى مِنْ أَسْبَابِ الْفَلَاحِ.
- ١١- عِتَابٌ مَنْ خَرَجَ عَنِ الْخُطْبَةِ وَالصَّلَاةِ لَطَلَبِ الدُّنْيَا.
- ١٢- أَنْ مَا عِنْدَ اللهِ تَعَالَى مِنَ الثَّوَابِ وَالْأَجْرِ خَيْرٌ مِنْ تِجَارَةِ الدُّنْيَا وَلَهْوِهَا.
- ١٣- كَمَالُ فَضْلِ اللهِ تَعَالَى وَجُودِهِ.

الآية الثامنة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا نَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾
وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿[المائدة: ٢].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿وَتَعَاوَنُوا﴾	لِيُعِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَالْعَوْنُ: الْمُسَاعَدَةُ.
﴿الْبِرِّ﴾	فِعْلُ الطَّاعَاتِ.
﴿وَالْتَّقْوَىٰ﴾	تَرْكُ الْمَعَاصِي.
﴿وَلَا نَعَاوَنُوا﴾	لَا تَتَسَاعَدُوا، وَأَصْلُهَا: تَتَعَاوَنُوا فَحُذِفَتْ إِحْدَى التَّائِينَ تَخْفِيفًا، وَ(لَا) نَاهِيَةٌ.
﴿الْإِثْمِ﴾	أَي: تَرْكُ الطَّاعَاتِ.
﴿وَالْعُدْوَانِ﴾	أَي: فِعْلُ الْمَعَاصِي.
﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾	اتَّخِذُوا وَقَايَةً مِنْ عَذَابِهِ؛ بِفِعْلِ الطَّاعَاتِ وَتَرْكِ الْمَعَاصِي.
﴿شَدِيدٌ﴾	قَوِيٌّ.
﴿الْعِقَابِ﴾	الْمُعَاقَبَةُ، وَهِيَ: الْمُجَازَاةُ عَلَى الذُّنُوبِ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَكُونُوا يَدًا وَاحِدَةً فِي فِعْلِ الطَّاعَاتِ وَتَرْكِ الْمَعَاصِي، فَيُعَاوَنُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي تَحْقِيقِ ذَلِكَ، لِتَكُونَ الْأُمَّةُ أُمَّةً وَاحِدَةً عَلَى مِلَّةٍ

وَاحِدَةٍ، وَيَنْهَاهُمْ -سُبْحَانَهُ- أَنْ يَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ، لِأَنَّ ذَلِكَ سَبَبٌ لظُهُورِهِمَا وَانْتِشَارِهِمَا، وَهُمَا أَسْبَابُ الشَّقَاءِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَيَخْتَمُ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ بِالْأَمْرِ بِالتَّقْوَى الَّتِي تَشْمَلُ فِعْلَ الطَّاعَاتِ وَتَرْكَ الْمَعَاصِي مُحَذِّرًا عِبَادَهُ مِنْ شِدَّةِ عُقُوبَتِهِ وَعَذَابِهِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- وَجُوبُ التَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى.
- ٢- تَحْرِيمُ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ.
- ٣- مَنَعَ بَيْعِ الْأَشْيَاءِ لِمَنْ يَقْصِدُ بِهَا فِعْلَ مُحَرَّمَ أَوْ تَرْكَ وَاجِبٍ، لِأَنَّهُ مِنَ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الِاسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.
- ٤- وَجُوبُ تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.
- ٥- تَحْذِيرُ مَنْ لَا يَتَّقِي اللَّهَ تَعَالَى مِنْ عُقُوبَتِهِ.



الأسئلة

س١ - من هو اليتيم؟

..... اليتيم هو:

س٢ - بين حكم التصرف بمال اليتيم.

..... التصرف بمال اليتيم:

س٣ - بين معاني المفردات الآتية:

الكلمة	معناها
ولا تقربوا	
أشدّه	
العفو	
الأنصاب	
الأزلام	
في بيوت	
الآصال	
فاسعوا	

س٤ - بين حكم كلٍّ من: الوفاء بالعهد، والوفاء بالنذر.

..... الوفاء بالعهد

..... الوفاء بالنذر

س هـ - اذكر محل الاستشهاد من الآيات السابقة، على الأحكام الآتية:

أ- نُفُوذُ التَّصَرُّفِ الْجَائِزِ فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى مِنْ بَيْعٍ أَوْ غَيْرِهِ:

ب- الْمَشْرُوعُ فِي الْإِنْفَاقِ أَنْ يُنْفَقَ مَا تَيْسَّرَ وَلَمْ يَشُقَّ عَلَيْهِ إِنْفَاقُهُ:

ت- تَحْرِيمُ بَيْعِ الْخَمْرِ وَالْأَنْصَابِ وَالْأَزْلَامِ، وَكُلِّ مَا يُقْصَدُ بِهِ الْمُحَرَّمُ:

ث- الْبَيْعُ وَالشِّرَاءُ لَا يَصِحُّ فِي الْمَسْجِدِ:

ج- تَحْرِيمُ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ إِذَا شَغَلَ عَنْ وَاجِبٍ:

ح- وَجُوبُ تَرْكِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ بَعْدَ الْأَذَانِ لِلصَّلَاةِ:

خ- مَنَعَ بَيْعُ الْأَشْيَاءِ لِمَنْ يَقْصَدُ بِهَا فِعْلَ مُحَرَّمٍ أَوْ تَرَكَ وَاجِبٍ:

النوع الثالث

الآية الأولى: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة: ١].

النوع الثالث: أي: من آيات البيع، **ويَتَضَمَّنُ:** ذكر الآيات التي في الشُّرُوطِ في البيع. العقودُ نوعان: مُطلقٌ ومقيّدٌ بشرطٍ، **فالمُطلقُ:** ما لم يُضَفْ أَحَدٌ من المتعاقدين إليه شيئاً فيبقى على إطلاقه ويلتزم فيه بما يقتضيه العقد في الشرع. **والمُقيّدُ:** ما أضافَ أَحَدُ المتعاقدين إليه شيئاً من الشُّرُوطِ الزائدة على ما يقتضيه مُطلقُ العقد، فيتقيّدُ بما قيّد به على وفق الشرع. والأصل في هذه الشروط المُضافة: الحِلُّ، كما أن الأصل في العقود الحِلُّ، فلا يُمنعُ منها إلا ما ثبت منعه شرعاً.

والفرق بين شروط العقد والشُّروطِ فيه من وجهين:

الأوّل: أن شروط العقد تثبت بحكم الشرع، فلا يملك أَحَدٌ إلغائها، أما الشروط في العقد فقد ثبتت بحكم المُشترط لها فيحل لمن هي له إلغائها. **الثاني:** أن شروط العقد شروطٌ لصحّته فلا يصح بدونها، أما الشروط في العقد فهي شروطٌ للزومه فيصح العقد بدونها، لكن لمن فاتته فسخ العقد.

أ- تفسيرُ الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿ءَامَنُوا﴾	صَدَّقُوا بِمَا يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ مَعَ الْقَبُولِ وَالْإِذْعَانِ.
﴿أَوْفُوا﴾	أَتَمُّوا.

الكلمة	معناها
﴿بِالْعُقُودِ﴾	جَمْعُ عَقْدٍ، وَهُوَ: مَا التَزَمَهُ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ لِلَّهِ تَعَالَى أَوْ لِلنَّاسِ، وَدَخَلَتْ (الْبَاءُ) عَلَيْهَا لِتَضْمِينِ (أَوْفُوا) مَعْنَى التَزِمُوا، كَأَنَّهُ قِيلَ: التَزِمُوا بِالْعُقُودِ وَافِيَةً.
﴿أُحِلَّتْ﴾	أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ، وَالْإِحْلَالُ: جَعَلَ الشَّيْءَ حَالًا، أَي: مَأْذُونًا فِيهِ.
﴿بِهَيْمَةٍ﴾	كُلُّ حَيٍّ لَيْسَ مِنْ ذَوِي التَّمْيِيزِ وَالنُّطْقِ، وَصِفَتْ بِذَلِكَ لِإِبْهَامِهَا بَعْدَ تَمْيِيزِهَا وَنُطْقِهَا.
﴿الْأَنْعَامِ﴾	الْإِبِلُ وَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ، أَوْ: كُلُّ بَهِيمَةٍ حَالٍ.
﴿إِلَّا مَا يُتَى﴾	إِلَّا الَّذِي يُقْرَأُ عَلَيْكُمْ، يَعْنِي: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ...﴾ إِنْخ.
﴿غَيْرِ مُحِلِّي الصَّيْدِ﴾	غَيْرُ مُسْتَحِلِّي الصَّيْدِ بِقَتْلِ أَوْ غَيْرِهِ، وَالصَّيْدُ بِمَعْنَى: الْمَصِيدِ، وَهُوَ: الْحَيَوَانُ الْبَرِّي الْمَتَوَحِّشُ الْحَالُ. وَ ﴿غَيْرَ﴾ مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ حَالٌ مِنَ (الْكَافِ) فِي ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ﴾.
﴿وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾	دَاخِلُونَ فِي حَرَمٍ أَوْ إِحْرَامٍ، وَالْجُمْلَةُ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ عَلَى أَنَّهُ حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ فِي ﴿مُحِلِّي﴾.
﴿يَحْكُمُ﴾	يَقْضِي.
﴿مَا يُرِيدُ﴾	مَا يَشَاءُ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِوصفِ الْإِيمَانِ؛ تَشْيِطًا لَهُمْ عَلَى قَبُولِ مَا يُخَاطِبُهُمْ بِهِ وَالتَّزَامِهِ، فَيَأْمُرُهُمْ بِمَا فِيهِ اسْتِقَامَةُ أُمُورِهِمْ وَطُمَأْنِينَتُهُمْ، وَهُوَ الْوَفَاءُ بِمَا التَّزَمُوهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَهُ أَوْ لِعِبَادِهِ مِنَ الْعُقُودِ؛ أَصُولِهَا وَأَوْصَافِهَا الْمَشْرُوطَةِ فِيهَا، ثُمَّ يُعَقِّبُ ذَلِكَ بَيَانِ مَا أَحَلَّ لَهُمْ وَحَرَّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ وَالصَّيْدِ، وَأَنَّهُ -سُبْحَانَهُ- لَهُ الْحُكْمُ فِيمَا يُرِيدُ حَلًّا وَحُرْمَةً لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- اسْتِعْمَالُ الْمُتَكَلِّمِ مَا يَحْمِلُ الْمُخَاطَبَ عَلَى قَبُولِ مَا يُخَاطِبُهُ بِهِ وَالتَّزَامِهِ.
- ٢- وَجُوبُ الْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ.
- ٣- وَجُوبُ الْوَفَاءِ بِالشُّرُوطِ فِي الْعُقُودِ، لِأَنَّهَا مِنَ الْعُقُودِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْوَفَاءُ بِالشُّرُوطِ فِي الْبَيْعِ.
- ٤- تَحْرِيمُ الْوَفَاءِ بِالشُّرُوطِ إِذَا كَانَتْ مُحَرَّمَةً فِي الشَّرْعِ، لِأَنَّ حُكْمَ اللَّهِ تَعَالَى مُقَدَّمٌ عَلَى شَرْطٍ غَيْرِهِ، وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ الَّتِي قَبْلَهَا: مَحَلُّ الْإِسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.
- ٥- أَنَّ بَهِيمَةَ الْأَنْعَامِ حَلَالٌ إِلَّا مَا اسْتَشْنَى اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْمَيْتَةِ وَنَحْوِهَا.
- ٦- جَوَازُ اسْتِثْنَاءِ الْمُجْمَلِ إِذَا كَانَ مُبَيَّنًّا فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.
- ٧- تَحْرِيمُ قَتْلِ الصَّيْدِ فِي الْحَرَمِ أَوْ حَالِ الْإِحْرَامِ.
- ٨- أَنَّ الْحُكْمَ فِي الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ.
- ٩- أَنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ فَلَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ.

الآيتان الثانية والثالثة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ ٣٤
 وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿ [الإسراء: ٣٤-٣٥].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿وَأَوْفُوا﴾	أَتَمُّوا.
﴿بِالْعَهْدِ﴾	بِالْمِيثَاقِ.
﴿مَسْئُولًا﴾	أي: مَسْئُولًا عَنْهُ، وَالْغَرَضُ مِنْ جُمْلَةِ ﴿إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ التَّحْذِيرُ.
﴿الْكَيْلَ﴾	التَّقْدِيرَ بِالصَّاعِ وَنَحْوِهِ.
﴿وَزِنُوا﴾	قَدَّرُوا الْوِزْنَ.
﴿بِالْقِسْطَاسِ﴾	بِالْمِيزَانِ، وَهُوَ: رُومِيٌّ مُعَرَّبٌ.
﴿الْمُسْتَقِيمِ﴾	السَّلِيمِ الْمُعْتَدِلِ.
﴿ذَلِكَ﴾	أي: إِيفَاءُ الْكَيْلِ وَالْوِزْنِ بِالْمِيزَانِ الْمُسْتَقِيمِ.
﴿خَيْرٌ﴾	أَفْضَلُ وَأَطْيَبُ.
﴿تَأْوِيلًا﴾	عَاقِبَةً.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيَّةُ:

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ أَنْ يُوفُوا بِالْمِيثَاقِ الَّذِي أَخَذُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِأَنْ يَتَعَاهَدُوهُ بِالرَّعَايَةِ وَالْمَحَافَظَةِ، وَيُحَذِّرُهُمْ مِنَ التَّهَاقُوتِ بِهِ بِتَأْكِيدِ أَنْ الْعَهْدَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، فَهُوَ مَسْئُولِيَّةٌ لَا يَتَخَلَّصُ الْمُعَاهِدُ مِنْهَا إِلَّا بِالْوَفَاءِ بِهَا، ثُمَّ يُعَقَّبُ ذَلِكَ بِالْأَمْرِ بِالْوَفَاءِ عِنْدَ اسْتِيفَاءِ الْحُقُوقِ، بَحِثٌ يُوفِي الْكِيلَ فِيمَا يُكَالُ وَالْوَزْنَ فِيمَا يُوزَنُ، وَيُبَيِّنُ أَنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ فِي الْحَاضِرِ وَالْمَالِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَتَيْنِ:

- ١- وَجُوبُ الْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ سَوَاءٌ كَانَتْ فِيمَا بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَرَبِّهِ أَوْ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ.
- ٢- وَجُوبُ الْوَفَاءِ بِالشُّرُوطِ فِي الْبَيْعِ وَغَيْرِهِ، لِأَنَّهَا مِنَ الْعُهُودِ، **وَهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ**

بِالْآيَتَيْنِ.

- ٣- عِظَمُ الْعُهُودِ وَخَطَرُ مَسْئُولِيَّتِهَا.
- ٤- إِثْبَاتُ الْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ عَلَى الْأَعْمَالِ.
- ٥- التَّحْذِيرُ مِنَ التَّفْرِيطِ بِالْعُهُودِ بِتَرْكِ الْوَفَاءِ بِهَا.
- ٦- وَجُوبُ وَفَاءِ الْكِيلِ وَالْوَزَنِ فِيمَا يُكَالُ وَيُوزَنُ.
- ٧- أَنَّ الْوَفَاءَ بِذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ الْخَيْرِ وَحُسْنِ الْعَوَاقِبِ.
- ٨- أَنَّ مَوْزَنَةَ الْكِيلِ وَالْوَزَنِ عَلَى الْبَازِلِ.

الآية الرابعة: قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿لَيْسَ﴾	فِعْلٌ جَامِدٌ يَفِيدُ النَّفْيَ، يَرْفَعُ الْمَبْتَدَأَ وَيَنْصِبُ الْخَبَرَ.
﴿الْبِرَّ﴾	الطَّاعَةُ أَوْ التَّوَسُّعُ فِيهَا.
﴿تُولُوا﴾	تَوَجَّهُوا.
﴿قِبَلَ﴾	جِهَةً.
﴿الْمَشْرِقِ﴾	مَكَانُ شُرُوقِ الشَّمْسِ.
﴿وَالْمَغْرِبِ﴾	مَكَانُ غُرُوبِ الشَّمْسِ.
﴿الْبِرَّ﴾	أَي: الْمُطِيعُ أَوْ الْمُتَوَسِّعُ فِي الطَّاعَةِ، فَهُوَ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى اسْمِ الْفَاعِلِ، كَمَا يُقَالُ: فُلَانٌ عَدْلٌ. أَي: عَادِلٌ.
﴿ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾	أَقَرَّ بِهِ وَبِمَا ثَبَتَ لَهُ مِنْ أَسْمَاءٍ وَصِفَاتٍ وَأَفْعَالٍ وَحَقُوقٍ مَعَ الْقَبُولِ وَالْإِنْقِيَادِ.

الكلمة	معناها
﴿وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾	يومِ الْقِيَامَةِ؛ وما فيه من حِسَابٍ وَثَوَابٍ وَعِقَابٍ وغيرها، وَصِفَ بِذَلِكَ لِتَأْخُرِهِ وَلَا يَوْمَ بَعْدَهُ.
﴿وَالْمَلَكَةِ﴾	جَمْعُ مَلَكٍ، وَهُمْ: عَالَمٌ غَيْبِيٌّ خَلَقَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ نُورٍ، وَسَخَّرَهُمْ لِعِبَادَتِهِ، يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ.
﴿وَالْكِتَابِ﴾	أي: الْكِتَابُ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رُسُلِهِ، فَهُوَ مُفْرَدٌ بِمَعْنَى الْجَمْعِ، لِأَن الْمُرَادَ بِهِ الْجِنْسُ.
﴿وَالنَّبِيِّنَ﴾	الَّذِينَ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِمْ بَشَرِيعَةً، فَيَشْمَلُ الرُّسُلَ.
﴿وَعَاتَى﴾	أَعْطَى، وَهُوَ مُعْطُوفٌ عَلَى ﴿ءَامَنَ﴾ .
﴿أَلْمَالِ﴾	مَا يُتَمَوَّلُ؛ مِنْ عَقَارٍ أَوْ مَنَقُولٍ.
﴿عَلَى حُبِّهِ﴾	عَلَى مَحَبَّتِهِ إِيَّاهُ لِحَاجَتِهِ إِلَيْهِ أَوْ نَفَاسَتِهِ عِنْدَهُ، وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ فِي مَوْضِعِ نَصْبٍ عَلَى الْحَالِ مِنْ فَاعِلٍ ﴿ءَاتَى﴾ .
﴿ذَوَى الْقُرْبَى﴾	أَصْحَابُ الْقَرَابَةِ مِنْ جِهَةِ الْأُمِّ أَوِ الْأَبِ.
﴿وَالْيَتَامَى﴾	جَمْعُ يَتِيمٍ، وَهُوَ: مَنْ مَاتَ أَبُوهُ وَلَمْ يَبْلُغْ.
﴿وَالْمَسْكِينِ﴾	جَمْعُ مَسْكِينٍ، وَهُوَ: مَنْ لَا يَجِدُ الْكِفَايَةَ.
﴿وَأَبْنَى السَّبِيلِ﴾	صَاحِبُ الطَّرِيقِ، وَهُوَ: الْمَسَافِرُ الْمُحْتَاجُ.
﴿وَالسَّائِلِينَ﴾	الطَّالِبِينَ لِلْمَالِ.

الكلمة	معناها
﴿الرَّقَابِ﴾	جَمْعُ رَقَبَةٍ، والمراد: تَخْلِيصُ الرَّقَابِ مِنَ الرِّقِّ أَوْ الْأَسْرِ.
﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ﴾	أَتَى بِهَا مُسْتَقِيمَةً بِشُرُوطِهَا وَأَرْكَانِهَا وَوَاجِبَاتِهَا وَأَتَمَّهَا بِمُكَمَّلَاتِهَا، ﴿وَأَقَامَ﴾ مَعْطُوفَةٌ عَلَى ﴿ءَامَنَ﴾.
﴿وَأَتَى الزَّكَاةَ﴾	أَعْطَاهَا مُسْتَحَقَّهَا.
﴿وَالْمُؤْفُوتَ﴾	الْمُتِمُّونَ.
﴿بِعَهْدِهِمْ﴾	بِمِثَاقِهِمْ.
﴿وَالصَّابِرِينَ﴾	الْحَاسِبِينَ أَنْفُسَهُمْ عَلَى مَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ وَعَمَّا يَحْرُمُ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مُحذُوفٍ، وَإِنَّمَا قُطِعَ عَمَّا قَبْلَهُ لَتَنِيهِ الْمُخَاطَبِ وَإِحْضَارِ ذَهْنِهِ، وَلأنَّهُ مِنْ جِنْسِ آخَرَ؛ فَإِنَّ الْأَفْعَالَ الَّتِي قَبْلَهُ إِيجَادِيَّةٌ وَالصَّبْرُ أَمْرٌ عَدَمِيٌّ.
﴿الْبَأْسَاءِ﴾	الْفَقْرِ.
﴿وَالضَّرَّاءِ﴾	الْمَرَضِ، أَوْ كُلِّ مَا بِهِ ضَرَرٌ.
﴿وَحِينَ الْبَأْسِ﴾	وَقْتَ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.
﴿أُولَئِكَ﴾	أَيُّ: الْمُتَصِفُونَ بِمَا ذَكَرَ.
﴿صَدَقُوا﴾	جَاءُوا بِالصِّدْقِ، وَالصِّدْقُ: مُطَابَقَةُ الْقَوْلِ لِلْوَاقِعِ وَالْفِعْلِ لِمَا فِي الْقَلْبِ.

الكلمة	معناها
﴿هُم﴾	ضَمِيرُ فَصْلٍ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَفَائِدَتُهُ: الْحَصْرُ وَالتَّوَكُّيدُ وَبَيَانُ أَنَّ مَا بَعْدَهُ خَبَرٌ لَا صِفَةٌ.
﴿الْمُنْقُونَ﴾	الَّذِينَ اتَّخَذُوا وَقَايَةً مِنْ عَذَابِ اللَّهِ بِفِعْلِ أَوْامِرِهِ وَتَرَكَ نَوَاهِيهِ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

يُبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى لِعِبَادِهِ أَنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِأَنْ يَتَوَجَّهَ الْإِنْسَانُ نَحْوَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَكُونَ مَحَلًّا لِلْجِدَالِ وَالْإِعْتِرَاضِ، كَمَا حَصَلَ حِينَ حُوِّلَتِ الْقِبْلَةُ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَلَكِنَّ الْبِرَّ حَقِيقَةٌ أَنْ يَتَّصِفَ الْإِنْسَانُ بِهَذِهِ الْأَوْصَافِ الْجَلِيلَةِ الْمَتَّضِمَّةِ لِأَصَحِّ الْعُقَائِدِ وَأَسْلَمِهَا وَأَزْكَى الْأَعْمَالِ وَأَطْيَبِهَا وَهِيَ:

- ١ - الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؛ وَيَتَضَمَّنُ: الْإِيمَانَ بِوُجُودِهِ وَرُبُوبِيَّتِهِ، وَأُلُوْهِيَّتِهِ، وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ عَلَى مَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.
- ٢ - الْإِيمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ وَيَتَضَمَّنُ: كُلَّ مَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِمَّا يَكُونُ بَعْدَ الْمَوْتِ فِي الْبَرَزَخِ وَبَعْدَ الْبَعْثِ، وَقَدَّمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْإِيمَانِ بِالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالرُّسُلِ لِأَنَّهُ أَشَدُّ حِمْلًا لِلْمَكْلَفِ عَلَى الْإِمْتِثَالِ.
- ٣ - الْإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ؛ وَيَتَضَمَّنُ: الْإِيمَانَ بِأَعْيَانِهِمْ وَأَوْصَافِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ عَلَى مَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

٤ - الإيمان بالكتب التي أنزلها الله على رُسُلِهِ؛ بِتَصْدِيقِ أَخْبَارِهِمْ وَالْعَمَلِ بِأَحْكَامِهَا غَيْرِ الْمَنْسُوخَةِ^(١).

٥ - الإيمان بالنبيين، ويدخل فيهم عند الإطلاق الرُّسُلُ لأنهم أنبياء، وذلك بتَصْدِيقِهِمْ وَالْعَمَلِ بِشَرَائِعِهِمْ غَيْرِ الْمَنْسُوخَةِ.

٦ - إعطاء المال على حُبِّهِ فِي صِلَةٍ قَرِيبٍ، أَوْ دَفْعِ حَاجَةٍ، أَوْ تَكْرَمٍ بِإِجَابَةِ سَائِلٍ.

٧ - إِقَامُ الصَّلَاةِ.

٨ - إِيْتَاءُ الزَّكَاةِ لِمُسْتَحِقِّهَا.

٩ - الإيفاء بالعهد؛ سواء كان لله تعالى وهو التَّعَبُّدُ لَهُ، أَوْ كَانَ لِلنَّاسِ.

١٠ - الصَّبْرُ فِي مَوَاطِنِ الشَّدَّةِ كَالْفَقْرِ وَالْمَرَضِ وَالْقِتَالِ.

فهذه الصِّفَاتُ الْعَشْرُ مَنْ اتَّصَفَ بِهَا فَهُوَ صَاحِبُ الْبِرِّ الصَّادِقِ الْمُتَّقِي لِلَّهِ تَعَالَى.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

١ - أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ يَتَعَبَّدَ الْمَرْءُ بِمَا يَعْتَقِدُهُ دِينًا وَهُوَ غَيْرُ مَشْرُوعٍ.

٢ - أَنَّ الْبِرَّ هُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَمَا يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ وَالتَّعَبُّدُ لِلَّهِ بِمَا شَرَعَهُ.

٣ - فَضِيلَةُ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالْأَنْبِيَاءِ^(٢).

٤ - فَضِيلَةُ صَرْفِ الْمَالِ فِي حَالِ مَحَبَّتِهِ إِلَى وُجُوهِ الْخَيْرِ.

٥ - فَضِيلَةُ صَرْفِ الْمَالِ لِلْقَرِيبِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُحْتَاجًا لِأَنَّهُ مِنْ صِلَةِ الرَّحِمِ.

٦ - فَضِيلَةُ صَرْفِ الْمَالِ لِلْيَتَامَى، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا فِي حَاجَةٍ لِأَنَّ فِيهِ جَبْرًا الْقُلُوبِ بِهِمْ.

(١) المنسوخة هي: التي رُفِعَتْ بِشَرِيعَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَا يَجُوزُ الْعَمَلُ بِهَا وَلَا اعْتِبَارُهَا دِينًا مَقْبُولًا لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ

الَّذِي سَلَّمَ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ [آل عمران]. وكذلك في شَرِيعَتِنَا مَا هُوَ مَنْسُوخٌ سِوَا فِي الْقُرْآنِ أَوْ فِي السُّنَّةِ فَلَا يَجُوزُ الْعَمَلُ بِهِ. [المؤلف].

(٢) التَّعْبِيرُ بِالْفَضِيلَةِ لَا يُنَافِي الْوُجُوبَ فِيمَا ثَبَتَ وَجُوبُهُ لِأَنَّ فِي الْوَاجِبِ مِنَ الْفَضْلِ أَكْثَرُ مِنَ النَّطْوُعِ. [المؤلف]

- ٧- فَضِيلَةُ صَرْفِ الْمَالِ لِلْمَسَاكِينِ لِأَن فِيهِ سَدًّا لِحَاجَتِهِمْ.
- ٨- فَضِيلَةُ صَرْفِ الْمَالِ لِلْمُسَافِرِينَ، لِأَن فِيهِ عَوْنًا لَهُمْ عَلَى وَعْثَاءِ السَّفَرِ.
- ٩- فَضِيلَةُ صَرْفِ الْمَالِ لِلسَّائِلِينَ، وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا فِي حَاجَةٍ لِأَنَّهُ مِنَ الْكَرَمِ الْمَحْمُودِ^(١).
- ١٠- فَضِيلَةُ صَرْفِ الْمَالِ فِي الرِّقَابِ لِأَن فِيهِ فَكًّا لَهَا وَتَحْرِيرًا.
- ١١- فَضِيلَةُ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ.
- ١٢- فَضِيلَةُ إِيْتَاءِ الزَّكَاةِ.
- ١٣- فَضِيلَةُ الْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَمِنْهُ: الشُّرُوطُ فِي الْعُقُودِ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الْإِسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.
- ١٤- فَضِيلَةُ الصَّبْرِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ.
- ١٥- الثَّنَاءُ عَلَى الْمُتَصِفِينَ بِهَذِهِ الصِّفَاتِ.



(١) مَحَلُّ ذَلِكَ مَا لَمْ يَسْتَعِنْ بِهِ الْمُعْطَى عَلَى مُحَرَّمٍ، فَإِنْ اسْتَعَانَ بِهِ عَلَيْهِ لَمْ يُعْطَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢]. [المؤلف]

الآية الخامسة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّيْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿وَأَنَّ هَذَا﴾	(أَنَّ) بفتح الهمزة عطفًا على ﴿مَا حَرَّمَ﴾، أو: على تقدير (اللام)، أي: ولأنَّ هذا. وفي قراءة: بكسر (الهمزة) استئنافًا، والمُشار إليه: ما ذُكر من الوصايا.
﴿صِرَاطِي﴾	طريقي، وأضافه إليه لأنَّه هو الذي شرَّعه، ولأنَّه يُوصِّلُ إليه، وهو خَبْرُ (أَنَّ).
﴿مُسْتَقِيمًا﴾	مُعتدلاً لا اعوجاج فيه، وهو منصوبٌ على الحال من ﴿صِرَاطِي﴾.
﴿فَاتَّبِعُوهُ﴾	سيرُوا حيث سار.
﴿السُّبُلَ﴾	جمعُ سَبِيلٍ، وهي: طُرُقُ الضلال والغَيِّ.
﴿فَتَفَرَّقَ﴾	فتشتت.
﴿عَنْ سَبِيلِهِ﴾	أي: مُبعدةً لكم عن سَبِيلِهِ، وهو: شرُّعه.
﴿وَصَّيْكُمْ بِهِ﴾	عهد به إليكم عهدًا وثيقًا.
﴿لَعَلَّكُمْ﴾	(لَعَلَّ) للتعليل.

الكلمة	معناها
﴿تَتَّقُونَ﴾	تَتَّخِذُونَ وقايةً من عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى بِفِعْلِ أَوْامِرِهِ واجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى لِعِبَادِهِ أَنْ مَا ذَكَرَهُ مِنَ الْوَصَايَا فِي الْآيَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ لِهَذِهِ الْآيَةِ ^(١)، الَّتِي تَضَمَّنَتْ كَثِيرًا مِنَ الْأُصُولِ الْإِسْلَامِيَّةِ الْعَامَّةِ مِنَ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ تَعَالَى وَعَدَمِ الْإِشْرَاقِ بِهِ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْوَالِدَيْنِ، وَتَرْكِ الْاِعْتِدَاءِ عَلَى الْأَوْلَادِ بِالْقَتْلِ، وَالْبُعْدِ عَنِ الْفَوَاحِشِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَعَدَمِ الْاِعْتِدَاءِ بِقَتْلِ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَالْبُعْدِ عَنْ أَمْوَالِ الْيَتَامَى إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ، وَإِيفَاءِ الْكَيْلِ وَالْمِيزَانِ بِالْقِسْطِ حَسَبِ الطَّاقَةِ، وَالْعَدْلِ بِالْقَوْلِ وَلَوْ كَانَ عَلَى الْقَرِيبِ، وَإِيفَاءِ عَهْدِ اللَّهِ، فَيُبَيِّنُ تَعَالَى أَنْ مَا ذَكَرَهُ مِنْ هَذِهِ الْوَصَايَا الْعَظِيمَةِ هُوَ: شَرْعُهُ الْمُسْتَقِيمُ الْمَوْصَّلُ إِلَيْهِ، فَعَلَيْنَا أَنْ نَتَّبِعَهُ لَا نَمِيلُ عَنْهُ إِلَى اتِّبَاعِ طُرُقِ الضَّلَالِ وَالْهَوَى، الَّتِي تَبْتَعِدُ بِنَا عَنْ سَبِيلِهِ وَتُشَتِّتُ شَمْلَنَا، وَيُؤَكِّدُ تَعَالَى وَجُوبَ اتِّبَاعِ طَرِيقِهِ بِأَنْ ذَلِكَ وَصِيَّتُهُ لَنَا لِنَتَّقِيهِ وَنَقُومَ بِمَا وَصَّانَا بِهِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- أَنْ مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْوَصَايَا هُوَ صِرَاطُهُ الْمَوْصَّلُ إِلَيْهِ وَمِنْهَا:
- ٢- الْإِيفَاءُ بِعَهْدِ اللَّهِ تَعَالَى الْمَتَضَمِّنِ لِلْوَفَاءِ بِشُرُوطِ الْعُقُودِ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الْاِسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.

(١) وَهِيَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَُمْ وَصْنَكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ وَالْمِيزَانِ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكَُمْ وَصْنَكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ [الأنعام: ١٥١-١٥٢].

- ٣- أَنَّ صِرَاطَ اللَّهِ تَعَالَى مُسْتَقِيمٌ لَا اعْوِجَاجَ فِيهِ لِكَمَالِهِ وَشُمُولِهِ لِمَصَالِحِ الدِّينِ
وَالدُّنْيَا.
- ٤- وَجُوبُ اتِّبَاعِ صِرَاطِ اللَّهِ تَعَالَى.
- ٥- تَحْرِيمُ اتِّبَاعِ الطُّرُقِ الْمَخَالِفَةِ لَهُ.
- ٦- أَنَّ اتِّبَاعَ الطُّرُقِ الْمَخَالِفَةِ لَهُ مُوجِبٌ لِلتَّفَرُّقِ وَتَشْتِتِ الشَّمْلِ.
- ٧- عِنَايَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِلُزُومِ صِرَاطِهِ وَالْبُعْدِ عَنِ السُّبُلِ الْمَخَالِفَةِ لَهُ، حَيْثُ وَصَّى بِذَلِكَ
تَوْصِيَةً.
- ٨- رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِخَلْقِهِ حَيْثُ وَصَّاهُمْ بِمَا يُوصِّلُهُمْ إِلَى تَقْوَاهُ.



النوع الرابع

الآية الأولى والثانية: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢٧-٢٨].

النوع الرابع: أي: من أنواع آيات البيع، ويتضمن بعض أنواع الخيار.
أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿لَا تَخُونُوا﴾	لا تُنْقِصُوا، والخيانة: انتقاص الحق في موضع الائتمان.
﴿أَمْنَتِكُمْ﴾	ما ائتمنتم عليه.
﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾	أي: تعلمون أن ما فعلتم خيانة، أو تعلمون تحريم الخيانة وعقوبتها، والجُمْلَةُ في موضع نصبٍ على الحال من فاعِلِ ﴿تَخُونُوا﴾.
﴿وَاعْلَمُوا﴾	أي: علم إدراك وبصيرة.
﴿أَنْكُمْ﴾	أداة حصر.
﴿فِتْنَةٌ﴾	اختبار يختبركم الله به.
﴿أَجْرٌ﴾	ثواب.
﴿عَظِيمٌ﴾	كثير دائم.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُنَادِي الله - سبحانه وتعالى - عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ تَنْبِيْهَا لَهُمْ عَلَى مَا يُوحِي بِهِ بِوَصْفِ الْإِيْمَانِ لِيُشَجِّعَهُمْ عَلَى الْقَبُولِ وَالْإِنْقِيَادِ فَيَنْهَاهُمْ عَنْ خِيَانَتِهِمْ إِيَّاهُ بِالتَّقْصِيرِ فِيمَا يَجِبُ لَهُ عَلَيْهِمْ، أَوْ خِيَانَتِهِمُ الرَّسُولَ مُحَمَّدًا ﷺ بِتَقْصِيرِهِمْ فِيمَا يَجِبُ لَهُ مِنَ النَّصِيْحِ وَالْمَحَبَّةِ وَالِاتِّبَاعِ، ثُمَّ يُعَمِّمُ هَذَا بِالنَّهْيِ عَنِ الْخِيَانَةِ فِي كُلِّ مَا اتُّمِنُوا عَلَيْهِ، لَا سِيَّمَا وَالْأَمْرَ وَاضِحٌ لَهُمْ حَقِيقَةُ وَحُكْمًا، فَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ مَا وَقَعُوا فِيهِ خِيَانَةً، وَيَعْلَمُونَ تَحْرِيمَ الْخِيَانَةِ، وَهَذَا غَايَةُ اللَّوْمِ وَاللُّومِ فَإِنَّ الْجَاهِلَ قَدْ يُعْذَرُ بِجَهْلِهِ.

وَلَمَّا كَانَتِ الْخِيَانَةُ تَقَعُ فِي الْغَالِبِ مُحَابَاةً لِلْأَوْلَادِ أَوْ طَمَعًا فِي الْمَالِ بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّ الْأَمْوَالَ وَالْأَوْلَادَ فِتْنَةٌ يُخْتَبَرُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ هَلْ يَتَّقُونَهُ فِيهَا، فَيُقَدِّمُونَ تَقْوَاهُ أَوْ تَحْمِلُهُمُ الْمَحَبَّةُ وَالطَّمَعُ عَلَى مَخَالَفَتِهِ وَعِصْيَانِهِ، فَيَحْرِمُهُمْ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْأَجْرِ الْعَظِيمِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَتَيْنِ:

- ١- تَحْرِيمُ خِيَانَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.
- ٢- تَحْرِيمُ خِيَانَةِ الْأَمَانَاتِ، وَمِنْهَا: كِتْمَانُ الْعَيْبِ فِي الْمَعْقُودِ عَلَيْهِ أَوْ التَّدْلِيسُ فِي صِفَتِهِ بِأَنْ يُظْهِرَهُ بِصِفَةٍ مَرْغُوبَةٍ وَهُوَ خَالٍ مِنْهَا، أَوْ دَعْوَى زِيَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ فِي كَمِّيَّتِهِ أَوْ كَيْفِيَّتِهِ بِدُونِ حَقٍّ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الْإِسْتِشْهَادِ بِالْآيَتَيْنِ.
- ٣- أَنَّ الْخِيَانَةَ مَعَ الْعِلْمِ أَشَدُّ قُبْحًا وَأَعْظَمُ إِثْمًا.
- ٤- أَنَّ الْخِيَانَةَ مِمَّا يُنَافِي الْإِيْمَانَ.
- ٥- أَنَّ أَدَاءَ الْأَمَانَةِ مِنْ مُقْتَضِيَّاتِ الْإِيْمَانِ.
- ٦- أَنَّ الْأَمْوَالَ وَالْأَوْلَادَ فِتْنَةٌ يُخْتَبَرُ بِهَا الْعَبْدُ، وَرُبَّمَا يَخُونُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأَمَانَتَهُ مِنْ أَجْلِهِمْ.
- ٧- أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ أَعْظَمُ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ.

الآية الثالثة: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿ءَامَنُوا﴾	صَدَّقُوا بِمَا يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ مَعَ الْقَبُولِ وَالْإِذْعَانِ.
﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾	اتَّخِذُوا وَقَايَةً مِنْ عَذَابِ اللَّهِ؛ بِفِعْلِ أَوْامِرِهِ وَتَرْكِ نَوَاهِيهِ.
﴿الصَّادِقِينَ﴾	الْمُخْبِرِينَ بِمَا يُطَابِقُ الْوَاقِعَ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

ينادي الله تعالى المؤمنين بوصف الإيمان تشجيعاً لهم على قبول ما يُخاطبهم به والتزامه، فيأمرهم بتقوى الله تعالى والانتظام في سلك الصادقين المُخبرين بحالهم وأقوالهم بما يطابق الواقع.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- وَجُوبُ تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى.
- ٢- وَجُوبُ التِّزَامِ الصَّادِقِ، وَمِنْهُ: بَيَانُ مَا فِي الْمَعْقُودِ عَلَيْهِ مِنَ الْعُيُوبِ وَإِظْهَارِهِ بِالْمُظْهَرِ الْمَطَابِقِ لِحَالِهِ.
- ٣- تَحْرِيمُ دَعْوَى الْعَاقِدِ زِيَادَةً لَهُ فِي الْمَعْقُودِ عَلَيْهِ كَمِّيَّةً أَوْ كَيْفِيَّةً، وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ وَالَّتِي قَبْلَهَا: مَحَلُّ الِاسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.
- ٤- رَفْعُ شَأْنِ الصَّادِقِينَ.

النوع الخامس

الآية الأولى والثانية: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿البقرة: ٢٧٨-٢٧٩﴾.

النوع الخامس: أي: من آيات البيع، ويتضمن أحكام الربا.

الربا في اللغة: الزيادة.

وفي الشرع: الزيادة الحاصلة بمبادلة الربوي بجنسه، أو: تأخير القبض فيما يجب في التقاضي من الربويات.

والأموال الربوية ستة: الذهب، والفضة، والبر، والتمر، والشعير، والملح لما رواه مسلم عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواءً بسواء، يداً بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف، فبيعوا كيف شئتم، إذا كان يداً بيد»^(١)، وروي نحوه عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه: «فمن زاد، أو استزاد، فقد أربى، الأخذ والمُعطي فيه سواء»، ويلحق بهذه الأصناف ما يشبهها فيلحق بالذهب والفضة كل ما كان ثمناً قيماً للأشياء، ويلحق بالبر والشعير والتمر كل ما كان قوتاً مكيلاً، ويلحق بالملح كل ما كان مصلحاً للطعام.

(١) أخرجه مسلم: كتاب المساقاة، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً، رقم (١٥٨٧، ١٥٨٤).

والرَّبَا نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: (رَبَا الْفَضْلِ)، وَهُوَ ثَابِتٌ فِي بَيْعِ الرَّبَوِيِّ بِجِنْسِهِ، كَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ.

الثاني: (رَبَا النَّسِئَةِ)، وَهُوَ ثَابِتٌ فِي بَيْعِ الرَّبَوِيِّ بِمَا يُوَافِقُهُ فِي وَسِيلَةِ التَّقْدِيرِ دُونَ الْجِنْسِ، كَالذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرِّ بِالشَّعِيرِ.

فَإِذَا بَاعَ الرَّبَوِيُّ بِجِنْسِهِ اشْتَرَطَ لَصِحَّةِ الْبَيْعِ شَرْطَانِ: **أحدهما:** (التَّقَابُضُ) قَبْلَ التَّفَرُّقِ، **والثاني:** (التَّسَاوِي) فِي الْمَقْدَارِ، فَلَا يَصَحُّ أَنْ يَبِيعَ صَاعًا مِنَ الْبُرِّ بِصَاعِينَ، وَلَا أَنْ يَبِيعَ صَاعًا مِنْهُ بِكُومَةٍ مِنْهُ لَا يُعْلَمُ مَقْدَارُهَا لَعَدَمِ التَّسَاوِي، وَلَا أَنْ يَبِيعَ صَاعًا مِنْهُ بِصَاعٍ مِنْهُ إِذَا تَفَرَّقَا مِنْ قَبْلِ الْقَبْضِ لَعَدَمِ التَّقَابُضِ.

وَإِذَا بَاعَ الرَّبَوِيُّ بِغَيْرِ جِنْسِهِ مِمَّا يُوَافِقُهُ فِي وَسِيلَةِ التَّقْدِيرِ، وَهِيَ الْكَيْلُ أَوْ الْوِزْنُ اشْتَرَطَ لَصِحَّةِ الْبَيْعِ شَرْطٌ وَاحِدٌ **وهو:** (التَّقَابُضُ) قَبْلَ التَّفَرُّقِ، وَلَا يَصَحُّ أَنْ يَبِيعَ صَاعًا مِنْ هَذَا بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ ثُمَّ يَتَفَرَّقَا قَبْلَ التَّقَابُضِ، لِاشْتِرَاطِ التَّقَابُضِ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ.

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿ءَامِنُوا﴾	صَدَقُوا بِمَا يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ مَعَ الْقَبُولِ وَالْإِذْعَانِ.
﴿اتَّقُوا اللَّهَ﴾	اتَّخِذُوا وَقَايَةً مِنْ عَذَابِهِ بِطَاعَتِهِ.
﴿وَذُرُّوا﴾	اتْرُكُوا.
﴿مَا بَقِيَ﴾	مَا تَخَلَّفَ فِي ذِمِّ النَّاسِ.
﴿مِنَ الرِّبَا﴾	مِنَ الزِّيَادَةِ الرَّبَوِيَّةِ.

الكلمة	معناها
﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾	صَادِقِينَ فِي إِيمَانِكُمْ، وَالْجُمْلَةُ الشَّرْطِيَّةُ فِي مِثْلِ هَذَا التَّرْكِيبِ لَا تَحْتَاجُ لْجَوَابٍ؛ لَوْضُوحِ الْمَعْنَى بِدُونِهِ، وَقِيلَ: الْجَوَابُ مَحْذُوفٌ دَلَّ عَلَيْهِ مَا قَبْلَهُ، وَقِيلَ: الْجَوَابُ مَا قَبْلَهُ.
﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾	أَي: تَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرَّبَا.
﴿فَاذْنُوا﴾	بِهَمْزَةٍ وَصَلٍ بِدُونِ مَدٍّ، أَي: فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ، وَبِهَمْزَةٍ قَطْعٍ مَعَ مَدٍّ، أَي: فَاعْلَمُوا غَيْرَكُمْ.
﴿يَحْرَبْ﴾	بِقِتَالٍ.
﴿تُبْتَمَّ﴾	رَجَعْتُمْ عَنِ الرَّبَا.
﴿رُءُوسُ﴾	جَمْعُ رَأْسٍ، وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا: أَصْلُ الْمَالِ دُونَ رِبْحِهِ.
﴿لَا تَظْلِمُونَ﴾	لَا تَنْقُصُونَ غَيْرَكُمْ بِأَخْذِ الرَّبَا مِنْهُ.
﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾	لَا تُنْقُصُونَ شَيْئًا مِنْ رُءُوسِ أَمْوَالِكُمْ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

يُنَادِي اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِوَصْفِ الْإِيمَانِ تَشْجِيعًا لَهُمْ عَلَى قَبُولِ مَا يُوجِّهُهُ إِلَيْهِمْ، لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ يُوجِبُ إِيْمَانُهُ أَنْ يَكُونَ قَابِلًا لِمَا جَاءَ عَنْ رَبِّهِ تَصَدِيقًا لِلْأَخْبَارِ وَامْتِثَالًا لِلْأَحْكَامِ، فَيَأْمُرُهُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى وَيَخُصُّ بِذَلِكَ تَرَكَ الرَّبَا اعْتِنَاءً بِهِ، وَيَمْتَحِنُهُمْ فِي ذَلِكَ بِتَحَدِّيهِمْ فِي كَوْنِهِمْ صَادِقِي الْإِيمَانِ أَمْ لَا، وَيَتَهَدَّدُهُمْ بِأَنَّهُمْ إِذَا لَمْ يَتْرَكُوا الرَّبَا فَلْيَعْلَمُوا أَنَّهُمْ فِي حَرْبٍ مَعَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَا أَذَلَّ الْمُحَارِبَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَخَذَلَهُ

وَأَعْظَمَ جُرْمَهُ.

ثم يُبَيِّنُ تَعَالَى أَنْ تَحْقِيقَ اجْتِنَابِ الرَّبَا وَالتَّوْبَةَ أَنْ يَأْخُذَ الْإِنْسَانُ رَأْسَ مَالِهِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصَانٍ ﴿وَإِنْ تُبْتِمُوا فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَتَيْنِ:

- ١- أَنْ مِنَ الْحِكْمَةِ مُنَادَاةُ الشَّخْصِ بِالْوَصْفِ الَّذِي يَكُونُ أَدْعَى لِقَبُولِهِ.
- ٢- وَجُوبُ تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.
- ٣- وَجُوبُ تَرْكِ الرَّبَا، وَلَوْ كَانَ بَعْدَ الْعَقْدِ وَالِاتِّفَاقِ عَلَيْهِ^(١).
- ٤- أَنْ تَرْكَ الرَّبَا مِنْ مُقْتَضِيَاتِ الْإِيمَانِ.
- ٥- أَنْ مَنْ لَمْ يَتْرِكِ الرَّبَا فَقَدْ أَعْلَنَ الْحَرْبَ مَعَ اللَّهِ - سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى - وَرَسُولُهُ ﷺ.
- ٦- أَنْ الرَّبَا مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ.
- ٧- أَنْ التَّوْبَةَ مِنَ الرَّبَا لَا تَصِحُّ إِلَّا بِالْاِقْتِصَارِ عَلَى رَأْسِ الْمَالِ.
- ٨- الْإِشَارَةُ إِلَى حِكْمَةِ تَحْرِيمِ الرَّبَا؛ وَهِيَ: الظُّلْمُ أَوْ وَسِيلَةُ الظُّلْمِ.

(١) وبهذا نعرفُ ضَعْفَ الْفَتَوَى الَّتِي أَفْتَى بِهَا بَعْضُ النَّاسِ، فَأَجَازَ أَخَذَ الرَّبَا مِنَ الْبَنُوكِ الْأَجْنِبِيَّةِ لِلصَّدَقَةِ بِهِ أَوْ صَرْفِهِ فِي مَشَارِيعَ عَامَةٍ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾، ويقول: ﴿وَإِنْ تُبْتِمُوا فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ﴾، وَمَنْ أَخَذَ هَذَا الرَّبَا لَمْ يَتْرِكْ مَا بَقِيَ مِنْهُ، وَلَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى رَأْسِ مَالِهِ، فَيَكُونُ وَاقِعًا فِي الرَّبَا غَيْرَ تَائِبٍ مِنْهُ، وَمَعَارِضَةُ النُّصُوصِ بِمَجْرَدِ نَظَرِ اسْتَحْسَنِهِ رَأْيِهِ مَعَارِضَةٌ بَاطِلَةٌ، فَإِنَّ الْحُسْنَ وَالْإِحْسَانَ اتِّبَاعُ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ النُّصُوصُ، ثُمَّ إِنَّ الصَّدَقَةَ بِهَذَا الْكَسْبِ الرَّبَوِيِّ أَوْ صَرْفِهِ فِي مَشَارِيعَ عَامَةٍ إِنْ كَانَ لِلتَّقَرُّبِ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لَمْ يَنْتَفِعْ بِهِ صَاحِبُهُ، وَلَمْ يُقَرِّبْهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، لِأَنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَهَذَا الْكَسْبُ خَبِيثٌ حَتَّى عِنْدَ مَنْ قَالَ بِأَخْذِهِ لِهَذَا الْغَرَضِ، وَإِنْ كَانَ صَرَفُهُ فِي الْمَشَارِيعِ وَالصَّدَقَةِ لِلتَّخْلُصِ مِنْهُ، فَأَيُّ فَائِدَةٍ بِمُمَارَسَةِ الْمُحَرَّمَ ثُمَّ مُحَاوَلَةُ التَّخْلُصِ مِنْهُ سِوَى التَّعَبِ وَالْعَنَاءِ وَاسْتِهْوَانِ النَّفْسِ بِمُمَارَسَةِ الْحَرَامِ وَالْمَخَاطَرَةِ فِي تَغْلُبِ الشُّحِّ وَإِمْسَاكِ هَذَا الْكَسْبِ؟ [المؤلف].

الأسئلة

س ١ - يّبن معاني المفردات الآتية:

معناها	الكلمة
	أوفوا
	أحلت
	الأنعام
	يحكم
	بالعهد
	بالقسطاس
	المستقيم
	البر
	ذوي القربى
	بعهدهم
	البأساء
	صراطي
	السبل
	وذروا
	تبتّم

س٢- العقود في البيع نوعان، هما:

النوع الأول:.....

النوع الثاني:.....

س٣- الفرق بين شروط العقد، والشروط فيه: من وجهين، هما:

الأول:.....

الثاني:.....

س٤- اذكر محل الاستشهاد بالآية الرابعة، مع ذكر موضع الشاهد من الآية:

محل الاستشهاد:.....

موضع الشاهد من الآية:.....

س٥- اذكر: تعريف الربا؛ لغة، واصطلاحاً.

الربا في اللغة:.....

وفي الاصطلاح:.....

س٦- الربا نوعان، اذكرهما، ومثل لهما.

الأول:.....

الثاني:.....

س٧- اذكر ثلاث فوائد من الآيتين (الثانية، والثالثة)، واجتهد في استخراج محل الاستشهاد

بهما.

١-.....

٢-.....

٣-.....

محل الاستشهاد:.....

.....

الآية الثالثة والرابعة والخامسة: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (١٣٠) وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (١٣١) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿[آل عمران: ١٣٠-١٣٢].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿لَا تَأْكُلُوا﴾	لا تَتَنَاوَلُوا، وَخَصَّ الْأَكْلَ لِأَنَّهُ غَايَةُ مَا يُنْتَفَعُ فِيهِ بِالْمَالِ.
﴿الرِّبَا﴾	الزِّيَادَةُ بِسَبَبِ التَّأْجِيلِ فِي مُبَادَلَةِ الرِّبَوِيِّ بِجِنْسِهِ.
﴿أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً﴾	زِيَادَةٌ فَوْقَ زِيَادَةٍ، وَالْقَيْدُ بِذَلِكَ لِبَيَانِ الْوَاقِعِ وَزِيَادَةِ التَّوْبِيخِ، وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا حَلَّ الدَّيْنُ قَالَ طَالِبُهُ لِلْمَدِينِ: إِمَّا أَنْ تَقْضِيَ وَإِمَّا أَنْ تُرْبِي، فَإِنْ قَضَاهُ وَإِلَّا زَادَ فِي الدَّيْنِ وَمَدَّ فِي الْأَجْلِ، فَيَزْدَادُ الدَّيْنُ كُلَّ عَامٍ حَتَّى يَبْلُغَ قَدْرًا كَبِيرًا.
﴿لَعَلَّكُمْ﴾	(لَعَلَّ) لِلتَّعْلِيلِ.
﴿تُفْلِحُونَ﴾	تَفُوزُونَ بِالْمَطْلُوبِ وَالنَّجَاةِ مِنَ الْمَرْهُوبِ.
﴿وَاتَّقُوا النَّارَ﴾	اتَّخِذُوا وَقَايَةً مِنْهَا؛ بِاجْتِنَابِ الْأَعْمَالِ الْمَوْجِبَةِ لِدُخُولِهَا.
﴿أُعِدَّتْ﴾	هِيَئَتْ.
﴿لِلْكَافِرِينَ﴾	لِلجَّاحِدِينَ مَا يَجِبُ الْإِقْرَارُ بِهِ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى.

الكلمة	معناها
﴿وَأَطِيعُوا﴾	انقادوا للأمر.
﴿وَالرَّسُولَ﴾	المُرْسَلُ مِنَ اللَّهِ، وَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ فَ (ال) لِلْعَهْدِ الذَّهْنِيِّ.
﴿تُرْحَمُونَ﴾	يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

يُنَادِي اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِوَصْفِ الْإِيمَانِ، تَشْجِيعًا لَهُمْ عَلَى قَبُولِ مَا يَوْجِبُهُ إِلَيْهِمْ، لِيَنْهَاهُمْ عَمَّا كَانَ النَّاسُ يَفْعَلُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ أَكْلِ الرِّبَا الْمَضَاعَفِ، حَيْثُ يَقُولُ الطَّالِبُ لِلْمَدِينِ إِذَا حَلَّ دَيْنُهُ: اقْضِنِي دَيْنِي، أَوْ زِدْنِي فِي الْمَالِ وَأَزِيدْكَ فِي الْأَجَلِ. فَيَضْطَرُّ الْمَدِينُ غَالِبًا لِلزِّيَادَةِ فِي الْمَالِ فِي مُقَابَلَةِ زِيَادَةِ الْأَجَلِ، حَتَّى يَتَضَاعَفُ عَلَيْهِ الدَّيْنُ سَنَةً بَعْدَ سَنَةٍ فَيَبْلُغُ حَدًّا كَبِيرًا، وَفِي هَذَا مِنَ الظُّلْمِ مَا هُوَ ظَاهِرٌ، وَلِهَذَا حَذَّرَ الْمُؤْمِنِينَ نَفْسَهُ وَحَذَّرَهُمُ النَّارَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (١٣٠) وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ، وَأَمَرَهُمْ بِطَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ تَأْكِيدًا، وَبَيَّنَّ أَنَّ تَقْوَى اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - مِنْ أَسْبَابِ الْفَلَاحِ، وَأَنَّ طَاعَتَهُ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ ﷺ مِنْ أَسْبَابِ الرَّحْمَةِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَاتِ:

- ١- أَنَّ مِنَ الْحِكْمَةِ مَنَادَاةَ الشَّخْصِ بِالْوَصْفِ الَّذِي يَكُونُ أَدْعَى لِقَبُولِهِ.
- ٢- تَحْرِيمُ أَكْلِ الرِّبَا.
- ٣- وَجُوبُ تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

٤- أَنْ أَكَلَ الرَّبَّاءُ مُنَافٍ لَتَقْوَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ تَعَالَى.

٥- أَنْ تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَسْبَابِ الْفَلَاحِ.

٦- وَجُوبُ اتِّقَاءِ النَّارِ.

٧- أَنْ أَكَلَ الرَّبَّاءُ مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ النَّارِ.

٨- أَنْ النَّارُ مَخْلُوقَةٌ الْآنَ.

٩- أَنْ أَصْحَابَهَا هُمُ الْكَافِرُونَ.

١٠- التَّحْذِيرُ مِنَ الْكُفْرِ.

١١- وَجُوبُ طَاعَةِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَرَسُولِهِ ﷺ.

١٢- أَنْ طَاعَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْ أَسْبَابِ الرَّحْمَةِ.



الآية السادسة والسابعة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَاَ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَاَ وَيُزِيدُ الصَّدَقَتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [البقرة: ٢٧٥-٢٧٦].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾	جَعَلَهُ حَلَالًا، وَالْحَلَالُ: الْمَأْذُونُ فِيهِ.
﴿وَحَرَّمَ الرِّبَاَ﴾	جَعَلَهُ حَرَامًا، وَالْحَرَامُ: الْمَمْنُوعُ مِنْهُ.
﴿مَوْعِظَةٌ﴾	تَذَكِيرٌ مُقْتَرِنٌ بِزَجْرٍ وَتَخْوِيفٍ.
﴿رَبِّهِ﴾	خَالِقِهِ وَمَالِكِهِ، الْحَاكِمِ عَلَيْهِ بِمَا يَشَاءُ.
﴿فَانْتَهَى﴾	كَفَّ عَنِ الرِّبَا.
﴿مَا سَلَفَ﴾	مَا مَضَى مِنَ الرِّبَا فَلَا يَلْزَمُهُ رَدُّهُ.
﴿وَأَمْرُهُ﴾	أَمْرُ الْمُتَنَهِّي، أَي: شَأْنُهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَبِيلِهِ.
﴿إِلَى اللَّهِ﴾	أَي: رَاجِعٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.
﴿عَادَ﴾	رَجَعَ إِلَى الرِّبَا بَعْدَ مَجِيءِ الْمَوْعِظَةِ مِنْ رَبِّهِ.
﴿أَصْحَابُ النَّارِ﴾	أَهْلُهَا الْمَلَاذِمُونَ لَهَا مَلَاذِمَةَ الصَّاحِبِ لَصَاحِبِهِ.
﴿خَالِدُونَ﴾	مَا كُنُونِ.
﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَاَ﴾	يُذْهِبُهُ حِسًّا أَوْ مَعْنَى فَلَا يَنْتَفِعُ بِهِ.
﴿وَيُزِيدُ﴾	يَزِيدُ.

الكلمة	معناها
﴿الْصَّدَقَتِ﴾	الأموال المدفوعة للمحتاجين تقرباً إلى الله تعالى.
﴿كُلَّ كَفَّارٍ﴾	كُلُّ ذِي كُفْرٍ، فالصيغة للنسبة لا للمبالغة.
﴿أَثِيمٍ﴾	أَثِمٌ بِكُفْرِهِ وَعُدْوَانِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعَالَى أَنَّهُ أَحَلَّ الْبَيْعَ لِعِبَادِهِ لِلْوُصُولِ إِلَى مَصَالِحِهِمْ وَدَفْعِ حَاجَاتِهِمْ وَضُرُورَتِهِمْ، وَأَنَّهُ حَرَّمَ الرَّبَا لِمَا فِيهِ مِنَ الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَبَيَّنَّ كَمَالَ فَضْلِهِ بِالْعَفْوِ عَمَّنْ أَخَذَ الرَّبَا قَبْلَ تَحْرِيمِهِ وَأَنَّهُ لَهُ حَلَالٌ إِذَا انْتَهَى عَنْهُ بَعْدَ تَحْرِيمِهِ، مَعَ أَنَّ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَيَقْضِي عَنْهُ ظُلْمَهُ لِمَنْ أَخَذَ مِنْهُ الرَّبَا، أَمَّا مَنْ عَادَ إِلَى الرَّبَا بَعْدَ مَا جَاءَهُ مِنَ الْمَوْعِظَةِ فَلَهُ الْوَعِيدُ بِالْخُلُودِ فِي النَّارِ.

ثُمَّ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى نَتِيجَةَ الرَّبَا وَأَنَّهَا الْمَحَقُّ وَالذَّهَابُ الْحِسِّيُّ أَوْ الْمَعْنَوِي، فَمَنْ أَنْفَقَهُ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ، وَمَنْ اسْتَبَقَاهُ هَلَكَ دُونَهُ. ولما كان الرَّبَا مُشْتَمِلاً عَلَى الظُّلْمِ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى نَتِيجَتَهُ، وَبَيَّنَّ نَتِيجَةَ الصَّدَقَاتِ الَّتِي هِيَ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِحْسَانٌ إِلَى عِبَادِهِ، وَذَلِكَ بِمُضَاعَفَتِهَا وَزِيَادَةِ ثَوَابِهَا، حَتَّى يَكُونَ مَا يُعَادِلُ الثَّمَرَةَ مِثْلَ الْجَبَلِ الْعَظِيمِ.

ثُمَّ خَتَمَ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ بِنَفْيِ مَحَبَّتِهِ لِكُلِّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ تَحْذِيرًا مِنْ ذَلِكَ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَتَيْنِ:

- ١- حِلُّ الْبَيْعِ.
- ٢- تَحْرِيمُ الرَّبَا.

- ٣- أَنَّ التَّحْلِيلَ وَالتَّحْرِيمَ إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ.
- ٤- فَضَّلَ اللَّهُ تَعَالَى بِتَحْلِيلِ الْبَيْعِ وَتَحْرِيمِ الرَّبَا.
- ٥- أَنَّ الْأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةَ فِي غَايَةِ الْحِكْمَةِ وَالْمُنَاسَبَةِ.
- ٦- فَضَّلَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْعَفْوِ عَنِ الرَّبَا الْمَقْبُوضِ قَبْلَ التَّحْرِيمِ.
- ٧- أَنَّ مَنْ ارْتَكَبَ مُحَرَّمًا لَمْ يَعْلَمْ بِهِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ.
- ٨- الْوَعِيدُ بِالنَّارِ لِمَنْ عَادَ إِلَى الرَّبَا بَعْدَ عِلْمِهِ بِالتَّحْرِيمِ.
- ٩- أَنَّ الرَّبَا نَقْصٌ عَلَى صَاحِبِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، لِأَنَّهُ مَالُهُ فِي الدُّنْيَا الْذَهَابُ وَفِي الْآخِرَةِ الْعِقَابُ.
- ١٠- أَنَّ ثَوَابَ الصَّدَقَاتِ مُضَاعَفٌ.
- ١١- إِبْطَاتُ مَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى.
- ١٢- انْتِفَاءُ مَحَبَّةِ اللَّهِ عَنْ كُلِّ كَافِرٍ أَثِيمٍ.

الآية الثامنة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِّن رَّبًّا لِّرَبُّوٓا۟ فِي۟ أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرِبُوٓا۟ عِندَ اللَّهِ ۖ وَمَا آتَيْتُمْ مِّن زَكَّوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾ [الروم: ٣٩].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿وَمَا آتَيْتُمْ﴾	مَا أُعْطِيتُمْ، وفي قِرَاءَةِ (آتَيْتُمْ) بَقَصْرِ الْهَمْزَةِ، أي: جِئْتُمْ. والخِطَابُ لِعُمُومِ النَّاسِ، و(ما) مَوْصُولِيَّةٌ أَوْ شَرْطِيَّةٌ.
﴿مِّن رَّبًّا﴾	(مِن) بَيَانِيَّةٌ، وَالرَّبًّا هُوَ: الزِّيَادَةُ؛ بِسَبَبِ التَّأْخِيلِ فِي مُبَادَلَةِ الرَّبُّوٓا۟ بِجَنْسِهِ.
﴿لِّرَبُّوٓا۟﴾	لِيَزِيدَ.
﴿فِي أَمْوَالٍ﴾	(في) لِلظَّرْفِيَّةِ، أي: أَنَّ الْأَمْوَالَ هِيَ مَحَلُّ الرَّبَّا.
﴿عِندَ اللَّهِ﴾	أي: فِي ثَوَابِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.
﴿وَمَا آتَيْتُمْ﴾	مَا أُعْطِيتُمْ.
﴿مِّن زَكَّوٰةٍ﴾	مِن صَدَقَةٍ.
﴿تُرِيدُونَ﴾	تَقْصِدُونَ.
﴿وَجْهَ اللَّهِ﴾	لِقَاءَ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ ذَاتَهُ؛ وَعَبَّرَ بِالْوَجْهِ لِأَنَّهُ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ وَبِهِ تَمَامُ اللَّقَاءِ.
﴿هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾	الْحَاصِلُونَ عَلَى الضَّعْفِ، وَهُوَ: الزِّيَادَةُ، وَعَبَّرَ بِضَمِيرِ الْغِيَةِ تَفْخِيمًا لَهُمْ وَتَعْظِيمًا لِّشَأْنِهِمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيَّةُ:

يُبَيِّنُ اللهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنَّ الَّذِينَ يُعْطُونَ الْأَمْوَالَ لِلْإِسْتِزَادَةِ بِهَذَا الْعَطَاءِ يَنْقَسِمُونَ إِلَى قَسَمَيْنِ:

أحدهما: مَنْ يُعْطُونَ الْمَالَ فِي مَعَامَلَةِ رَبَوِيَّةٍ لَتَزِيدَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ، فَهَؤُلَاءِ لَا حَظَّ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا ثَوَابَ لَهُمْ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى لَوْ تَصَدَّقُوا بِهَا، لِأَنَّهَا كَسْبٌ مُحَرَّمٌ خَبِثَ وَاللهُ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا.

الثاني: مَنْ يُعْطُونَ الْمَالَ فِي صَدَقَاتٍ يُحَسِّنُونَ بِهَا إِلَى ذَوِي الْحَاجَاتِ مُخْلِصِينَ لِلَّهِ تَعَالَى فِيهَا، فَهَؤُلَاءِ هُمُ الْكَاسِبُونَ الْحَاصِلُونَ عَلَى الْجَزَاءِ الْمَضَاعَفِ لَهُمْ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى؛ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أضعاف كثيرة.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- أَنَّ الْكَسْبَ الرَّبَوِيَّ لَا خَيْرَ فِيهِ وَلَا بَرَكَهَ، وَإِنْ زَادَ بِهِ الْمَالُ.
- ٢- أَنَّ الصَّدَقَةَ بِهِ غَيْرُ مَقْبُولَةٍ، لِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَقْبُولَةً لَكَانَتْ زَائِدَةً عِنْدَ اللهِ وَمُضَاعَفَةً.
- ٣- فَضْلُ الصَّدَقَاتِ.
- ٤- أَنَّهُ يُشْتَرَطُ لِقَبُولِهَا أَنْ تَكُونَ خَالِصَةً لِلَّهِ تَعَالَى، وَمِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ.
- ٥- مُضَاعَفَةُ أَجْرِ الصَّدَقَةِ بِالْإِخْلَاصِ لِلَّهِ تَعَالَى.
- ٦- حُسْنُ الْأُسْلُوبِ الْقُرْآنِيِّ وَبَلَاغَتُهُ بِالتَّقْسِيمِ وَذِكْرِ الْمَقَابِلَاتِ.

النوع السادس

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاسْكُتُوا وَلْيَكُتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكُتُبْ وَلْيَمْلِكِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِكْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكُتُبُوا صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا ۖ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكُتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

النوع السادس: أي: من آيات البيع ويتضمن السلم وهو: بيع موصوف في الذمة بضمن مقبوض في مجلس العقد.

أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿ءَامَنُوا﴾	صدقوا بما يجب الإيمان به مع القبول والإذعان.
﴿تَدَايَنْتُمْ﴾	تعاملتم.
﴿بِدَيْنٍ﴾	بمعاملة في الذمة.

الكلمة	معناها
﴿ أَجَلٍ ﴾	مُدَّة.
﴿ مُسَمًّى ﴾	مُعَيَّن.
﴿ فَأَكْتُبُوهُ ﴾	أي: الدين؛ جنسًا ووصفًا وقدرًا وأجلًا.
﴿ كَاتِبٌ ﴾	عَارِفٌ بِالْكِتَابَةِ.
﴿ بِالْعَدْلِ ﴾	بِالْقِسْطِ الْمَوْافِقِ لِلشَّرْعِ، بلا زيادة ولا نقص.
﴿ وَلَا يَأْبَ ﴾	وَلَا يَمْتَنِعُ.
﴿ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ ﴾	(الكاف) لِلتَّشْبِيهِ، أي: فَلْيَكْتُبْ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي عَلَّمَهُ الله، وَيُحْتَمَلُ أَنْ (الكاف) لِلتَّعْلِيلِ، أي: فَلْيَكْتُبْ لِأَنَّ الله عَلَّمَهُ فَتَكُونُ كِتَابَتُهُ مِنْ شُكْرِ اللهِ، وَالْمَعْنَيَانِ صَحِيحَانِ لَا يَتَنَافَيَانِ.
﴿ فَلْيَكْتُبْ ﴾	أي: الْكَاتِبُ، وَأَمَرَ بِهِ بَعْدَ النَّهْيِ عَنِ الْإِبَاءِ لِلتَّأْكِيدِ.
﴿ وَلِيُمْلِلِ ﴾	الْإِمْلَالُ وَالْإِمْلَاءُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ.
﴿ وَلَا يَبْخَسْ ﴾	لَا يَنْقُصْ.
﴿ مِنْهُ ﴾	مِنْ الْحَقِّ الَّذِي عَلَيْهِ.
﴿ شَيْئًا ﴾	أَيُّ شَيْءٍ كَانَ؛ فِي جِنْسِهِ أَوْ وَصْفِهِ أَوْ قَدَرِهِ أَوْ أَجَلِهِ.
﴿ سَفِيهًا ﴾	غَيْرَ مُحْسِنٍ لِلتَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ؛ فَحُجِرَ عَلَيْهِ.
﴿ ضَعِيفًا ﴾	أي: صَغِيرًا أَوْ مَجْنُونًا.

الكلمة	معناها
﴿لَا يَسْتَطِيعُ﴾	لا يَقْدِرُ؛ لِعِيٍّ أو غيره.
﴿وَلِيُّهُ﴾	من يَتَوَلَّى أَمْرَهُ؛ من قريبٍ أو غَيْرِهِ.
﴿بِالْعَدْلِ﴾	بالْقِسْطِ الموافقِ للشرع بلا زيادة ولا نقص.
﴿وَأَسْتَشْهِدُوا﴾	اطْلُبُوا الشهادة.
﴿شَهِيدَيْنِ﴾	ذَوِي كِفَايَةٍ في الشهادة.
﴿رِجَالِكُمْ﴾	البَالِغِينَ منكم، والخطابُ للمؤمنين.
﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا﴾	أي: الشَّهِيدَانِ.
﴿فَرَجُلٌ وَأَمْرَاتَانِ﴾	أي: بِالِغْتَانِ، والجُمْلَةُ جوابُ الشرط، وخَبَرُ المبتدأ محذوفٌ تَقْدِيرُهُ: يَشْهَدُونَ.
﴿مِمَّنْ تَرْضَوْنَ﴾	ممن تَثِقُونَ بهم، وهو مُتَعَلِّقٌ بقوله: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا﴾.
﴿أَنْ تَضِلَّ﴾	أي: تُخْطِئُ الصَّوَابَ بسببِ نِسْيَانِهَا أو غيره، و(أَنْ) وما دَخَلَتْ عليه في تأويلِ مَصْدَرٍ منصوبٍ بنزع الخَافِضِ، والتَّقْدِيرُ: مَنْ أَنْ تَضِلَّ أو لَأَنْ تَضِلَّ، والجَارُّ للتَّعْلِيلِ دخل على سببِ العِلَّةِ، والمعنى: أَنْ تُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى إِذَا ضَلَّتْ، فَعِلَّةُ تَعَدُّدِ النِّسَاءِ التَّذْكِيرُ وسببُ النِّسْيَانِ أو غيره.
﴿فَتُذَكِّرُ إِحْدَهُمَا﴾	فَتُنَبِّهُهَا بِمَا نَسِيَتْ أو تَعِظُهَا بِمَا تَعَمَّدَتْ.

الكلمة	معناها
﴿إِذَا مَا دُعُوا﴾	إذا طُلبوا لتحمل الشهادة أو أدائها، و(ما) زائدة إعراباً مؤكدةً معنًى فهي للتوكيد.
﴿وَلَا تَسْمُوا﴾	لا تملُّوا.
﴿أَنْ تَكُنُبُوهُ﴾	أي: الدين المؤجل.
﴿صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا﴾	حالا من الضمير الثاني في ﴿تَكُنُبُوهُ﴾.
﴿ذَلِكَ﴾	أي: المذكور من الكتابة والإشهاد.
﴿أَقْسَطُ﴾	أعدل.
﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾	أي: في شرعه، وجملة ﴿ذَلِكَ...﴾ إلخ، تعليل لما سبق.
﴿وَأَقُومُوا لِلشَّهَادَةِ﴾	أثبت لها وأسلم من التغير.
﴿وَأَدْنَى﴾	أقرب.
﴿أَلَّا تَرْتَابُوا﴾	أن لا تشكوا.
﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ﴾	أي: المعاملة.
﴿تَجَرَّةً حَاضِرَةً﴾	تصرفاً في المال بغير تأجيل.
﴿تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾	يناولها بعضكم بعضاً عند العقد.
﴿جُنَاحٌ﴾	إثم.

الكلمة	معناها
﴿تَبَايَعْتُمْ﴾	بَاعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ.
﴿يُضَارُّ﴾	يُضُرُّ غَيْرَهُ قَاصِدًا ذَلِكَ، وَهَذَا الْفِعْلُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بَكْسَرٍ (الرَاءِ) الْأُولَى ^(١) مَبْنِيًّا لِلْفَاعِلِ وَ﴿كَاتَبَ﴾ فَاعِلٌ، فَاعِلٌ، وَأَنْ يَكُونَ بَفَتْحِ (الرَاءِ) مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ وَ﴿كَاتَبَ﴾ نَائِبُ فَاعِلٍ.
﴿فَانَّهُ﴾	أَي: فِعْلُ الْإِضْرَارِ.
﴿فُسُوقٌ﴾	خُرُوجٌ عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ وَالْعَدْلِ.
﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾	جَمَلَةٌ مُسْتَأَنَفَةٌ.
﴿بِكُلِّ شَيْءٍ﴾	أَي: بِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ فِعْلِهِ أَوْ أَفْعَالِكُمْ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

هذه الآية تُسَمَّى: (آية الدين)، وهي أطول آية في القرآن وأوسعها بَسْطًا، وفيها يُنَادِي اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِوَصْفِ الْإِيمَانِ لِيُوجِّهَهُمْ إِلَى مَا فِيهِ اسْتِقَامَةٌ مُعَامَلَاتِهِمْ وَحِفْظُهَا وَطُمَأْنِينَةٌ قُلُوبِهِمْ، فَيُقَسِّمُ الْمَعَامَلَاتِ الَّتِي تَقَعُ بَيْنَهُمْ إِلَى قَسَمَيْنِ:

أحدهما: مُعَامَلَاتُ مُدَايِنَةٍ إِلَى أَجَلٍ مُعَيَّنٍ، فَيَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا بِأَمْرَيْنِ: كِتَابَةِ الدِّينِ وَاسْتِشْهَادِ شَهِيدَيْنِ مِنَ الرِّجَالِ إِنْ كَانَا، وَإِلَّا فَرَجُلٍ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ يَثِقُ بِهِمُ الطَّرَفَانِ حِفْظًا وَعَدَالَةً، وَفِي هَذِهِ الْحَالِ يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى الْكَاتِبَ أَنْ يَكْتُبَ بَيْنَ الْمُتَعَاقِدَيْنِ بِالْعَدْلِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي عَلَّمَهُ اللَّهُ، وَلَا يَمْتَنِعَ مِنَ الْكِتَابَةِ الَّتِي عَلَّمَهُ اللَّهُ فَيَكُونَ غَيْرَ قَائِمٍ بِشُكْرِ

(١) يضارر، أو يضارر بعد فك التضعيف. [المؤلف]

نِعْمَتِهِ، وَيَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ عَلَيْهِ الْحَقُّ أَنْ يُمْلِيَ وَيَتَّقِيَ اللَّهَ رَبَّهُ فِي إِمْلَائِهِ، فَلَا يُنْقِصُ شَيْئًا مِنَ الْحَقِّ، لَا مِنْ جِنْسِهِ وَلَا مِنْ قَدَرِهِ وَلَا مِنْ وَصْفِهِ أَوْ أَجَلِهِ، فَإِنْ كَانَ مَنْ عَلَيْهِ الْحَقُّ عاجِزًا أَوْ غَيْرَ أَهْلٍ قَامَ وَلِيُّهُ مَقَامَهُ فِي الإِمْلَاءِ، وَيُبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى الْحِكْمَةَ مِنْ زِيَادَةِ الْعَدَدِ فِيمَا إِذَا كَانَ الشُّهَدَاءُ مِنَ النِّسَاءِ بِأَنَّ الْوَاحِدَةَ قَدْ تَضَلُّ لِنَقْصِهَا فَتَجْبِرُهَا الْآخَرَى بِالتَّذْكِيرِ، وَيَنْهَى اللَّهُ تَعَالَى الشُّهَدَاءَ أَنْ يَمْتَنِعُوا إِذَا طُلِبُوا لِلشَّهَادَةِ لِتَحْمِلِهَا أَوْ أَدَائِهَا، وَيُبَيِّنُ الْحِكْمَةَ مِنَ الْكِتَابَةِ وَالشَّهَادَةِ بِأَنَّ ذَلِكَ أَقْسَطُ عِنْدَهُ وَأَبْلَغُ فِي إِقَامَةِ الشَّهَادَةِ وَأَبْعَدُ مِنَ الشَّكِّ الْحَاصِلِ بِنِسْيَانٍ أَوْ تَغْيِيرٍ.

ثم يَذْكُرُ اللَّهُ تَعَالَى **القسم الثاني** من الْمُعَامَلَاتِ، وهو: المعاملات الحاضرة التي يَتَدَاوَلُهَا النَّاسُ بَيْنَهُمْ، فَيَأْمُرُ فِيهَا بِالْإِشْهَادِ، أَمَّا الْكِتَابَةُ ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا﴾.

ثم نَهَى اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْمُضَارَّةِ مِنَ الْكَاتِبِ وَالشَّهِيدِ بِزِيَادَةٍ أَوْ نَقْصٍ أَوْ كِتْمَانٍ، وَعَنِ الْمُضَارَّةِ عَلَيْهِمَا بِإِرْهَاقِهِمَا وَتَعْنِيَتِهِمَا، وَيُبَيِّنُ أَنَّ ذَلِكَ مُوجِبٌ لِلْفِسْقِ، وَأَمَرَ بِتَقْوَاهُ تَعَالَى وَذَكَرَ مِنْتَهُ عَلَى عِبَادِهِ بِتَعْلِيمِهِ إِيَّاهُمْ مَا لَا يَعْلَمُونَ، وَيَخْتِمُ الْآيَةَ بِبَيَانِ سِعَةِ عِلْمِهِ، لِنَعْلَمَ بِذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ التَّوْجِيهَاتِ صَادِرَةٌ عَنْ عِلْمٍ مِنْهُ تَعَالَى بِمَصَالِحِ الْعِبَادِ وَمَدَافِعِ مَضَارِّهِمْ.

ج- من فوائد الآية:

- ١- عِنَايَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِالْأَمْوَالِ.
- ٢- جَوَازُ التَّعَامُلِ بِالذِّينِ إِذَا لَمْ يَكُنْ ذَرِيعَةً إِلَى الرِّبَا.
- ٣- جَوَازُ السَّلَامِ؛ وَهُوَ: بَيْعُ مَوْصُوفٍ فِي الذِّمَّةِ بِشَمْنٍ مَقْبُوضٍ بِمَجْلِسِ الْعَقْدِ.
- ٤- اشْتِرَاطُ كَوْنِ الْأَجَلِ مَعْلُومًا فِيمَا كَانَ بِأَجَلٍ.

- ٥- وَجُوبُ كِتَابَةِ الدِّينِ الْمُؤَجَّلِ، لِأَن فِيهَا حِفْظًا لِلْمَالِ وَقَطْعًا لِلنِّزَاعِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَدَفْعًا لِلشَّكِّ.
- ٦- وَجُوبُ اخْتِيَارِ الْعَارِفِ بِالْكِتَابَةِ عِنْدَ الْكِتَابَةِ.
- ٧- أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْكَاتِبِ الْعَدْلُ بَيْنَ الْمُتَعَاقِدِينَ.
- ٨- أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَكْتُبَ حَسَبَ مَا تَقْتَضِيهِ الشَّرِيعَةُ.
- ٩- الْإِشَارَةُ إِلَى نِعْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْكَاتِبِ بِالْكِتَابَةِ.
- ١٠- أَنَّ الَّذِي يَتَوَلَّى الْإِمْلَاءَ مَنْ عَلَيْهِ الْحَقُّ لَا مَنْ لَهُ الْحَقُّ.
- ١١- وَجُوبُ إِقْرَارِ مَنْ عَلَيْهِ الْحَقُّ بِهِ كَامِلًا مِنْ غَيْرِ نَقْصٍ.
- ١٢- أَنَّ إِقْرَارَهُ بِهِ كَامِلًا مِنْ تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى.
- ١٣- قَبُولُ قَوْلِ مَنْ عَلَيْهِ الْحَقُّ؛ فِي قَدْرِهِ وَجِنْسِهِ وَوَصْفِهِ وَأَجَلِهِ، إِلَّا أَنْ تُخَالَفَهُ بَيِّنَةٌ.
- ١٤- أَنَّ الْوَلِيَّ يَقُومُ مَقَامَ مُوَلِيهِ فِي الْإِقْرَارِ بِالْحَقِّ.
- ١٥- وَجُوبُ الْعَدْلِ عَلَى الْوَلِيِّ فِيمَا يُمْلِيهِ مِنْ إِقْرَارِهِ عَلَى مُوَلِيهِ.
- ١٦- وَجُوبُ الْإِشْهَادِ فِي الدِّينِ الْمُؤَجَّلِ.
- ١٧- اعْتِبَارُ كَوْنِ الشَّاهِدِ رَجُلِينَ أَوْ رَجُلًا وَامْرَأَتَيْنِ.
- ١٨- اشْتِرَاطُ كَوْنِ الشَّاهِدِ مَوْثُوقًا بِهِ فِي حِفْظِهِ وَعَدَالَتِهِ.
- ١٩- أَنَّ الْحِكْمَةَ مِنَ التَّعَدُّدِ فِي شَهَادَةِ النِّسَاءِ تَذَكِيرٌ مِنْ ضَلِّ مِنْهُمَا.
- ٢٠- نَقْصُ عَقْلِ الْمَرْأَةِ بِالنِّسْبَةِ لِلرَّجُلِ.
- ٢١- بَيَانُ الْحِكْمَةِ فِي التَّشْرِيعِ، وَأَنَّ الشَّرْعَ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ فِي الْحُكْمِ إِلَّا لِسَبَبٍ يَقْتَضِيهِ.
- ٢٢- جَوَازُ شَهَادَةِ الشَّاهِدِ بِمَا نَسِيَهُ إِذَا ذُكِّرَ فَذَكَرَ.

- ٢٣- تحريم امتناع الشاهد إذا دُعي للشهادة تحملاً أو أداء.
- ٢٤- النهي عن السّامة في كتابة الدّين صغيراً أو كبيراً.
- ٢٥- بيان الحكمة في الأمر بالكتابة، والنهي عن السّامة فيها.
- ٢٦- جواز ترك الكتابة إذا كانت المعاملة تجارة حاضرة يداً بيد.
- ٢٧- تحريم مضارة الكاتب والشاهد، سواء كانت المضارة منهما أو عليهما.
- ٢٨- أن المضارة فسق.
- ٢٩- وجوب تقوى الله عز وجل.
- ٣٠- فضل الله تعالى على عباده بالتعليم.
- ٣١- قصور الإنسان في علمه وضرورته للتعليم.
- ٣٢- عموم علم الله تعالى بكل شيء.

الأسئلة

س ١ - بين معاني المفردات الآتية:

الكلمة	معناها
لا تأكلوا	
تفلحوا	
موعظة	
فانتهى	
ما سلف	
يمحق الله الربا	
أثيم	
وجه الله	
المضعفون	
مسمى	
بالعدل	
ولا يبخس	
سفيهاً	
ولا تسأموا	
وأقوم للشهادة	

س٢- بين معنى قول الله تعالى: ﴿أَضْعَفًا مُّضَاعَفًا﴾.

س٣- اذكر ثلاث فوائد من الآية (السادسة).

- ١-.....
- ٢-.....
- ٣-.....

س٤- في الآية (السابعة) ذكر الله تعالى: الفرق بين الربا، والصدقة. فصلّ الفرق بينهما على ضوء ما درست.

س٥- بين الله تعالى في الآية (الثامنة): أن الذين يعطون الأموال للاستزادة بهذا العطاء ينقسمون إلى قسمين، اذكرهما.

الأول:.....

الثاني:.....

س٦ - املأ الفراغات الآتية: بالكلمات المناسبة.

في (آية الدين) قسّم الله تعالى المعاملات التي تقع بين الناس إلى قسمين: الأول:.....

فيأمر الله تعالى فيها بأمرين: (١)..... (٢).....

القسم الثاني:..... ويأمر الله تعالى فيه بـ.....

أما..... ثم ينهى الله تعالى عن المضاربة من..... و.....

بـ (١)..... (٢)..... (٣).....

من آيات الرهن والضمان والكفالة

الآية الأولى: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَنٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمْنَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ عِندَ اللَّهِ قَلْبُهُ عَاثٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

هذه العقود الثلاثة: عقود توثيق؛ يتوثق بها صاحب الحق ممن هو عليه، وجوازها من محاسن الشريعة وتسهيل المعاملات.

فالرهن: توثيق دين أو عين مضمونة بعين أو دين أو منفعة.

والضمان: التزام المرء ما وجب أو يجب على غيره من حق.

والكفالة: التزام إحضار بدن المكفول.

أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿وَإِنْ كُنْتُمْ﴾	الجملة معطوفة على قوله ﴿فَاكْتُبُوهُ﴾.
﴿عَلَى سَفَرٍ﴾	في سفر.
﴿فَرِهَنٌ﴾	جمع رهن، بمعنى: مرهون، وهو خبر لمبتدأ محذوف، والتقدير: فالوثيقة رهان، والجملة جواب الشرط في ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ﴾.

الكلمة	معناها
﴿مَقْبُوضَةٌ﴾	يَقْبِضُهَا مِنْ لَهُ الْحَقُّ لِيَسْتَوْثِقَ بِهَا.
﴿أَمِنْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾	اتَّخَذَهُ أَمِينًا لَا يَخَافُ غَدْرَهُ.
﴿فَلْيُوصِّلْ﴾	فَلْيُوصِّلْ.
﴿أَوْثُمِنْ﴾	اتَّخِذْ أَمِينًا.
﴿أَمَنْتَهُ﴾	أَي: مَا أَوْثُمِنْ عَلَيْهِ.
﴿وَلَا تَكْتُمُوا﴾	لَا تُخْفُوا؛ سِوَاءِ أَصْلِ الشَّهَادَةِ أَوْ صِفَاتِهَا.
﴿فَإِنَّهُ﴾	أَي: الْكَاتِمُ.
﴿ءَاثِمٌ﴾	كَاسِبٌ لِلْإِثْمِ، وَهُوَ: الْوُزْرُ وَالذَّنْبُ.
﴿قَلْبُهُ﴾	فَاعِلٌ ﴿ءَاثِمٌ﴾، وَخُصَّ الْقَلْبُ لِأَنَّهُ مَحَلُّ الْعِلْمِ فِيمَا يَكْتُمُ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِكِتَابَةِ الدِّينِ الْمُوَجَّلِ وَالْإِشْهَادِ عَلَيْهِ مِنْ أَجْلِ تَوْثِيقِهِ وَحِفْظِهِ، ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى حَالًا يُعَدُّ فِيهَا الْكَاتِبُ غَالِبًا، وَهِيَ: حَالُ السَّفَرِ، فَأَرْشَدَ إِلَى تَوْثِيقِ آخَرٍ، وَهُوَ: الرَّهْنُ الْمَقْبُوضُ، يَقْبِضُهُ مِنْ لَهُ الْحَقُّ لِيَكُونَ فِي يَدِهِ وَثِيقَةً بِحَقِّهِ، وَلَيْسَ هَذَا بِلَازِمٍ إِذَا حَصَلَ الْإِثْمَانُ مِنْ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، وَفِي هَذِهِ الْحَالِ يَجِبُ عَلَى الْأَمِينِ أَنْ يُؤَفِّيَ بِأَمَانَتِهِ عَلَى الْوَجْهِ الْأَكْمَلِ فَلَا يَخُونُ مِنْهَا شَيْئًا.

ثم يَنْهَى الله تَعَالَى عن كِتْمَانِ الشَّهَادَةِ؛ سواءً كانَ جَحْدًا لها بالكلية أم جَحْدًا لشيءٍ من أوصافها أن يُسْتَشْهَدَ بشيءٍ جيّد أو حال، فيشْهَدُ به رَدِيئًا أو مُؤَجَّلاً، وَيُبيِّنُ تَعَالَى أَنَّ من يَكْتُمُ الشَّهَادَةَ فإن قَلْبَهُ آثَمُ بذلك، ومَتَى آثَمَ القَلْبُ آثَمَ صَاحِبُهُ، ثم يَخْتِمُ الآيةَ ببيانِ عُمُومِ عِلْمِهِ تَحْذِيرًا وإِنْذَارًا.

ج- من فوائد الآية:

- ١- عناية الله تعالى بحفظ الأموال والتوثيق لها.
- ٢- توجيه الله تعالى إلى التوثيق بالرهن حيث لا يكون وثيقةً سواه.
- ٣- أنه لا بُدَّ من قبض الرهن، فيما إذا كان في السفر ولم يوجد كاتبٌ لأن التوثيق لا يتم إلا به.
- ٤- أنه إذا ائتمن المتعاقدان بعضهما بعضًا اكتفى به عن الرهن وقبضه.
- ٥- وجوب أداء الأمانة على من أوثمن.
- ٦- وجوب تقوى الله - عز وجل - ومنها أداء الأمانة.
- ٧- تحريم كتم الشهادة.
- ٨- أن كتمها من إثم القلب.
- ٩- عموم علم الله تعالى.
- ١٠- التحذير من كتم الشهادة.

تنبيه:

استدل كثير من أهل العلم بهذه الآية على أن قبض المرهون شرطٌ للزوم الرهن، وأنه إذا لم يقبضه المرتهن فللرهن التصرف فيه وإبطال الرهن، وليس في الآية دليل على ذلك لوجهين:

الأول: أن الله -تعالى- إنما ذَكَرَ الْقَبْضَ في هذه الحال لأنَّ التَّوَثُّقَ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِهِ، لأنَّ الْمُتَعَاقِدَيْنِ في سَفَرٍ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمَا كَاتِبٌ فَلَا يَكُونُ التَّوَثُّقُ إِلَّا بِالْقَبْضِ، وإذا اشْتَرَطَ الْقَبْضَ في حالة مُعَيَّنَةٍ لم يلزم أن يكون شَرْطًا في الأحوال الأخرى التي لا تُساوِيهَا.

الثاني: أن الله تعالى قال: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فليُؤَدِّ الَّذِي أُوتِيَ أَمَانَتَهُ﴾، وهذا دَلِيلٌ على أَنَّهُ إِذَا حَصَلَ الْإِثْمَانُ لم يَلْزَمِ الْقَبْضُ؛ اكْتِفَاءً بِالْإِثْمَانِ عنه، ولهذا أَكَّدَ الله تعالى على الْمُؤْتَمِنِ أَنْ يُؤَدِّي أَمَانَتَهُ بأمره بذلك وبتقوى الله تعالى. وقد دَلَّتِ النُّصُوصُ على وَجُوبِ الْوَفَاءِ بِالْعُقُودِ وَالْعُهُودِ. والرهْنُ يَصِحُّ بِدُونِ قَبْضٍ، فَمَتَى صَحَّ بِدُونِ قَبْضٍ فَلْيَتَرْتَّبْ عَلَيْهِ مُقْتَضَاهُ وليؤدِّ الرَاهِنُ أَمَانَتَهُ فِيهِ.

الآية الثانية إلى الرابعة: قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ ﴿٧٠﴾ قَالُوا وَأَقْبَلُوا عَلَيْهِمْ مَاذَا تَفْقَدُونَ ﴿٧١﴾ قَالُوا نَفَقْدُ صَوَاعَ الْمَلِكِ وَلِمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴾.

[يوسف: ٧٠-٧٢].

أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿جَهَّزَهُم﴾	زَوَّدَهُمْ، أي: زَوَّدَ يُوَسِّفُ إِخْوَتَهُ.
﴿بِجَهَازِهِمْ﴾	مَتَاعُ سَفَرِهِمْ.
﴿السَّقَايَةَ﴾	الْإِنَاءُ الَّذِي يُشْرَبُ بِهِ ثُمَّ اتَّخَذَ مَكِيًّا لَا.
﴿رَحْلٍ﴾	الرَّحْلُ: مَا يُوَضَّعُ عَلَى الْبَعِيرِ لِلرُّكُوبِ عَلَيْهِ.
﴿أَخِيهِ﴾	أي: شَقِيقُهُ، قِيلَ: إِنَّ اسْمَهُ بَنِيَامِينَ.
﴿أَذَّنَ﴾	نَادَى بِصَوْتٍ عَالٍ.
﴿أَيَّتُهَا﴾	أي: يَا أَيَّتُهَا، وَ(التَّاءُ) لِلتَّأْنِيثِ.
﴿الْعِيرُ﴾	أَصْحَابُ الْإِبِلِ الْمُحْمَلَةِ بِالْمَتَاعِ وَالطَّعَامِ، وَالْمَرَادُ هُنَا: إِخْوَةُ يُوسُفَ.
﴿لَسَارِقُونَ﴾	لَاخِذُونَ شَيْئًا لْغَيْرِكُمْ عَلَى وَجْهِ الْخَفِيَّةِ.
﴿قَالُوا﴾	أي: الْعِيرُ، وَهُمْ إِخْوَةُ يُوسُفَ.
﴿وَأَقْبَلُوا﴾	اتَّجَهُوا، وَالْجُمْلَةُ عَلَى تَقْدِيرٍ: قَدْ أَدَّى وَقَدْ أَقْبَلُوا، وَهِيَ فِي مَوْضِعِ نَصَبٍ عَلَى الْحَالِ.

الكلمة	معناها
﴿عَلَيْهِمْ﴾	على المؤذّن بجماعته.
﴿مَاذَا﴾	ما الذي.
﴿تَفْقَدُونَ﴾	تُعدَمُونَ بعد الوجود.
﴿صَوَاعَ﴾	أي: صاع، وهو: مَا يُكَالُ بِهِ.
﴿الْمَلِكِ﴾	الحاكم.
﴿حِمْلُ بَعِيرٍ﴾	أي: ما يَحْمِلُهُ من الطَّعَامِ، والبَعِيرُ: الواحدُ من الإبلِ يُطْلَقُ على الذَّكَرِ والأنثى.
﴿وَأَنَا﴾	الضَّمِيرُ يَعُودُ على المَنَادِي.
﴿بِهِ﴾	بِحِمْلِ البَعِيرِ.
﴿زَعِيمٌ﴾	كَفِيلٌ ضَامِنٌ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ الله تَعَالَى عن يُوسُفَ - عليه السلام - أنه كَادَ لِبَقَاءِ شَقِيقِهِ عِنْدَهُ كَيْدًا، وذلك أنه لما جَهَّزَ إِخْوَتَهُ بِجَهَازِهِم جعل السَّقَايَةَ وهي صَوَاعُ الملك الذي اخْتَصَّه لِنَفْسِهِ في رَحْلِ أَخِيهِ، فلما فُقِدَ أَتَتْهُمْ حَاشِيَةُ الملك إِخْوَةَ يوسُفَ بِسَرِقَتِهِ، فَنَادَى فِيهِم المَنَادِي إنكم لَسَارِقُونَ، وَحِينَئِذٍ أَتَجَهَّ الإِخْوَةُ إِلَى المَنَادِي مُقْبِلِينَ عَلَيْهِم بدون مَبَالَاةٍ، لَعَلَّهُمْ بِرَأَاةِ أَنْفُسِهِم قَائِلِينَ: مَاذَا تَفْقَدُونَ؟ وَلَمْ يَقُولُوا: مَا الَّذِي سُرِقَ؟ لَأَنِ الاتِّهَامَ وَجَّهَ إِلَيْهِم وَهُمْ لَمْ يَسْرِقُوا، قال حَاشِيَةُ الملك: نَفَقْدُ صَوَاعِ الملكِ، ثُمَّ التَّرَمَّ المَنَادِي بِجُعَلٍ لَمَنْ جَاءَ بِهِ وَهُوَ حِمْلُ بَعِيرٍ مِنْ

الطعام، وأَنَّهُ كَفِيلٌ بِهِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَاتِ:

- ١- جَوَازُ التَّحِيلِ لِلْوَصُولِ إِلَى مَقْصُودٍ مُبَاحٍ.
- ٢- قُوَّةُ إِخْوَةِ يَوْسُفَ فِي الدِّفَاعِ عَنْ أَنْفُسِهِمْ.
- ٣- حُسْنُ رَدِّهِمْ عَلَى مَنْ اتَّهَمَهُمْ بِالسَّرِقَةِ حَيْثُ رَدُّوا بِلَفْظٍ عَامٍّ لَا يُوجِبُ إِقْرَارَهُمْ بِمَا اتَّهَمُوا بِهِ.
- ٤- جَوَازُ الْجُعْلِ عَلَى الْعَمَلِ الْمَجْهُولِ إِذَا عُلِمَتِ الْغَايَةُ.
- ٥- جَوَازُ الْجُعْلِ بِعَوَاضٍ مَعْلُومٍ بِالْعُرْفِ.
- ٦- جَوَازُ الضَّمَانِ، وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ الَّتِي بَعْدَهَا: مَحَلُّ الِاسْتِدْلَالِ بِالْآيَةِ.
- ٧- جَوَازُ ضَمَانِ مَا لَمْ يَجِبْ إِذَا كَانَ مَالُهُ الْوُجُوبُ.

الآية الخامسة: قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ لَنْ أَرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّى تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِّنَ اللَّهِ لَتَأْتُنِي بِهِ إِلَّا أَن يُحَاطَ بِكُمْ فَلَمَّا ءَاتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ قَالَ اللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ [يوسف: ٦٦].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿قَالَ﴾	أي: يَعْقُوبُ - عليه السلام - لِبَنِيهِ حِينَ قَالُوا: أَرْسِلْ مَعَنَا أَخَانًا.
﴿لَنْ أَرْسِلَهُ﴾	أي: أَخَاهُمْ لِأَبِيهِمْ؛ الَّذِي طَلَبَ يَوْسُفُ - عليه السلام - أَنْ يَأْتُوا بِهِ.
﴿تُؤْتُونِ﴾	تُعْطُونِ.
﴿مَوْثِقًا﴾	عَهْدًا أَتَوَثَّقُ بِهِ.
﴿مِّنَ اللَّهِ﴾	مِنْ عِنْدِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بِأَنْ تَحْلِفُوا بِاللَّهِ.
﴿يُحَاطَ بِكُمْ﴾	أي: يَمْنَعُكُمْ مَانِعٌ مِنَ الْإِتْيَانِ بِهِ.
﴿وَكِيلٌ﴾	مُشَاهِدٌ حَافِظٌ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

لَمَّا جَهَّزَ يَوْسُفُ إِخْوَتَهُ إِلَى أَبِيهِ طَلَبَ مِنْهُمْ أَنْ يَأْتَوْهُ بِأَخِيهِ الشَّقِيقِ، وَتَوَعَّدَهُمْ بِأَنَّهُمْ إِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا كَيْلَ لَهُمْ عِنْدَهُ وَلَا يَقْرُبُوهُ، فَطَلَبُوا مِنْ أَبِيهِمْ أَنْ يُرْسِلَهُ مَعَهُمْ، فَذَكَرَهُمْ بِقِصَّةِ يَوْسُفَ، ثُمَّ قَالَ: لَنْ أَرْسِلَهُ مَعَكُمْ إِلَّا أَنْ تُعْطُونِي مِيثَاقًا مُّوَكَّدًا بِالْيَمِينِ بِاللَّهِ أَنْ تَأْتُوا بِهِ إِلَيَّ، إِلَّا أَنْ يَمْنَعَكُمْ مَانِعٌ لَا يُمَكِّنُكُمْ التَّخَلُّصَ مِنْهُ. فَأَعْطَوْهُ الْمِيثَاقَ

فأشهد الله على ذلك وأرسله معهم.

ج- من فوائد الآية:

- ١- شدة شفقة يعقوب على بنيه.
- ٢- جواز طلب العهد في الأمور الهامة.
- ٣- بُعد نظر يعقوب وتوقعه في المستقبل حيث قال: ﴿إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ﴾.
- ٤- جواز الكفالة بإحضار البدن، وهذا محل الاستشهاد بالآية.
- ٥- جواز إشهد الله - سبحانه وتعالى - على العهد لتأكيدِهِ.



من آيات القرض والعارية

الآية الأولى: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

القرض في اللغة: القطع. **وفي الشرع:** دفع مال على سبيل التملك لمن يتنفع به ويرد بذكره. وهو مباح للمستقرض مستحب للمقرض؛ لأنه من الإحسان المحبوب إلى الله تعالى.

والعارية في اللغة: من العري، وهو: التجرد والخلو، سُميت بذلك لخلوها من العوض.

وفي الشرع: دفع عين لمن يتنفع بها مجاناً ويردّها. وهي مباحة للمستعير مستحبة للمعير؛ لأنها من الإحسان، وقد تجب أحياناً.

أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿وَأَحْسِنُوا﴾	افعلوا الإحسان في عبادة الله تعالى ومعاملة الناس.
﴿الْمُحْسِنِينَ﴾	الفاعلين للإحسان، وجُملة ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ...﴾ إلخ، تعليل للأمر بالإحسان.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ بِالْإِحْسَانِ، وَهُوَ شَامِلٌ لِلإِحْسَانِ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ وَالْإِحْسَانِ فِي مُعَامَلَةِ النَّاسِ، فَالْإِحْسَانُ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى: إِتْقَانُهَا رَغْبَةً وَرَهْبَةً وَاتِّبَاعًا، وَلِهَذَا فَسَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»^(١).
وَأَمَّا الإِحْسَانُ فِي مُعَامَلَةِ النَّاسِ: فَأَنْ تَكُفَّ أَذَاكَ عَنْهُمْ، وَتَبْذُلَ لَهُمُ الْمَعْرُوفَ. وَيَخْتَمُ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ بَيَانِ مَحَبَّتِهِ لِلْمُحْسِنِينَ؛ تَرْغِيْبًا فِي الإِحْسَانِ وَتَشْجِيْعًا عَلَيْهِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- مَشْرُوعِيَّةُ الإِحْسَانِ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ.
- ٢- مَشْرُوعِيَّةُ الإِقْرَاضِ وَالْإِعَارَةِ لِأَنَّهُمَا مِنَ الإِحْسَانِ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.
- ٣- إِثْبَاتُ الْمَحَبَّةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ لَهُ صِفَةٌ حَقِيقِيَّةٌ تَلِيْقُ بِهِ.
- ٤- أَنَّ الإِحْسَانَ مِنْ أَسْبَابِ مَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْعَبْدِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ سُؤَالِ جَبْرِيلَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، وَالْإِحْسَانِ، وَعِلْمُ السَّاعَةِ. رَقْم (٥٠). وَمُسْلِمٌ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ بَيَانِ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَالْإِحْسَانِ. رَقْم (٩).

الآية الثانية إلى الخامسة: قَالَ تَعَالَى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ ٤ ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ ٥ ﴿الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ﴾ ٦ ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ٤-٧].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿فَوَيْلٌ﴾	كَلِمَةٌ وَعِيدٌ، أَوْ اسْمٌ وَادٍ فِي النَّارِ.
﴿لِلْمُصَلِّينَ﴾	لِلْفَاعِلِينَ لِلصَّلَاةِ عَلَى الْوَصْفِ التَّالِي:
﴿سَاهُونَ﴾	غَافِلُونَ لَا يُقِيمُونَهَا عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ مِنْهُمْ فِي الْإِخْلَاصِ أَوْ الْمُتَابَعَةِ، وَأَتَى بِالْجُمْلَةِ الْإِسْمِيَّةِ ﴿هُمَّ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ لِأَنَّهَا تُفِيدُ الثُّبُوتَ وَالِاسْتِمْرَارَ.
﴿يُرَاءُونَ﴾	يَفْعَلُونَ الْعِبَادَةَ لِيَرَاهُمْ النَّاسُ فَيَمْدَحُوهُمْ عَلَيْهَا لَا لِلَّهِ تَعَالَى.
﴿الْمَاعُونَ﴾	مَا يُتَنَفَّعُ بِهِ مِنْ آلَاتِ الْبَيْتِ، كَالْإِنَاءِ وَالرِّشَاءِ وَالذَّلْوِ وَنَحْوِهَا.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

يَتَوَعَّدُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُصَلِّينَ الْمُتَّصِفِينَ بِالْأَوْصَافِ الثَّلَاثَةِ التَّالِيَةِ:
أَحَدُهَا: أَنَّهُمْ غَافِلُونَ عَنْ صَلَاتِهِمْ لَا يُخْلِصُونَ لِلَّهِ فِيهَا، وَلَا يَتَّبِعُونَ رَسُولَهُ فَلَا يُقِيمُونَهَا عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ مِنْهُمْ.
الثَّانِي: أَنَّهُمْ يُرَآوْنَ النَّاسَ فِي عِبَادَتِهِمْ.

الثَّالِثُ: أنهم لا يَبْذُلُونَ المعروفَ وإن كان قَلِيلًا، فَإِذَا سُئِلُوا شَيْئًا وَإِنْ كَانَ زَهِيدًا كَالْمَاعُونِ مَنْعُوهُ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَاتِ:

- ١ - الوَعِيدُ عَلَى مَنْ غَفَلَ عَنْ صَلَاتِهِ وَأَضَاعَهَا.
- ٢ - الوَعِيدُ عَلَى الْمُرَائِينَ فِي عِبَادَتِهِمْ.
- ٣ - ذَمُّ مَنْ مَنَعَ إِعَارَةَ الْمَاعُونِ وَنَحَوِهِ إِذَا طُلِبَ مِنْهُ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الِاسْتِشْهَادِ بِالْآيَاتِ.



الأسئلة

س١ - اذكر: تعريف الرهن، والضمان، والكفالة.

الرهن هو :

الضمان هو :

الكفالة هي :

س٢ - بين معاني المفردات الآتية:

الكلمة	معناها
مقبوضة	
أمانته	
بجهازهم	
السقاية	
رحل	
زعيم	
موثقاً	
وأحسنوا	
ساهون	
يرآءون	
الماعون	

س٣ - للرهن: حكم كثيرة، اذكر أهم الحكم من مشروعيته.

.....

.....

س٤- بيّن حكم الجُعل على العمل المجهول، واذكر الدليل عليه من الآيات السابقة.

.....

.....

.....

س٥- عرف القرض والعاريّة، في اللغة والشرع، واذكر حكمهما في الشرع.

القرض لغة:.....

وشرعاً:.....

وحكمه:.....

العاريّة لغة:.....

وشرعاً:.....

وحكمها:.....

س٦- يأمر الله تعالى عباده بالإحسان؛ وهو شامل للإحسان في عبادة الله والإحسان في معاملة الناس، وضح معنى ذلك.

- الإحسان في عبادة الله:.....
- الإحسان في معاملة الناس:.....

س٧- توعّد الله - سبحانه وتعالى - المصلين المتصفين بأوصاف ثلاثة اذكرها.

- ١-.....
- ٢-.....
- ٣-.....

الفصل الدراسي الثاني

توزيع مقرر الفصل الدراسي الثاني

الأسبوع	الموضوعات	الملحوظات
الأول	(أصول التفسير). - المكي والمدني، وفوائد معرفة المكي والمدني. - الحكمة من نزول القرآن.	
الثاني	(أصول التفسير). - ترتيب القرآن. - كتابة القرآن وجمعه.	
الثالث	(تفسير آيات الأحكام). - من آيات الصلح والجوار. - الآية (١١٤) من سورة النساء . - الآية (١٢٨) من سورة النساء. - الآية (١) من سورة الأنفال.	
الرابع	- الآيات (٣٦-٣٩) من سورة النساء. - من آيات الحجر. - الآيات (٢٨٠-٢٨١) من سورة البقرة.	واجب منزلي
الخامس	- الآية (١٥٢) من سورة الأنعام . - الآية (٢٨٢) من سورة البقرة . - الآية (٦) من سورة النساء .	
السادس	- من آيات الوكالة. - الآيات (١٩-٢٠) من سورة الكهف. - الآية (١٤٣) من سورة الأعراف .	
السابع	- من آيات الشركة. - الآيات (٣٢-٢٥) من سورة طه. - الآية (١٢) من سورة النساء. - الآية (٢٢٠) من سورة البقرة.	

الأسبوع	الموضوعات	الملحوظات
الثامن	- الآيات (٢١-٢٥) من سورة ص. - من آيات الإجارة. - الآية (٢٦) من سورة القصص. - الآية (٧٧) من سورة الكهف.	واجب منزلي
التاسع	- الآية (٦) من سورة الطلاق. - الآيات (٨٦-٨٨) من سورة ص.	
العاشر	- من آيات الظلم الشامل لغصب المال. - الآيات (٤١-٤٢) من سورة الشورى. - الآية (١٠) من سورة النساء.	
الحادي عشر	- الآيات (١-٦) من سورة المطففين. - من آيات حفظ الأمانات، ومنها الوديعة. - الآية (٥٨) من سورة النساء.	
الثاني عشر	- الآية (٩١) من سورة التوبة. - من آيات الجعالة. - الآية (٧٢) من سورة يوسف.	واجب منزلي
الثالث عشر	- من آيات الهبة. - الآيات (٣٥-٣٦) من سورة النمل. - الآية (٤) من سورة النساء.	
الرابع عشر	- من آيات الوصية. - الآية (١٢) من سورة يس. - الآيات (١٨٠-١٨٢) من سورة البقرة.	
الخامس عشر	مراجعة لجميع المقرر	

أولاً: أصول التفسير

المكي والمدني

نزل القرآن على النبي ﷺ مفرقاً في خلال (ثلاث وعشرين سنة)، قضى رسول الله ﷺ أكثرها بمكة؛ قال الله تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦].

ولذلك قسّم العلماء - رحمهم الله تعالى - القرآن إلى قسمين؛ مكي ومدني:

فالمكي: ما نزل على النبي ﷺ قبل هجرته إلى المدينة.

والمدني: ما نزل على النبي ﷺ بعد هجرته إلى المدينة.

وعلى هذا فقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ

الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، من القسم المدني، وإن كانت قد نزلت على النبي ﷺ في حجة الوداع بعرفة، ففي (صحيح البخاري) عن عمر رضي الله عنه أنه قال (قد عرفنا ذلك اليوم، والمكان الذي نزلت فيه، على النبي ﷺ وهو قائم بعرفة يوم الجمعة).

ويتميز القسم المكي عن المدني من حيث: الأسلوب، والموضوع.

أ - أما من حيث الأسلوب فهو:

١ - **الغالب في المكي:** قوة الأسلوب وشدة الخطاب؛ لأن غالب المخاطبين

مُعْرِضُونَ مُسْتَكْبِرُونَ، فلا يليق بهم إلا ذلك. اقرأ سورتي المدثر والقمر.

أما المدني فالغالب في أسلوبه اللين وسهولة الخطاب؛ لأن غالب المخاطبين مقبلون منقادون. اقرأ سورة المائدة.

٢ - **الغالب في المكي:** قصر الآيات، وقوة المحاجة؛ لأن غالب المخاطبين

معاندون مشاققون، فخطبوا بما تقتضيه حالهم. اقرأ سورة الطور. **أما المدني**

فالغالب فيه طول الآيات وذكر الأحكام مرسلة بدون محاجة؛ لأن حالهم تقتضي

ذلك. اقرأ آية الدين: (٢٨٢) من آخر سورة البقرة.

ب - وأما من حيث الموضوع فهو:

- ١ - **الغالب في المكي:** تقرير التوحيد والعقيدة السليمة، خصوصاً ما يتعلق بتوحيد الألوهية، والإيمان بالبعث؛ لأن غالب المخاطبين ينكرون ذلك.
- أما المدني:** فالغالب فيه: تفصيل العبارات والمعاملات؛ لأن المخاطبين قد تقرر في نفوسهم التوحيد والعقيدة السليمة فهم في حاجة لتفصيل العبادات والمعاملات.
- ٢ - الإفاضة في ذكر الجهاد والمنافقين وأحوالهم في القسم المدني؛ لاقتضاء الحال ذلك، حيث شرع الجهاد، وظهر النفاق بخلاف القسم المكي.

فوائد معرفة المكي والمدني

- معرفة المكي والمدني: نوع من أنواع علوم القرآن المهمة؛ وذلك لأن فيها فوائد، منها:
- ١ - ظهور بلاغة القرآن في أعلى مراتبها؛ حيث يخاطب كل قوم بما تقتضيه حالهم؛ من قوة وشدة، أولين وسهولة.
 - ٢ - ظهور حكمة التشريع في أسمى غاياتها؛ حيث يتدرّج شيئاً فشيئاً بحسب الأهم على ما تقتضيه حال المخاطبين، واستعدادهم للقبول والتنفيذ.
 - ٣ - تربية الدعاة إلى الله تعالى وتوجيههم إلى أن يتبعوا ما سلكه القرآن في الأسلوب والموضوع في تعاملهم مع المخاطبين؛ بحيث يبدأ بالأهم فالأهم وتُستعمل الشدة في موضوعها والسهولة في موضوعها.
 - ٤ - تمييز الناسخ من المنسوخ؛ فيما لو وردت آيتان: مكية ومدنية يتحقق فيهما شروط النسخ فإن المدنية ناسخة للمكية؛ لتأخر المدنية عنها.

الأسئلة

س ١ - بيّن أقسام القرآن باعتبار نزوله . مع تعريف كل قسم.

.....

.....

.....

.....

س ٢ - ضع دائرة على الإجابة الصحيحة:

أ - أسلوب الشدة في الخطاب هو من سمات:

[الآيات المكية - الآيات المدنية].

ب - تقرير التوحيد والعقيدة من سمات:

[الآيات المكية - الآيات المدنية].

س ٣ - اذكر أربعاً من فوائد معرفة المكي والمدني:

١-

٢-

٣-

٤-

الحكمة من نزول القرآن مفرقا

من تقسيم القرآن إلى مكي ومدني يتبين أنه نزل على النبي ﷺ مفرقا؛ ولنزوله على هذا الوجه حكم كثيرة منها:

١ - تثبيت قلب النبي ﷺ؛ لقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً ۝﴾ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ۝﴾ [الفرقان].

٢ - أن يسهل على الناس حفظه وفهمه والعمل به؛ حيث يقرأ عليهم شيئا فشيئا؛ لقوله تعالى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا ۝﴾ [الإسراء].

٣ - تنشيط الهمم؛ لقبول ما نزل من القرآن وتنفيذه؛ حيث يتشوق الناس بلهف وشوق إلى نزول الآية لا سيما عند اشتداد الحاجة إليها؛ كما في آيات (الإفك) و(اللعان).

٤ - التدرج في التشريع حتى يصل إلى درجة الكمال كما في آيات الخمر الذي نشأ الناس عليه وألفوه وكان من الصعب عليهم أن يجابها بالمنع منه منعاً باتاً فنزل في شأنه:

أولاً: قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ۝﴾ [البقرة: ٢١٩].

فكان في هذه الآية تهيئة للنفوس، لقبول تحريمه، حيث إن العقل يقتضي أن لا يمارس المرء شيئا إثمه أكبر من نفعه. ثم نزل ثانياً: قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣].

فكان في هذه الآية تمرين للنفوس على تركه في بعض الأوقات وهي أوقات الصلوات.

ثم نزل ثالثاً: قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْحَرَمِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ عَلَى رَسُولِنَا الْبَلْغُ الْمُبِينُ ﴾ [المائدة].

فكان في هذه الآيات المنع من الخمر منعاً باتاً في جميع الأوقات بعد أن هُيئت النفوس ثم مُرّنت على المنع منه في بعض الأوقات.

ترتيب القرآن

ترتيب القرآن: تلاوته تالياً بعضه بعضاً حسبما هو مكتوب في المصاحف ومحفوظ في الصدور، وهو ثلاثة أنواع:

النوع الأول: (ترتيب الكلمات)؛ بحيث تكون كل كلمة في موضعها من الآية، وهذا ثابت بالنص والإجماع ولا نعلم مخالفاً في وجوبه، وتحريم مخالفته. فلا يجوز أن يقرأ: لله الحمد رب العالمين بدلاً عن: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الفاتحة].

النوع الثاني: (ترتيب الآيات)؛ بحيث تكون كل آية في موضعها من السورة، وهذا ثابت بالنص والإجماع وهو واجب على القول الراجح، وتحريم مخالفته. فلا يجوز أن يقرأ: مالك يوم الدين الرحمن الرحيم بدلاً عن ﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ [الفاتحة]. وفي (صحيح البخاري) أن عبدالله بن الزبير قال لعثمان بن عفان - رضي الله عنهم - في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً

لَأَزْوَاجِهِمْ مَتَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴿البقرة: ٢٤٠﴾، قد نسختها الآية الأخرى يعني قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ﴾ [البقرة: ٢٣٤]. وهذه قبلها في التلاوة، قال: فلم تكتبها؟ قال عثمان رضي الله عنه: (يا ابن أخي لا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ). وروى الإمام أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي من حديث عثمان رضي الله عنه: (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل عليه السور ذوات العدد فكان إذا نزل عليه الشيء دعا بعض من كان يكتب فيقول: (ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا)).

النوع الثالث: (ترتيب السور)، بحيث تكون كل سورة في موضعها من المصحف، وهذا ثابت بالإجماع فلا يكون واجبا. وفي (صحيح مسلم) من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه (أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقرأ النبي صلى الله عليه وسلم البقرة ثم النساء ثم آل عمران). وروى (البخاري) تعليقا عن الأحنف: (أنه قرأ في الأولى بالكهف وفي الثاني بيوسف أو يونس). وذكر (أنه صلى معه عمر بن الخطاب الصبح بهما). قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : (تجوز قراءة هذه قبل هذه، وكذا في الكتابة ؛ ولهذا تنوعت مصاحف الصحابة - رضي الله عنهم - في كتابتها. لكن لما اتفقوا على المصحف في زمن عثمان رضي الله عنه صار هذا مما سنة الخلفاء الراشدون. وقد دل الحديث على أن لهم سنة يجب اتباعها) ^(١). أهـ.

(١) المستدرك على فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، لابن قاسم (٣/ ٨٢).

الأسئلة

س ١ - اذكر ثلاثاً من فوائد نزول القرآن على النبي ﷺ مفرّقاً، مع ذكر الأدلة:

- ١-.....
-
- ٢-.....
-
- ٣-.....
-

س ٢ - املاً الفراغ بما يناسب:

ترتيب القرآن على ثلاثة أنواع:

- أ - ترتيب الكلمات بحيث من الآية.
- ب - ترتيب بحيث تكون من السورة.
- ج - ترتيب بحيث تكون من المصحف.

س ٣ - بيّن حكم قراءة السور من القرآن بخلاف ترتيبها في المصحف، مع البيان،

والاستدلال لما تذكر:

-
-
-
-

كتابة القرآن وجمعه

لكتابة القرآن وجمعه ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: في عهد النبي ﷺ، وكان الاعتماد في هذه المرحلة على الحفظ أكثر من الاعتماد على الكتابة؛ لقوة الذاكرة، وسرعة الحفظ، وقلة الكاتبين ووسائل الكتابة؛ ولذلك لم يُجمع في مصحف بل كان من سمع آية حفظها أو كتبها فيما يتيسر له من : عُسْب النخل، ورقاع الجلود، ولخاف الحجارة، وكسر الاكتاف. وكان القُرَّاء عدداً كبيراً ففي (صحيح البخاري) عن أنس رضي الله عنه: (أن النبي ﷺ بعث سبعين رجلاً يقال لهم القراء فعرض لهم حيان من بني سليم - رعل وذكوان - عند بئر معونة فقتلوهم). وفي الصحابة غيرهم كثير؛ كالخلفاء الأربعة، وعبدالله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبي الدرداء رضي الله عنهم.

المرحلة الثانية: في عهد أبي بكر رضي الله عنه في السنة الثانية عشرة من الهجرة. وسببه أنه قتل في وقعة اليمامة عدد كبير من القُرَّاء؛ منهم: سالم مولى أبي حذيفة - أحد من أمر النبي ﷺ بأخذ القرآن منهم - فأمر أبو بكر رضي الله عنه بجمعه؛ لئلا يضيع. ففي (صحيح البخاري) أن عمر بن الخطاب أشار على أبي بكر - رضي الله عنهما - بجمع القرآن - بعد وقعة اليمامة - فتوقف فلم يزل عمر يراجع حتى شرح الله صدر أبي بكر لذلك، فأرسل إلى زيد بن ثابت فأتاه وعنده عمر فقال له أبو بكر: (إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ فتتبع القرآن فأجمعه). قال: (فتتبع القرآن أجمعه من: العُسْب واللِّخاف وصدور الرجال). فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر في حياته، ثم عند حفصه بنت عمر - رضي الله عنهما -.

رواه البخاري مطولاً.

وقد وافق المسلمون أبا بكر على ذلك وعدّوه من حسناته حتى قال علي رضي الله عنه: (أعظم الناس في المصحف أجراً أبو بكر - رحمة الله على أبي بكر - هو أول من جمع كتاب الله).

المرحلة الثالثة: في عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه في السنة الخامسة والعشرين؛ وسببه اختلاف الناس في القراءة بحسب اختلاف الصحف التي في أيدي الصحابة - رضي الله عنهم - فخيفت الفتنة، فأمر عثمان رضي الله عنه أن تجمع هذه الصحف في مصحف واحد؛ لئلا يختلف الناس فيتنازعوا في كتاب الله، ويتفرقوا. ففي (صحيح البخاري): (أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان - من فتح أرمينية وأذربيجان - وقد أفرعه اختلافهم في القراءة، فقال: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب: اختلاف اليهود والنصارى. فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلني إلينا بالمصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك. ففعلت. فأمر زيد بن ثابت وعبدالله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبدالرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف. وكان زيد بن ثابت أنصاريًا والثلاثة قرشيين - رضي الله عنهم - وقال عثمان للرهط الثلاثة القرشيين: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم. ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف ردّ عثمان المصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يُحرق).

وقد فعل عثمان رضي الله عنه هذا بعد أن استشار الصحابة - رضي الله عنهم -؛ لما روى أبو داود عن علي رضي الله عنه أنه قال: (والله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملاءمنا. قال: أرى أن نجعل الناس على مصحف واحد فلا تكون فرقة ولا اختلاف. قلنا: فنعم

ما رأيت). وقال مصعب بن سعد: (أدركت الناس متوافرين حين حرق عثمان المصاحف فأعجبهم ذلك)، أو قال: (لم ينكر ذلك منهم أحد). وهو من حسنات أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه التي وافقه المسلمون عليها، وكانت مكملة لجمع خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أبي بكر رضي الله عنه.

والفرق بين جمعه وجمع أبي بكر رضي الله عنهما:

أن الغرض من جمعه في عهد أبي بكر رضي الله عنه تقييد القرآن كله مجموعاً في مصحف حتى لا يضيع منه شيء دون أن يحمل الناس على الاجتماع على مصحف واحد؛ وذلك لأنه لم يظهر أثر لاختلاف قراءاتهم يدعو إلى حملهم على الاجتماع على مصحف واحد.

وأما الغرض من جمعه في عهد عثمان رضي الله عنه فهو تقييد القرآن كله مجموعاً في مصحف واحد يحمل الناس على الاجتماع عليه؛ لظهور الأثر المخيف باختلاف القراءات.

وقد ظهرت نتائج هذا الجمع حيث حصلت به المصلحة العظمى للمسلمين من: اجتماع الأمة، واتفاق الكلمة، وحلول الألفة، واندفعت به مفسدة كبرى من تفرق الأمة واختلاف الكلمة، وفشو البغضاء والعداوة.

وقد بقي على ما كان عليه حتى الآن: متفقاً عليه بين المسلمين، متواتراً بينهم، يتلقاه الصغير عن الكبير، لم تعبث به أيدي المفسدين؛ ولم تطمسه أهواء الزائغين، فلله الحمد رب السموات ورب الأرض رب العالمين.

الأسئلة

س ١ - لكتابة القرآن وجمعه مراحل؛ منها ما كان في عهد النبي ﷺ، بين على ماذا كان الاعتماد في الجمع في هذه المرحلة، مع ذكر الدليل:

.....

.....

.....

.....

.....

.....

س ٢ - المرحلة الثانية من كتابة القرآن وجمعه كانت في عهد أبي بكر رضي الله عنه:

أ - متى كان زمن الجمع؟

.....

ب - ما سبب جمعه رضي الله عنه للقرآن الكريم؟

.....

س ٣ - بين الفرق بين جمع أبي بكر رضي الله عنه للقرآن وجمع عثمان رضي الله عنه؛ (باختصار).

.....

.....

.....

.....

.....

.....

ثانيًا: التفسير

من آيات الصلح والجوار

الآية الأولى: قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٤].

الصلح لغة: قطع المنازعة.

واصطلاحاً: عقد يتوصل به إلى توفيق بين مختلفين.

والجوار: المجاورة، وهي: المقاربة في المسكن.

أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿لَا خَيْرَ﴾	الخير: كُلُّ مَا يُرْغَبُ فِيهِ وَيُخْتَارُ.
﴿مِّن نَّجْوَاهُمْ﴾	مِن نَجْوَى النَّاسِ، وَالنَّجْوَى: اسْمٌ لِلْمُنَاجَاةِ، وَهِيَ: التَّحَدُّثُ سِرًّا، وَتُطْلَقُ عَلَى التَّحَدُّثِ مُطْلَقًا.
﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ﴾	أَي: إِلَّا نَجْوَى مَنْ أَمَرَ، فَالاستثناء من الضمير في ﴿نَجْوَاهُمْ﴾.
﴿بِصَدَقَةٍ﴾	بَذَلُ مَالٍ لِمُحْتَاجٍ إِلَيْهِ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

الكلمة	معناها
﴿مَعْرُوفٍ﴾	مَا عُرِفَ حُسْنُهُ شَرْعًا أَوْ عَقْلًا.
﴿إِصْلَاحٍ﴾	تَوْفِيقٌ بَيْنَ الْمُتَنَازِعِينَ.
﴿ذَلِكَ﴾	أَيُّ: الْمَذْكُورُ، وَهُوَ: الْإِصْلَاحُ وَالْمَعْرُوفُ وَالصَّدَقَةُ، أَوْ الْأَمْرُ بِهِ.
﴿أَبْتِغَاءَ﴾	طَلَبَ.
﴿مَرْضَاتٍ﴾	رِضْوَانِ.
﴿نُؤْنِيهِ﴾	نُعْطِيهِ.
﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾	ثَوَابًا كَثِيرًا جَسِيمًا.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

يَنْفِي اللَّهُ تَعَالَى الْخَيْرَ عَنْ كَثِيرٍ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ وَمَنَاجَاتِهِمْ، لِأَنَّهُ: إِمَّا لَغَوْ لَا خَيْرَ فِيهِ، وَإِمَّا مُحَرَّمٌ مُتَضَمِّنٌ لِلشَّرِّ، إِلَّا كَلَامٌ مِّنْ أَمْرٍ غَيْرِهِ بِدَفْعِ حَاجَةٍ مُّحْتَاجٍ، أَوْ فِعْلٍ حَسَنِ شَرْعًا أَوْ عَقْلًا، أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ الْمُتَخَاصِمِينَ، فَإِنْ ذَلِكَ الْكَلَامُ خَيْرٌ، ثُمَّ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ طَلَبًا لِّثَوَابِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَمَرْضَاتِهِ نَالَ بِذَلِكَ الثَّوَابَ الْعَظِيمَ فِي كَيْفِيَّتِهِ وَكَمِّيَّتِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- تَنْبِيهُ النَّاسِ إِلَى الْعِنَايَةِ بِمَا يَتَكَلَّمُونَ بِهِ وَالتَّحَرُّزِ مِنْهُ.
- ٢- أَنْ كَثِيرًا مِنْ كَلَامِ النَّاسِ لَا خَيْرَ فِيهِ، وَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ خَيْرٌ كَانَ خُسْرَانًا لِأَنَّهُ تَعَبٌ وَمَضِيعَةٌ لِلْوَقْتِ.

- ٣- فَضْلُ الْأَمْرِ بِفَعْلِ الْخَيْرِ كَالصَّدَقَةِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ.
- ٤- فَضْلُ الصَّدَقَةِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ الَّتِي قَبْلَهَا: مَحَلُّ
- الاستشهاد بالآية.

- ٥- أَنْ ثَوَابَ الْأَعْمَالِ يَتَفَاوَتْ بِحَسَبِ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ تَعَالَى.
- ٦- ثُبُوتُ الْخَيْرِ فِي أَعْمَالِ الْبِرِّ الْمَتَعَدِّي نَفْعُهَا وَإِنْ لَمْ تَكُنْ عَلَى سَبِيلِ الْإِخْلَاصِ.



الآية الثانية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ﴾	أي: زَوْجَةٌ. وَهِيَ فَاعِلٌ لِفِعْلِ مَحْذُوفٍ مُقَدَّرٍ بَعْدَ (إِنْ) الشرطية، مُفَسَّرٌ بِمَا بَعْدَهُ، وَالتَّقْدِيرُ: وَإِنْ خَافَتْ امْرَأَةٌ.
﴿خَافَتْ﴾	تَوَقَّعَتْ.
﴿بَعْلِهَا﴾	زَوْجَهَا.
﴿نُشُوزًا﴾	تَرْفَعًا عَنِ الْقِيَامِ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ لَهَا.
﴿إِعْرَاضًا﴾	صُدُودًا؛ بَحِيثٌ يَتَهَاوَنُ بِهَا أَوْ يُطَلِّقُهَا.
﴿فَلَا جُنَاحَ﴾	فَلَا إِثْمَ.
﴿عَلَيْهِمَا﴾	عَلَى الْمَرْأَةِ وَبَعْلِ .
﴿يُصْلِحَا﴾	يُوقِعَا أَوْ يَتَصَالِحَا، كَمَا تُفَسِّرُهُ الْقِرَاءَةُ الثَّانِيَّةُ: (يَصَالِحَا).
﴿صُلْحًا﴾	تَوْفِيقًا؛ يَزُولُ بِهِ مَا تَتَوَقَّعُهُ مِنْ نُشُوزٍ أَوْ إِعْرَاضٍ.
﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾	أَي: مِنَ الْبَقَاءِ عَلَى النِّزَاعِ وَالنَّكَدِ.

الكلمة	معناها
﴿وَأُحْضِرَتِ﴾	أُلْزِمَتْ.
﴿الشُّحَّ﴾	البُخْلُ مع الطَّمَعِ.
﴿تُحْسِنُوا﴾	تَفْعَلُوا الإِحْسَانَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَفِي مَعَامَلَةِ النَّاسِ.
﴿وَتَتَّقُوا﴾	تَتَوَقَّوْا الْمَحَارِمَ بِتَجَنُّبِهَا.
﴿خَيْرًا﴾	عَلِيمًا بِبُؤَاظِنِ أُمُورِكُمْ كَظَوَاهِرِهَا. وَجُمْلَةً: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ...﴾ إلخ، جَوَابُ الشَّرْطِ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

لَمَا كَانَ بَعْضُ الْأَزْوَاجِ تَعْرِضُ لَهُ حَالَاتٌ مَعَ زَوْجَتِهِ، فَيَتَرَفَّعُ عَنْهَا وَيَمْنَعُهَا بَعْضَ مَا يَجِبُ، أَوْ يُعْرِضُ عَنْهَا تَهَاوُنًا بِحُقُوقِهَا لَا تَرْفَعُ عَنْهَا، أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ الصَّبْرَ عَلَيْهَا، أَبَاحَ اللَّهُ تَعَالَى لِلزَّوْجَةِ إِذَا تَوَقَّعَتْ ذَلِكَ أَنْ تَصَالَحَ مَعَ زَوْجِهَا عَلَى أَمْرٍ يُزُولُ بِهِ مَا تَوَقَّعَتْ مِنْ ذَلِكَ، وَيَكُونُ ذَلِكَ الصَّلَاحُ لَازِمًا بَيْنَهُمَا، ثُمَّ يَبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الصَّلَاحَ خَيْرٌ مِنَ الْمُتَنَازَعَةِ وَتَمَسُّكِ الْمَرْءِ بِمَا يُرِيدُهُ لِنَفْسِهِ، ثُمَّ أَشَارَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ النَفُوسُ مِنَ الشُّحِّ، تَنْبِيهًا لِلْمُتَنَازِعِينَ أَنْ لَا تَغْلِبَهُمَا هَذِهِ الْجِبِلَّةُ فِي تَرْكِ مَا هُوَ خَيْرٌ، وَهُوَ الصَّلَاحُ، ثُمَّ خَتَمَ الْآيَةَ بَيَانِ عِلْمِهِ تَعَالَى بِكُلِّ مَا نَعَمَلُهُ مِنَ الْإِحْسَانِ وَالتَّقْوَى تَرْغِيًا فِيهِمَا وَحَثًّا عَلَيْهِمَا.

ج- من فوائد الآية:

- ١- جَوَازُ الْمَصَالِحَةِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ إِذَا خَافَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ زَوْجِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا.
- ٢- أَنَّ الصُّلَحَ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ خَيْرٌ مِنْ تَمَسُّكِ الْمَرْءِ بِمَا يُرِيدُ مَعَ بَقَاءِ النِّزَاعِ.
- ٣- أَنَّ النُّفُوسَ مَجْبُولَةٌ عَلَى الشُّحِّ.
- ٤- أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَتَّبِعَ مَا فِيهِ الْخَيْرُ دُونَ مَا تُرِيدُهُ نَفْسُهُ.
- ٥- الْحَثُّ عَلَى الْإِحْسَانِ وَالتَّقْوَى.
- ٦- عُمُومُ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى لِكُلِّ مَا نَعَمَلُهُ.



الآية الثالثة: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿يَسْأَلُونَكَ﴾	أي: النَّاسُ، وَالْخِطَابُ لِلنَّبِيِّ ﷺ.
﴿عَنِ الْأَنْفَالِ﴾	عَنِ الْغَنَائِمِ؛ مَنْ يَتَوَلَّى قِسْمَهَا وَكَيْفَ تُقَسَّمُ.
﴿لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾	أي: شَأْنُ الْأَنْفَالِ أَوْ قِسْمُهَا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ.
﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾	اتَّخِذُوا وَقَايَةً مِنْ عَذَابِهِ بِامْتِثَالِ أَمْرِهِ وَاجْتِنَابِ نَهْيِهِ.
﴿وَأَصْلِحُوا﴾	أَزِيلُوا فَسَادَ.
﴿ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾	حَالُ صِلَتِكُمْ، أي: الْأَحْوَالُ الَّتِي تُوجِبُ التَّوَاصُلَ بَيْنَكُمْ.
﴿وَأَطِيعُوا﴾	انْقَادُوا.
﴿مُؤْمِنِينَ﴾	مُحَقِّقِينَ لِلإِيمَانِ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْأَنْفَالِ لِمَنْ يَكُونُ أَمْرُهَا وَقِسْمُهَا؟ ثُمَّ يَأْمُرُ رَسُولَهُ ﷺ أَنْ يُبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّ ذَلِكَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيَأْمُرُ النَّاسَ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى وَيُزِيلُوا مَا بَيْنَهُمْ مِنَ النَّزَاعِ وَالْبَغْضَاءِ، وَيُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فِيمَا يَكُونُ مِنَ الشَّرْعِ إِنْ كَانَ إِيْمَانُهُمْ حَقًّا كَامِلًا.

ج- من فوائد الآية:

- ١- حِرْصُ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- عَلَى الْعِلْمِ.
- ٢- أَنَّ أَمْرَ الْغَنَائِمِ مَوْكُوفٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ.
- ٣- أَنَّ مَا قَضَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أُمُورِ الشَّرِيعَةِ فَهُوَ كَمَا قَضَى بِهِ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.
- ٤- وَجُوبُ تَقْوَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.
- ٥- وَجُوبُ إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الْإِسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.
- ٦- أَنَّ مِنْ تَحْقِيقِ الْإِيمَانِ تَقْوَى اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - وَإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ وَطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

الآية الرابعة إلى السابعة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ (٣٦) الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا (٣٧) وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا (٣٨) وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿[النساء: ٣٦-٣٩].

أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾	تَذَلُّوا لَهُ بِالطَّاعَةِ حُبًّا وَتَعْظِيمًا؛ بِفِعْلِ أَوْامِرِهِ وَتَرْكِ نَوَاهِيهِ.
﴿وَلَا تُشْرِكُوا﴾	لَا تَجْعَلُوا مَعَهُ شَرِيكًا فِي عِبَادَتِهِ، كَمَا أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي رُبُوبِيَّتِهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ.
﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ﴾	الأم والأب، وهو مُتَعَلِّقٌ بِمَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: أَحْسِنُوا.
﴿إِحْسَنًا﴾	بِرًّا بِبَدْلِ الْمَالِ وَلِإِنِ الْجَانِبِ وَكَرَمِ الْقَوْلِ.
﴿وَبِذِي الْقُرْبَى﴾	بصاحب القرابة من قِبَلِ الأمِ أو الأب، وهو وما بعده مَعْطُوفٌ عَلَى (الْوَالِدَيْنِ)، أي: وَأَحْسِنُوا بِذِي الْقُرْبَى... إلخ.

الكلمة	معناها
﴿وَالْيَتَامَى﴾	جَمْعُ يَتِيمٍ، وهو: مَنْ مَاتَ أَبُوهُ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ.
﴿وَالْمَسْكِينِ﴾	جَمْعُ مَسْكِينٍ، وَهُوَ: مَنْ لَا يَجِدُ كِفَايَةَ نَفْسِهِ وَعِيَالِهِ.
﴿وَالْجَارِ﴾	الْقَرِيبُ مِنْكَ فِي الْمَسْكَنِ.
﴿ذِي الْقُرْبَى﴾	صَاحِبُ الْقَرَابَةِ مِنْ قَبْلِ الْأُمِّ أَوِ الْأَبِ.
﴿الْجُنْبِ﴾	الَّذِي لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ.
﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾	الْمَصَاحِبِ الَّذِي يَكُونُ إِلَى جَنْبِكَ؛ كَالصَدِيقِ وَالْمُرَافِقِ فِي السَّفَرِ وَنَحْوَهُمَا.
﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾	ابْنُ الطَّرِيقِ، وَهُوَ: الْمُسَافِرُ.
﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾	مَا مَلَكَتُمُوهُ مِنْ إِنْسَانٍ أَوْ حَيَوَانٍ، وَأَضَافَ الْمَلِكُ إِلَى الْيَمِينِ لِأَنَّهُ بِهَا الْأَخْذَ وَالْإِعْطَاءَ غَالِبًا.
﴿مُخْتَالًا﴾	مُعْجَبًا فِي نَفْسِهِ مُتَعَاظِمًا.
﴿فَخُورًا﴾	مُعَلِنًا بِتَعَاظُمِهِ وَمَدَحِ نَفْسِهِ تَرْفُّعًا. فـ(الْاِخْتِيَالُ): بِالنَّفْسِ، وَ(الْفَخْرُ): بِاللِّسَانِ.
﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾	يُمْسِكُونَ عَنْ بَذْلِ مَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ بَذْلُهُ مِنْ مَالٍ أَوْ عِلْمٍ أَوْ نَفْعٍ، وَالْمَوْصُولُ: خَبَرٌ مُبْتَدَأٌ مُحذوفٌ؛ أَي: هُمُ الَّذِينَ.
﴿وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ﴾	يَطْلُبُونَ مِنْهُمْ.

الكلمة	معناها
﴿وَيَكْتُمُونَ﴾	يُخْفُونَ.
﴿ءَاتَاهُمُ اللَّهُ﴾	أَعْطَاهُمُ اللَّهَ.
﴿مِنْ فَضْلِهِ﴾	مِنْ عَطَائِهِ الْمَتَفَضِّلِ بِهِ؛ مِنْ مَالٍ أَوْ عِلْمٍ.
﴿وَأَعْتَدْنَا﴾	هَيَّأْنَا.
﴿لِلْكَافِرِينَ﴾	لِلجَّاحِدِينَ، وَهُوَ اسْمٌ ظَاهِرٌ فِي مَوْضِعِ الضَّمِيرِ.
﴿عَذَابًا﴾	عِقَابًا.
﴿مُهِينًا﴾	مُوقِعًا فِي الْهَوَانِ وَالذُّلِّ.
﴿يُنْفِقُونَ﴾	يُنْفِقُونَ.
﴿رِثَاءَ النَّاسِ﴾	مَرَاءَاةَ لِلنَّاسِ لِيُرَوْهُمْ فَيَمْدَحُوهُمْ، وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ لِأَجَلِهِ.
﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ﴾	لَا يُصَدِّقُونَ تَصَدِيقًا يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْقَبُولِ وَالانْقِيَادِ.
﴿بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾	أَي: يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ وَمَا فِيهِ مِنْ حِسَابٍ وَثَوَابٍ وَعِقَابٍ وَغَيْرِهَا، وَصِفَ بِذَلِكَ لِتَأْخُرِهِ وَلَا يَوْمَ بَعْدِهِ.
﴿الشَّيْطَانُ﴾	إِبْلِيسُ، مُشْتَقٌّ مِنْ: (شَطَنَ)، إِذَا بَعُدَ؛ لِبُعْدِهِ عَنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى.
﴿قَرِينًا﴾	صَاحِبًا مُلَازِمًا.
﴿فَسَاءَ﴾	فِعْلٌ ذَمٌّ اقْتَرَنْتِ (الفَاءُ) بِهِ فِي الْجَوَابِ، لِأَنَّهُ جَامِدٌ

الكلمة	معناها
	وَفَاعِلُهُ ضَمِيرٌ مُسْتَتِرٌ مَفْسَّرٌ بِالتَّمْيِيزِ ﴿قَرِينًا﴾ ، والمخصوصُ محذوفٌ تَقْدِيرُهُ: هُوَ.
﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ﴾	أي: أيُّ شَيْءٍ يَكُونُ عَلَيْهِمْ.
﴿لَوْ ءَامَنُوا﴾	(لو) مَصْدَرِيَّةٌ فَيَحْوِلُ مَا بَعْدَهَا لِمَصْدَرٍ مُسَبَّوقٍ بِ(في)، والتقدير: ماذا عَلَيْهِمْ فِي إِيمَانِهِمْ.
﴿رَزَقَهُمْ﴾	أَعْطَاهُمْ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا فِي عِبَادَتِهِ، أَيَا كَانَ مِنْ نَبِيٍّ أَوْ مَلَكٍ أَوْ وَلِيٍّ، وَأَنْ يُحْسِنُوا إِلَى مَنْ لَهُ حَقٌّ عَلَيْهِمْ لِقَرَابَةٍ أَوْ صُحْبَةٍ أَوْ حَاجَةٍ، مِنَ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجِيرَانِ الْأَقَارِبِ وَالْأَجَانِبِ وَالْأَصْحَابِ وَأَبْنَاءِ السَّبِيلِ وَالْمَمْلُوكِينَ.

وَيُبَيِّنُ تَعَالَى أَنَّهُ لَا يَحِبُّ مَنْ كَانَ مُتَعَاطِمًا فِي نَفْسِهِ، فَخُورًا فِي قَوْلِهِ، بَاخِلًا بِمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَمِيرًا غَيْرَهُ بِالْبُخْلِ، فَهُوَ مُنْحَرِفٌ فِي نَفْسِهِ، مُحَاوِلٌ لِحَرْفِ غَيْرِهِ، وَهُوَ كَاتِمٌ لِمَا آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ عِلْمٍ أَوْ مَالٍ لئَلَّا يَتَعَلَّقَ النَّاسُ بِهِ.

ثُمَّ يَبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى مَا أَعَدَّ لَهُذَا وَأَمْثَالَهُ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَهُوَ الْعَذَابُ الْمُهِينُ.

ثُمَّ يَبَيِّنُ تَعَالَى حَالَ قَوْمٍ آخَرِينَ يَنْفَقُونَ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يُرِيدُونَ وَجَهَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ مَرَاءَاةَ الْخَلْقِ لِأَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَتَسَلَّطَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ وَقَارَنَهُمْ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا.

ثم يُوبِّخُهُمُ الله تَعَالَى عَلَى سَبِيلِ السُّؤَالِ، مَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ؟ إِنَّهُ لَا شَيْءَ عَلَيْهِمْ، بَلْ لَهُمْ بِذَلِكَ السَّعَادَةُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

ثم يَتَهَدَّدُهُمُ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بِبَيَانِ عِلْمِهِ تَعَالَى بِحَالِهِمُ الْمُسْتَلْزِمِ لِمَجَازَاتِهِمْ عَلَى أَعْمَالِهِمْ بِمَا تَقْتَضِيهِ حِكْمَتُهُ.

ج - مِنْ فَوَائِدِ الْآيَاتِ:

- ١ - وَجُوبُ عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى.
- ٢ - تَحْرِيمُ الشُّرْكِ بِهِ تَعَالَى فِي ذَلِكَ.
- ٣ - وَجُوبُ الْإِحْسَانِ بِالْوَالِدَيْنِ وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِمْ، وَكُلُّ مَنْ كَانَ أَقْرَبَ فَهُوَ أَحَقُّ.
- ٤ - وَجُوبُ الْإِحْسَانِ بِالْجِيرَانِ؛ الْأَقَارِبِ وَغَيْرِهِمْ.
- ٥ - تَحْرِيمُ الْإِسَاءَةِ إِلَى الْجِيرَانِ، وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ الَّتِي قَبْلُهَا: مَحَلُّ الِاسْتِشْهَادِ بِالْآيَاتِ.
- ٦ - إِثْبَاتُ وَصْفِ اللَّهِ تَعَالَى بِالْمَحَبَّةِ.
- ٧ - أَنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَلًا فِي نَفْسِهِ، فَخُورًا فِي قَوْلِهِ.
- ٨ - جَوَازُ التَّحَدُّثِ بِنِعَمِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ غَيْرِ فَخْرٍ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ (الضحى: ١١).
- ٩ - ذَمُّ الْبُخْلِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُحِبُّ الْبَخِيلَ.
- ١٠ - ذَمُّ أَمْرِ النَّاسِ بِالْبُخْلِ، وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ ذَلِكَ.
- ١١ - ذَمُّ كِتْمَانِ الْعَبْدِ مَا أُوتِيَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى.
- ١٢ - أَنَّ هَذِهِ الصِّفَاتِ (الْبُخْلُ، وَأَمْرُ النَّاسِ بِهِ، وَكِتْمَانُ فَضْلِ اللَّهِ) مِنْ أَعْمَالِ الْكَافِرِينَ.
- ١٣ - إِثْبَاتُ الْجَزَاءِ وَالْعِقَابِ.

- ١٤ - ذَمُّ الْإِنْفَاقِ رِيَاءً وَسُمْعَةً.
- ١٥ - أَنْ الْإِنْفَاقَ رِيَاءً وَسُمْعَةً مُقَارِنٌ لِفَقْدِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَوْ نَقْصِهِ.
- ١٦ - أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يُسَلِّطُ عَلَى الْإِنْسَانِ فَيَكُونُ قَرِينًا لَهُ.
- ١٧ - ذَمُّ مُقَارَنَةِ الشَّيْطَانِ لِلْعَبْدِ.
- ١٨ - تَوْبِيخُ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيُنْفِقْ مِمَّا رَزَقَهُ اللَّهُ.
- ١٩ - نَفْيُ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَنْ آمَنَ وَأَنْفَقَ أَيُّ ضَرَرٍ.
- ٢٠ - تَهْدِيدُ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ وَيُنْفِقْ.
- ٢١ - سِعَةُ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى.
- ٢٢ - أَنَّهُ لَا وَجْهَ لِلْبُخْلِ فِيمَا أَمَرَ اللَّهُ بِإِنْفَاقِهِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْمُتَفَضِّلُ بِهِ لِقَوْلِهِ:
- ﴿مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾.

الأسئلة

س١ - عرف الصلح لغة واصطلاحاً، وما المراد بالجوار؟

الصلح لغة هو:.....

واصطلاحاً هو:.....

والجوار هو:.....

س٢ - بين معاني المفردات الآتية:

الكلمة	معناها
من نجواهم	
معروف	
بعلها	
نشوزاً	
وأحضرت	
الشُّح	
عن الأنفال	
ذات بينكم	
واعبدوا الله	
إحساناً	
الجنب	
مختلاً	
فخوراً	
رئاء الناس	

س ٣- دلت هذه الآية (وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا الآية) على:
عظم حقوق الوالدين، وضح ذلك.

.....
.....
.....

س ٤- اذكر ثلاث فوائد من الآية (الثالثة)، واجتهد في استخراج محل الاستشهاد بالآية.

.....-١
.....-٢
.....-٣

محل الاستشهاد بالآية:.....

س ٥- قال تعالى: (الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ٢٧)، اشرح الآية شرحاً إجمالياً.

.....
.....
.....

س ٦- ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (X) أمام العبارة الخاطئة، وصوب الخطأ.

▪ بذل المال للمحتاج نوع من الصدقة. []

.....

▪ ثواب الأعمال يتفاوت بحسب مكانة الشخص ومنزلته. []

.....

▪ جواز التحدث بنعم الله - سبحانه وتعالى - من غير فخر. []

.....

▪ عدم تفقد الجيران وتركهم وحالهم من الإحسان إليهم. []

.....

من آيات الحجر

الآية الأولى والثانية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٢٨٠) وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٠-٢٨١].

الحَجَرُ فِي اللُّغَةِ: الْمَنْعُ.

وفي الاصطلاح: مَنْعُ الْإِنْسَانِ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ.

وهو نوعان: حَجَرٌ لِحَظِّ الْمَحْجُورِ عَلَيْهِ؛ كَالْحَجَرِ عَلَى الصَّغِيرِ وَالسَّفِيهِ.

وَحَجَرٌ لِحَظِّ غَيْرِهِ؛ كَالْحَجَرِ عَلَى الْمُفْلِسِ لِحَظِّ الْغُرَمَاءِ، وَلَا يُحَجَرُ عَلَيْهِ إِلَّا بِشُرُوطٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ الدَّيْنُ الَّذِي عَلَيْهِ حَآلًا.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ مَالٌ لَا يَفِي بِكُلِّ مَا عَلَيْهِ.

الثَّالِثُ: أَنْ يَطْلُبَ الْحَجَرَ غُرْمَاؤُهُ أَوْ بَعْضُهُمْ.

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿كَانَ﴾	(كَانَ) فِعْلٌ مَاضٍ تَامٌّ بِمَعْنَى وَجَدَ.
﴿ذُو عُسْرَةٍ﴾	صَاحِبُ عُسْرَةٍ، أَي: إِعْسَارٌ لَا يَسْتَطِيعُ مَعَهُ الْوَفَاءَ، وَ﴿ذُو عُسْرَةٍ﴾: صِفَةٌ لِمَحْذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: غَرِيمٌ.

الكلمة	معناها
﴿فَنَظَرَةٌ﴾	(الفاء) رَابِطَةٌ لِلْجَوَابِ، وَ(نَظَرَةٌ) مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ مَحذُوفٌ، والتَّقديرُ: فَعَلَيْكُمْ نَظَرَةٌ، أَي: إِنْظَارٌ.
﴿مَيْسَرَةٌ﴾	إِسَارٌ يَسْتَطِيعُ بِهِ الْوَفَاءَ.
﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا﴾	أَي: تُبْرِئُوا الْمُعْسِرَ مِنْ دِينِهِ.
﴿حَيْرٌ لَكُمْ﴾	أَي: أَفْضَلُ لَكُمْ مِنْ إِنْظَارِهِ.
﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾	إِنْ كُنْتُمْ مِنْ ذَوِي الْعِلْمِ، وَجَوَابُ الشَّرْطِ مَحذُوفٌ تَقْدِيرُهُ: فَافْعَلُوا ذَلِكَ.
﴿وَاتَّقُوا﴾	اتَّخِذُوا وِقَايَةً، أَوْ احذَرُوا.
﴿يَوْمًا﴾	هُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، جَاءَ مُنْكَرًا لِلتَّعْظِيمِ.
﴿تُرْجَعُونَ﴾	تُرَدُّونَ.
﴿تُوفَى﴾	تُعْطَى وَافِيًا.
﴿مَا كَسَبَتْ﴾	مَا عَمِلَتْ.
﴿لَا يُظْلَمُونَ﴾	لَا يُنْقَضُونَ شَيْئًا فِي مُجَازَاتِهِمْ، فَلَا يُزَادُ فِي سَيِّئَاتِهِمْ، وَلَا يُبْخَسُ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لَمَّا نَهَى اللهُ تَعَالَى عَنِ الرَّبَا الَّذِي كَانُوا يَتَعَاطَوْنَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا حَلَّ أَجَلَ الدَّيْنِ قَالَ لَغَرِيمِهِ: إِمَّا أَنْ تُوفِّيَنِي، أَوْ تُرَبِّي فَتَزِيدَ فِي الدَّيْنِ الَّذِي عَلَيكَ. وَأَنْ مَنْ تَابَ فَلَهُ رَأْسُ مَالِهِ غَيْرُ مَظْلُومٍ وَلَا ظَالِمٍ.

بَيِّن - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى مَنْ لَهُ الدَّيْنُ إِذَا كَانَ غَرِيمُهُ مُعْسِرًا أَنْ يُمَهِّلَهُ وَلَا يَطْلُبُهُ بِشَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى يُوسِرَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَهَذِهِ إِحْدَى حَالَاتِ الْغَرِيمِ إِذَا حَلَّ عَلَيْهِ الدَّيْنُ.

الحال الثانية: أَنْ يَكُونَ مُعْسِرًا بَعْضُ الدَّيْنِ فَيُحْجَرُ عَلَيْهِ إِذَا طَلَبَ ذَلِكَ الْغُرْمَاءُ أَوْ بَعْضُهُمْ.

الحال الثالثة: أَنْ يَكُونَ مُوسِرًا بِجَمِيعِ الدَّيْنِ فَيَجِبُ عَلَيْهِ الْمَبَادَرَةُ بِوَفَائِهِ وَيُلْزَمُ بِذَلِكَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ.

ثُمَّ بَيَّنَّ اللهُ تَعَالَى أَنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى الْمُعْسِرِ بِالَّذِينَ بِإِبْرَائِهِ مِنْهُ خَيْرٌ مِنْ إِنْظَارِهِ لِمَا فِيهِ مِنْ إِبْرَاءٍ ذِمَّتِهِ وَفَكَ أَسْرِهِ، وَحَثَّ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾. ثُمَّ حَذَّرَ اللهُ تَعَالَى مِنْ يَوْمِ الْقِيَامَةِ الَّذِي يَرْجِعُ فِيهِ الْخَلَائِقُ إِلَى اللهِ تَعَالَى، لِيُجَازِيَهُمْ بِمَا عَمِلُوا إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَمِثْلُهُ وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَتَيْنِ:

- ١- وَجُوبُ إِنْظَارِ الْغَرِيمِ الْمُعْسِرِ.
- ٢- إِنْ إِبْرَاءُهُ مِنَ الدَّيْنِ أَفْضَلُ مِنْ إِنْظَارِهِ لِأَنَّهُ إِنْظَارٌ وَإِبْرَاءٌ.
- ٣- الْحَثُّ عَلَى إِبْرَاءِ الْمُعْسِرِ، وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ وَاللَّتَانِ قَبْلَهَا: مَحَلُّ الِاسْتِشْهَادِ بِالْآيَتَيْنِ.

- ٤- التَّحْذِيرُ مِنَ الْيَوْمِ الْآخِرِ لِيَحْذَرَ الْمَرْءُ فَيَقُومَ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ.
- ٥- إِثْبَاتُ الْمَعَادِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ.
- ٦- إِثْبَاتُ الْجَزَاءِ عَلَى الْأَعْمَالِ.
- ٧- أَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ.
- ٨- كَمَالُ عَدْلِ اللَّهِ تَعَالَى.
- ٩- انْتِفَاءُ الظُّلْمِ عَنْهُ لِكَمَالِ عَدْلِهِ.



الآية الثالثة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾^(١) وَأَوْفُوا بِالْكَيْلِ وَالْمِيزَانِ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾.

[الأنعام: ١٥٢].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿وَأَوْفُوا﴾	أَتَمُّوا.
﴿الْكَيْلِ﴾	التَّقْدِيرُ بِالْمِكْيَالِ.
﴿وَالْمِيزَانَ﴾	أي: الْوِزْنَ.
﴿بِالْقِسْطِ﴾	بِالْعَدْلِ.
﴿لَا تُكَلِّفُ﴾	لَا نُلْزِمُ.
﴿وُسْعَهَا﴾	طَاقَتَهَا وَقُدْرَتَهَا.
﴿فَاعْدِلُوا﴾	فَقُولُوا بِالْعَدْلِ مِنْ غَيْرِ مِيلٍ.
﴿وَلَوْ كَانَ﴾	أي: مَنْ قُلْتُمْ لَهُ أَوْ فِيهِ.
﴿ذَا قُرْبَىٰ﴾	صَاحِبُ قَرَابَةٍ.
﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ﴾	بِمِيثَاقِهِ.
﴿ذَلِكُمْ﴾	أي: مَا ذَكَرَ مِنَ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ.

(١) راجع تفسير ما سبق في سورة [الإسراء : ٣٤]، من آيات البيع . [المؤلف]

الكلمة	معناها
﴿وَصَّكُمْ بِهِ﴾	عَهَدَ بِهِ إِلَيْكُمْ.
﴿لَعَلَّكُمْ﴾	(لَعَلَّ) لِلتَّعْلِيلِ.
﴿تَذَكَّرُونَ﴾	تَتَعَذُّونَ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

لَمَّا كَانَ الْيَتَامَى قَاصِرِينَ فَاقِدِي مَنْ يُكْمِلُ قُصُورَهُمْ، جَاءَتِ النُّصُوصُ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَعْنِيَّةً بِأَحْوَالِهِمِ الْمَالِيَةِ وَالْمَسْلُكِيَّةِ، وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ يَنْهَى اللَّهُ تَعَالَى عِبَادَهُ الْمُتَوَلِّينَ عَلَى أَمْوَالِ الْيَتَامَى أَنْ يَتَصَرَّفُوا فِيهَا إِلَّا بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ، فَمَا كَانَ أَسْوَأَ وَمَا لَيْسَ فِيهِ فَائِدَةٌ فَلَا يَتَصَرَّفُ بِهِ فِي مَالِ الْيَتِيمِ، وَيَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِإِفَاءِ الْحَقُوقِ كَامِلَةً فِي الْمَكَايِيلِ وَالْمَوَازِينِ بِالْعَدْلِ حَسَبِ الْمُسْتَطَاعِ، فَلَا يَضُرُّ النِّقْصُ أَوْ الزِّيَادَةُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ خَارِجًا عَنْ طَاقَةِ الْعَبْدِ لِأَنَّ اللَّهَ لَا يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وَسْعَهَا.

ثُمَّ يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْعَدْلِ فِي الْقَوْلِ، كَمَا أَمَرَ بِالْعَدْلِ فِي الْفِعْلِ، فَإِذَا قُلْنَا بِشَيْءٍ حُكْمًا أَوْ خَبَرًا فَلْنَعْدِلْ فِيهِ وَلَوْ كَانَ مَعَ أَقْرَبٍ قَرِيبٍ إِلَيْنَا.

ثُمَّ يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْوَفَاءِ بِعَهْدِهِ وَيُبَيِّنُ أَنَّ هَذِهِ التَّوَجِّهَاتِ مِنَ الْوَصَايَا الْعَظِيمَةِ الَّتِي وَصَّانَا بِهَا لِنَتَذَكَّرَ وَنَتَعَزَّزَ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- الْحَجَرُ عَلَى الصَّغِيرِ فِي مَالِهِ بِإِقَامَةِ وَلِيِّ عَلَيْهِ يَتَصَرَّفُ فِيهِ بِالْأَحْسَنِ.
- ٢- وَجُوبُ التَّصَرُّفِ فِي مَالِ الصَّغِيرِ بِمَا هُوَ أَحْسَنُ عَلَى مَنْ يَتَوَلَّاهُ.
- ٣- مَنَعُ تَسْلِيمِ مَالِهِ لِأَنَّ تَسْلِيمَهُ لَهُ لَيْسَ بِالْأَحْسَنِ، لِأَنَّهُ لَا يُحْسِنُ التَّصَرُّفَ.

٤- زَوَالُ الْحَجَرِ عَنْهُ يُبْلُغُهُ وَرُشْدُهُ، وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ الَّتِي قَبْلَهَا: مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ

بِالْآيَةِ.

٥- وَجُوبُ الْوَفَاءِ بِالْكَيْلِ وَالْوَزَنِ بِالْعَدْلِ.

٦- أَنْ مَا يَخْرُجُ عَنْ طَاقَةِ الْعَبْدِ فِي ذَلِكَ لَا يُؤَاخَذُ بِهِ.

٧- سَعَةُ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِعِبَادِهِ حَيْثُ لَا يُكَلِّفُهُمْ مَا لَا يُطِيقُونَ.

٨- وَجُوبُ الْقَوْلِ بِالْعَدْلِ حَتَّى عَلَى أَقْرَبِ قَرِيبٍ، سِوَاءٍ فِي الْحُكْمِ أَوِ الشَّهَادَةِ أَوْ

غَيْرَهُمَا.

٩- وَجُوبُ الْوَفَاءِ بَعْدَ اللَّهِ تَعَالَى، سِوَاءٍ فِيمَا بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ كَالنَّذْرِ أَوْ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ

النَّاسِ.

١٠- أَنْ هَذِهِ الْأَحْكَامُ مِنَ الْوَصَايَا الَّتِي وَصَّانَا اللَّهُ تَعَالَى بِهَا.

١١- عِنَايَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِعِبَادِهِ حَيْثُ وَصَّاهُمْ بِمَا فِيهِ خَيْرٌ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ.

١٢- أَنْ أَحْكَامَ اللَّهِ تَعَالَى وَوَصَايَاهُ كُلُّهَا حِكْمَةٌ بِالْغَةِ تَتَضَمَّنُ مَصَالِحَ الْعِبَادِ.



الآية الرابعة: قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾	عَلَيْهِ الدَّيْنُ أَوْ نَحْوُهُ.
﴿سَفِيهًا﴾	غَيْرَ مُحْسِنٍ لِلتَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ فَيُحْجَرُ عَلَيْهِ.
﴿ضَعِيفًا﴾	صَغِيرًا أَوْ مَجْنُونًا.
﴿لَا يَسْتَطِيعُ﴾	لَا يَقْدِرُ لِعِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ.
﴿أَنْ يُمِلَّ﴾	أَنْ يُمْلِيَ.
﴿هُوَ﴾	تَوْكِيدٌ لِلضَّمِيرِ الْمُسْتَرِ فِي ﴿يُمِلَّ﴾.
﴿وَلِيُّهُ﴾	مَنْ يَتَوَلَّى أَمْرَهُ مِنْ قَرِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ.
﴿بِالْعَدْلِ﴾	بِالْقِسْطِ؛ الْمَوَافِقِ لِلشَّرْعِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصٍ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

هَذِهِ الْجُمْلَةُ جُزْءٌ مِنْ آيَةِ الدَّيْنِ الطَّوِيلَةِ الَّتِي بَيَّنَّ اللَّهُ فِيهَا أَحْكَامَ جُزْءٍ مِنَ الْمَعَامَلَاتِ سِوَاءِ الدَّيْنِ أَوْ الْحَاضِرَةِ، وَفِي هَذَا الْجُزْءِ يُبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ مَنْ كَانَ عَلَيْهِ الْحَقُّ وَهُوَ مُتَّصِفٌ بِوَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الصِّفَاتِ الثَّلَاثِ: (السَّفَهَ، وَالضَّعْفَ، وَالْعَجْزَ عَنْ الْإِمْلَاءِ)، فَإِنَّ وَلِيَّهُ هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّى الْإِمْلَاءَ عَنْهُ، وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُرَاعِيَ فِي إِمْلَائِهِ الْعَدْلَ

بحيث لا يزيد ولا ينقص في ذلك.

ج- من فوائد الآية:

- ١- عناية الله تعالى بذوي القُصُور من السُّفهاءِ والضُّعفاءِ ونحوهم.
- ٢- عناية الله تعالى بالمال وحفظه بحيث لا يتولَّى التَّصَرُّفَ فيه مثل هؤلاء.
- ٣- الحَجْرُ على من لا يُحسِنُ التَّصَرُّفَ من سَفِيهِ وصَغِيرٍ ومجنونٍ وعاجِزٍ.
- ٤- ثبوتُ الولاية على ذوي القُصُور في التَّصَرُّفِ.
- ٥- وجوبُ مُراعاةِ العدلِ على الوليِّ.
- ٦- قبُولُ قولِ الولي فيما وُلِّيَ عليه.



الآية الخامسة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٦].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿وَابْتَلُوا﴾	اِخْتَبَرُوا، وَالْخِطَابُ لِأَوْلِيَاءِ الْيَتَامَى.
﴿بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾	وَصَلُّوا النِّكَاحَ بِنُزُولِ الْمَنِيِّ.
﴿فَإِنْ آنَسْتُمْ﴾	فَإِنْ عَلِمْتُمْ، وَجَوَابُ الشَّرْطِ ﴿فَادْفَعُوا﴾، وَهُوَ وَجَوَابُهُ جَوَابُ ﴿إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾.
﴿رُشْدًا﴾	إِحْسَانًا فِي التَّصَرُّفِ.
﴿إِسْرَافًا﴾	مَصْدَرٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، أَي: مُسْرِفِينَ، وَالْإِسْرَافُ: مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ.
﴿وَبِدَارًا﴾	مَصْدَرٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ أَيْضًا، أَي: مُبَادِرِينَ، وَالْمُبَادَرَةُ: الْإِسْرَاعُ.
﴿أَن يَكْبَرُوا﴾	يَبْلُغُوا سُنَّ الرُّشْدِ.
﴿غَنِيًّا﴾	ذَا كِفَايَةٍ مَالِيَّةٍ.
﴿فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾	فَلْيَكْفُفْ، أَي: عَنِ الْأَكْلِ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ، وَ(الْإِمْرُ) لِلْأَمْرِ.

الكلمة	معناها
﴿فَقِيرًا﴾	مُعْدَمًا من الكفاية.
﴿فَلْيَأْكُلْ﴾	(اللام) للأمر المراد به الإباحة.
﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾	بما جَرَى به العُرْفُ من غير إسرافٍ ولا تَقْتِيرٍ.
﴿فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ﴾	أَقِيمُوا من يَشْهَدُ لكم عليهم بدفع المال.
﴿وَكَفَى بِاللَّهِ﴾	من الكفاية، وهي: الاستغناء بالشيء، وهو فعلٌ ماضٍ فاعله الاسمُ المجرور بـ(الباء) الداخلة عليه للتأكيد.
﴿حَسِبًا﴾	حافظًا لأعمال عِبَادِهِ مُحَاسِبًا عليها.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ الله تَعَالَى أَوْلِيَاءَ الْيَتَامَى أَنْ يَخْتَبِرُوهُمْ فِي التَّصَرُّفِ بِمَالِهِمْ قَبْلَ الْبُلُوغِ، لِيَتَمَرَّنُوا عَلَى التَّصَرُّفِ وَيَتَهَيَّئُوا لِدَفْعِ الْأَمْوَالِ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا بَلَغُوا وَعُلِمَ الرُّشْدُ مِنْهُمْ وَجَبَ دَفْعُ أَمْوَالِهِمْ إِلَيْهِمْ، لِأَنَّهَا أَمْوَالُهُمْ وَقَدْ زَالَ عَنْهُمْ مُقْتَضَى الْحَجْرِ، ثُمَّ نَهَى اللهُ تَعَالَى الْأَوْلِيَاءَ أَنْ يَأْكُلُوا هَذِهِ الْأَمْوَالَ سِوَاءَ أَنْفُقُوهَا عَنْ طَرِيقِ الْإِسْرَافِ أَمْ لِمَبَادَرَةِ كِبَرِهِمْ هَؤُلَاءِ الْيَتَامَى، وَأَمَرَ مَنْ كَانَ غَنِيًّا مِنَ الْأَوْلِيَاءِ أَنْ يَكْفَى عَنِ الْأَكْلِ وَأَبَاحَ لِمَنْ كَانَ فَقِيرًا أَنْ يَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ.

ثُمَّ أَرْشَدَ اللهُ تَعَالَى الْأَوْلِيَاءَ إِذَا دَفَعُوا إِلَى الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ أَنْ يُشْهَدُوا عَلَيْهِمْ لئَلَّا يَحْتَاجُوا إِلَى الْبَيِّنَةِ بَعْدَ ذَلِكَ، ثُمَّ خَتَمَ الْآيَةَ بِمَا يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ حِفْظِهِ لأَعْمَالِ عِبَادِهِ وَمُحَاسَبَتِهِ لَهُمْ عَلَيْهَا حَتَّى يَرْتَدِّعَ مَنْ تُسَوَّلُ لَهُ نَفْسُهُ الْخُرُوجَ عَنْ أَمْرِ اللهِ تَعَالَى وَإِرْشَادِهِ.

ج- من فوائد الآية:

- ١- وجوب الحَجَرِ على اليتامى في أموالهم حتَّى البلوغ والرُّشد.
- ٢- وجوب اختِبَارِهِم بالتَّصَرُّفِ في المال قَبْلَ بُلُوغِهِم لِتَهَيُّؤِ التَّسْلِيمِ إِلَيْهِمْ فورَ بلوغهم.
- ٣- وجوب دَفْعِ أموالهم إِلَيْهِمْ إِذَا بَلَغُوا وَرَشَدُوا.
- ٤- أن الحكمَ يَدُورُ مع عِلَّتِهِ وَجُودًا وَعَدَمًا.
- ٥- تحريمُ أَكْلِ الوَلِيِّ من مال اليتيم لغير حاجة.
- ٦- جوازُ أَكْلِ وَلِيِّ اليتيم إِذَا كَانَ فَقِيرًا من مال اليتيم.
- ٧- أن الأكلَ الجَائِزَ مُقَيَّدٌ بالمعروف من غير إسرافٍ ولا تَقْتِيرٍ، قال أهلُ العلم: (والمعروفُ هو الأقلُّ من كِفَايَتِهِ أو أَجْرَةِ مثله).
- ٨- وجوبُ إِشْهَادِ الوَلِيِّ على دَفْعِ المالِ لليتيم.
- ٩- أن الوَلِيَّ لَا يُقْبَلُ قَوْلُهُ فِي دَفْعِ المالِ إِلَى اليتيم إِلَّا بِبَيِّنَةٍ.
- ١٠- كِفَايَةُ اللَّهِ تَعَالَى لِعِبَادِهِ حِفْظًا وَحِسَابًا.

من آيات الوكالة

الآية الأولى والثانية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ لِيَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِئْتُمْ قَالُوا لَبِئْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالُوا رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِئْتُمْ فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِّنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا ۚ إِنَّهُمْ إِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَنْ تُفْلِحُوا إِذَا أَبَدًا ۝﴾ [الكهف: ١٩-٢٠].

الوكالة في اللغة: التفويض.

وفي الاصطلاح: استنابة جائر التصرف مثله فيما تدخله النيابة.

وهي: (مباحة) للموكل، (مستحبة) للوكيل؛ إن توكّل بقصد الإحسان إلى الموكل وإعانتته في حاجته، وإباحتها من محاسن الإسلام، فإن الإنسان قد يتعذر عليه أو يشقّ قضاء حوائجه بنفسه، فكان من التيسير أن يباح له استنابة غيره في ذلك.

أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿وَكَذَلِكَ﴾	أي: مثل ضربنا على آذانهم بالنوم في وقوع الآية.
﴿بَعَثْنَاهُمْ﴾	أيقظناهم من نومهم.

الكلمة	معناها
﴿لَيْتَسَاءَلُوا﴾	ليسأل بعضهم بعضًا.
﴿كَمْ لَيْشْتُمْ﴾	كم مكثتم نائمين.
﴿قَالُوا﴾	قال بعضهم.
﴿أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾	(أو) للشك.
﴿قَالُوا﴾	قال بعضهم الآخر.
﴿فَابْعَثُوا﴾	فأرسلوا، و(الفاء) عاطفة.
﴿بِوَرِقِكُمْ﴾	بنقودكم من الفضة.
﴿الْمَدِينَةِ﴾	أي: التي خرجوا منها.
﴿فَلْيَنْظُرْ﴾	أي: المبعوث؛ نظر عيان، و(اللام) للأمر.
﴿أَيُّهَا﴾	أي: أي أئمة المدينة، أو أي أسواقها.
﴿أَزْكَى﴾	أحل وأجود وألذ.
﴿مِنْهُ﴾	أي: من الأزكى.
﴿وَلْيَتَلَطَّفْ﴾	ليكن لطيفًا في تصرفه حتى لا يفطن له، و(اللام) للأمر.
﴿وَلَا يُشْعِرَنَّ﴾	لا يخبرن تصریحًا ولا تلميحًا، و(لا) ناهية.
﴿إِنَّهُمْ﴾	أي: أهل المدينة.
﴿يُظْهِرُوا عَلَيْكُمْ﴾	يطلعوا عليكم ويعلموا بكم.

الكلمة	معناها
﴿يَرْجُمُوكُمْ﴾	يَقْدِفُوكُمْ بِالْحِجَارَةِ.
﴿يُعِيدُوكُمْ﴾	يُصِيرُوكُمْ أَوْ يُرْدُّوكُمْ.
﴿فِي مِلَّتِهِمْ﴾	فِي دِينِهِمْ، وَهُوَ الشَّرْكَ.
﴿وَلَنْ تُفْلِحُوا﴾	لَنْ تَنْجُوا مِنَ الْمَرْهُوبِ وَلَنْ تَحْصُلُوا عَلَى الْمَطْلُوبِ.
﴿إِذَا﴾	إِذَا صِرْتُمْ إِلَى دِينِهِمْ.
﴿أَبَدًا﴾	فِيمَا تَسْتَقْبِلُونَ مِنْ زَمَانِكُمْ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

يخبرُ الله تعالى عن أصحابِ الكهفِ والرَّقِيمِ الَّذِينَ جعلَ في قِصَّتِهِمْ آيَاتٍ وَعِبَرًا أَنَّهُ أَيْقَظَهُمْ مِنْ نَوْمِهِمُ الَّذِي اسْتَغْرَقَ سِنِينَ لِيَعْلَمُوا بِذَلِكَ آيَاتِ اللَّهِ وَيَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ: كَمْ لَبِثُوا؟ وَقَدْ انْقَسَمُوا فِي ذَلِكَ إِلَى قَسْمَيْنِ:

قِسْمٌ أَجَابَ بَأَنَّهُمْ لَبِثُوا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ، قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: وَإِنَّمَا تَرَدَّدُوا فِي كَوْنِهِ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ، لِأَنَّهُمْ نَامُوا بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَاسْتَيْقَظُوا قَبْلَ غُرُوبِهَا، فَلَا يَدْرُونَ أَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي نَامُوا فِيهِ أَمْ الَّذِي يَلِيهِ.

وَقِسْمٌ أَجَابَ بِتَفْوِيضِ الْأَمْرِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَقَالُوا: رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ وَهَؤُلَاءِ أَقَوْمٌ أَدَبًا وَأَشَدُّ حَزْمًا، وَلِهَذَا أَمَرُوهُمْ بِالْإِنْصِرَافِ إِلَى مَا هُوَ أَهَمُّ مِنْ هَذَا الْجَدَلِ، وَهُوَ: أَنْ يَبْعَثُوا وَاحِدًا مِنْهُمْ إِلَى الْمَدِينَةِ بِشَيْءٍ مِنْ نُقُودِهِمْ لَا بِنُقُودِهِمْ كُلِّهَا كَمَا يَسْتَفَادُ مِنْ اسْمِ الْإِشَارَةِ (هَذِهِ)، لِيَنْتَقِيَ لَهُمْ أَزْكَى الْأَطْعِمَةِ، فَيَأْتِي مِنْهُ بِقُوتٍ لَهُمْ، وَلِيَكُنْ فِي ذَهَابِهِ وَمَجِيئِهِ وَشِرَائِهِ مُتَلَطِّفًا حَتَّى لَا يُشْعَرَ بِهِ، وَتَلَتَفَتْ إِلَيْهِ الْأَنْظَارُ وَلَا يُخْبِرَنَّ أَحَدًا بِكُمْ، ثُمَّ

بَيَّنُوا الْعِلَّةَ لِلأَمْرِ بِتَلَطُّفِهِ وَعَدَمَ إِشْعَارِهِ بِهِمْ، بِأَنْ قَوْمَهُمْ إِنْ عَلِمُوا بِهِمْ قَتَلُوهُمْ أَشْنَعَ قِتْلَةً، وَهِيَ الرَّجْمُ بِالْحِجَارَةِ أَوْ أَدْخَلُوهُمْ فِي دِينِهِمْ فَكَانُوا مُشْرِكِينَ لَا يَفْلَحُونَ أَبَدًا.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَتَيْنِ:

- ١- ظُهُورُ قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِإِنَامَةِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ هَذِهِ السِّنِينَ ثُمَّ بَعْثُهُمْ.
- ٢- مَشْرُوعِيَّةُ الْمُنَاقَشَةِ فِي الْمَسَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ.
- ٣- أَنَّ مِنَ الْأَدَبِ فِيمَا لَا يُعْلَمُ أَنْ يُوَكَّلَ عِلْمُهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.
- ٤- جَوَازُ التَّوَكُّلِ فِي الشِّرَاءِ.
- ٥- أَنَّهُ إِذَا كَانَ الْحَقُّ لَجَمَاعَةٍ فَلَا بُدَّ مِنْ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى التَّوَكُّلِ.
- ٦- جَوَازُ تَفْوِيضِ الْوَكِيلِ فِيمَا وَكَّلَ فِيهِ أَنْ يَرَى مَا هُوَ خَيْرٌ، وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ وَاللَّتَانِ قَبْلَهَا: مَحَلُّ الْإِسْتِشْهَادِ بِالْآيَتَيْنِ.

- ٧- جَوَازُ اشْتِرَاكِ الرُّفْقَةِ فِي نَفَقَاتِ سَفَرِهِمْ.
- ٨- جَوَازُ اخْتِيَارِ أَطْيَبِ الطَّعَامِ عَلَى رَدِيئِهِ، لَكِنَّهُ مُقَيَّدٌ بِمَا إِذَا لَمْ يَصِلْ إِلَى حَدِّ الْإِسْرَافِ.
- ٩- مَشْرُوعِيَّةُ التَّسْتَرِّ وَالْكِتْمَانِ لِمَنْ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ دِينِهِ.
- ١٠- أَنَّ مِنْ كِمَالِ الْخِطَابِ فَصَاحَةً وَتَأْثِيرًا ذِكْرَ الْأَسْبَابِ وَالْعِلَلِ.
- ١١- عُنْفُ الْقَوْمِ الَّذِينَ اعْتَزَلَهُمْ أَصْحَابُ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ.
- ١٢- انْتِفَاءُ الْفَلَاحِ عَمَّنْ خَالَفَ شَرِيعَةَ اللَّهِ تَعَالَى.

الآية الثالثة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلِفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿مُوسَى﴾	هُوَ ابْنُ عِمْرَانَ أَفْضَلُ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَأَحَدُ أَوْلِي الْعِزِّ مِنَ الْمُرْسَلِينَ، نَشَأَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي مِصْرَ، وَكَانَ فِرْعَوْنُ قَدْ أَهَانَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَاسْتَذَلَّهُمْ بِذَبْحِ أَبْنَائِهِمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ، كَمَا أَنَّهُ قَدْ اسْتَعْبَدَ قَوْمَهُ الْأَقْبَاطَ وَاسْتَخَفَّهُمْ، وَقَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى. فَأَطَاعُوهُ، فَبَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِمْ مُوسَى بِالْآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ وَالسُّلْطَانِ الْمُبِينِ، فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا طَاغِينَ، فَأَغْرَقَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْبَحْرِ الْأَحْمَرِ أَجْمَعِينَ وَأَوْرَثَ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَا تَرَكُوهُ مِنْ جَنَآتٍ، وَعُيُونٍ، وَزُرُوعٍ، وَمَقَامٍ كَرِيمٍ، فَبَقِيَ مُوسَى فِي قَوْمِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ، ثُمَّ تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى قَرِيبًا مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً حَجَرٍ وَدُفِنَ هُنَاكَ، وَفِي (صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ نَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ، إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ» ^(١) .

(١) أخرجه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب، رقم (٣٤٠٧).

الكلمة	معناها
﴿هَرُونَ﴾	هُوَ: ابْنُ عِمْرَانَ أَرْسَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَعَ أَخِيهِ مُوسَى رِدَاءً لَهُ يُعِينُهُ عَلَى رِسَالَتِهِ وَيُشَارِكُهُ فِي عِبَادَتِهِ.
﴿أَخْلَفَنِي﴾	كَانَ خَلِيفَةً لِي قَائِمًا مَقَامِي.
﴿فِي قَوْمِي﴾	قَبِيلَتِي، وَهُمْ: بَنُو إِسْرَائِيلَ.
﴿وَأَصْلَحَ﴾	أَفْعَلَ الْإِصْلَاحَ.
﴿سَكِيلَ﴾	طَرِيقَ.
﴿الْمُفْسِدِينَ﴾	السَّاعِينَ فِي الْفَسَادِ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

لَمَّا وَعَدَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يُكَلِّمَهُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَأَرَادَ أَنْ يَذْهَبَ عِنْدَ تَمَامِ الْمُدَّةِ اسْتَخْلَفَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَخَاهُ هَارُونَ، وَأَمَرَهُ تَذْكِيرًا لَهُ أَنْ يُصْلِحَ أُمُورَهُمْ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَأَنْ لَا يَتَّبِعَ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- جَوَازُ الاسْتِخْلَافِ فِي شُؤُونِ الرَّعِيَّةِ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ التَّوَكُّلِ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.
- ٢- مَشْرُوعِيَّةُ تَوْصِيَةِ الْخَلِيفَةِ بِمَا هُوَ خَيْرٌ.
- ٣- فَضِيلَةُ مُوسَى وَعِنَايَتُهُ بِأَتْبَاعِهِ.
- ٤- وَجُوبُ سُلُوكِ سَبِيلِ الْإِصْلَاحِ فِي شُؤُونِ الرَّعِيَّةِ.
- ٥- أَنَّ النَّاسَ لَا يَصْلَحُونَ بَدُونِ رَاعٍ يَقُومُ عَلَيْهِمْ.

الأسئلة

س١ - ما المراد بالحجر، وما أنواعه، وما شروط الحجر ؟

الحجر لغة : واصطلاحاً:

وأنواعه هي:

١-

٢-

وشروط الحجر:

١-

٢-

٣-

س٢ - ضع الرقم المناسب من قائمة الكلمات في العمود (أ) أمام معناها في العمود (ب).

(ب)	
غير محسن للتصرف في ماله.	
اختبروا.	
إحساناً في التصرف.	
ليكن لطيفاً في تصرفه.	
بالعدل.	
أتموا.	
كن خليفةً لي، قائماً مقامي.	
إيسارٌ يستطيع الوفاء به.	

(أ)	
١	ميسرة
٢	وأوفوا
٣	بالقسط
٤	سفيهاً
٥	رشدأ
٦	وابتلوا
٧	وليتلطف
٨	اخلفني

س٣- استخرج من الآيات السابقة ما يدل على وجوب إنظار الغريم المُعسر، وأيهما أفضل: الإنظار، أو الإبراء.

.....
.....
.....

س٤- متى يزول الحجر عن الصغير في ماله؟ وماذا يجب على وليه عند دفع ماله إليه؟

.....
.....
.....

س٥- املأ الفراغات الآتية: بالكلمات المناسبة.

في أية الدّين بيّن الله تعالى أن كل مَنْ كان عليه حق وهو متصف بواحدة من هذه

الصفات الثلاث: ١- ٢- ٣-

فإن وليه هو الذي يتولى ويجب عليه أن يراعي في

إملائه بحيث

س٦- عرّف الوكالة في اللغة، وفي الاصطلاح، وبين حكمها، والحكمة منها.

الوكالة في اللغة: وفي الاصطلاح:

وحكمها:
.....

والحكمة من مشروعيتها:
.....

س٧- اذكر محل الاستشهاد بالآية (الثالثة).

محل الاستشهاد:

مِن آيَاتِ الشَّرِكَةِ

الآية الأولى إلى الثامنة: قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ۖ﴾ (٢٥) وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي (٢٦) وَأَحْلِلْ عُقْدَةً مِن لِسَانِي (٢٧) يَفْقَهُوا قَوْلِي (٢٨) وَاجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي (٢٩) هَٰذُونَ أَخِي (٣٠) أَشَدُّ بِهِ أَزْرَى (٣١) وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي ﴿طه: ٢٥-٣٢﴾.

الشَّرِكَةُ فِي اللُّغَةِ: اسمٌ من الاشتراك، وهو: اجْتِمَاعُ شَخْصَيْنِ فَأَكْثَرَ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ.
وفي الاصطلاح: اجْتِمَاعُ فِي اسْتِحْقَاقٍ أَوْ تَصَرُّفٍ، فَلأَوَّلُ: شَرِكَةُ الْأَمْلاكِ؛ مِثْلُ: أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ فِي مِلْكٍ شَيْءٍ مَلَكَاهُ بَارِثٌ أَوْ نَحْوِهِ، وَالثَّانِي: شَرِكَةُ الْعُقُودِ؛ مِثْلُ: أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ فِي مَالِيَهُمَا بِالتَّصَرُّفِ فِيهِمَا وَالرِّبْحَ بَيْنَهُمَا.
 وَإِبَاحَةُ الشَّرِكَةِ مِنْ مَحَاسِنِ الشَّرِيعَةِ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ التَّعَاوُنِ وَالْأُلْفَةِ وَالنُّصْحِ وَكَثْرَةِ الْعَمَلِ الْمُثْمَرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿قَالَ﴾	أي: مُوسَى لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.
﴿رَبِّ﴾	أي: يَا رَبِّ، وَالرَّبُّ هُوَ: الْخَالِقُ الْمَالِكُ الْمُدَبِّرُ.
﴿اَشْرَحْ﴾	وَسَّعَ.
﴿وَيَسِّرْ﴾	سَهَّلَ.

الكلمة	معناها
﴿أَمْرِي﴾	شَأْنِي فِي الرِّسَالَةِ وَغَيْرِهَا.
﴿وَأَحْلُلْ﴾	فُكِّ.
﴿عُقْدَةٌ﴾	ثِقْلًا فِي الْكَلَامِ وَعُسْرًا فِي النُّطْقِ.
﴿يَفْقَهُوا﴾	يَفْهَمُوا.
﴿وَأَجْعَلْ﴾	صَيَّرَ.
﴿وَزِيرًا﴾	مُعِينًا.
﴿أَهْلِي﴾	قَرَابَتِي.
﴿أَخِي﴾	مُشَارِكِي فِي الْأَبْوِينِ.
﴿أَشَدُّ﴾	قَوٌّ.
﴿أَزْرِي﴾	قُوَّتِي.
﴿وَأَشْرِكُهُ﴾	اجْعَلْهُ شَرِيكًا.
﴿أَمْرِي﴾	شَأْنِي، وَهُوَ الرِّسَالَةُ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى مُوسَى أَنْ يَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ الَّذِي كَانَ طَافِغِيَّةً، سَأَلَ اللَّهُ تَعَالَى حِينَ كَلَّفَهُ بِهَذَا الْأَمْرِ الْعَظِيمِ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَى حِلْمٍ وَصَبْرٍ، أَنْ يُوسِّعَ لَهُ صَدْرَهُ فَلَا يَضِيقُ بِمَا يَحْصُلُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَذَى، لِأَنَّ ضِيقَ الصَّدْرِ يَمْنَعُ مِنْ كَمَالِ الدَّعْوَةِ وَتَحْمُلِ الْأَذَى، وَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُيسِّرَ لَهُ أَمْرَهُ، فَلَا يَجِدُ أَمْرًا عَسِيرًا يَحُولُ دُونَ مُهِمَّتِهِ، وَلَمَّا كَانَ مِنْ أَعْظَمِ

وسائل الدَّعْوَةِ انطلاقُ اللسانِ وبيانُ الكلام، وكان في لسانِ مُوسَى -عليه الصلاة والسلام- ثَقُلٌ وفي كلامِهِ عُسْرٌ، سألَ الله تعالى أن يُحِلَّ مِنْ عُقْدَةِ لِسَانِهِ ما يَفْهَمُوا به قوله.

ثم سألَ الله تعالى أن يجعلَ له مُعِينًا مِنْ أَهْلِهِ، لَأَتَّهَمُ الَّذِينَ يَغَارُونَ عَلَيْهِ وَيَحْرِصُونَ عَلَى حِمَايَتِهِ وَالذُّودِ عَنْهُ وَهُوَ هَارُونَ شَقِيقُهُ، وسألَ الله - سبحانه وتعالى - أن يَشُدَّ بِهِ أَرْزَهُ وَيُشْرِكُهُ فِي رِسَالَتِهِ، فأجابَ الله تعالى سؤلَ موسى ﴿ قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَمُوسَى ﴾ [طه: ٣٦].

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَاتِ:

- ١- فَضِيلَةُ مُوسَى عليه السلام بِالرَّسَالَةِ وَسؤَالِهِ رَبَّهُ مَا يُحَقِّقُ بِهِ دَعْوَتَهُ إِلَى الله.
- ٢- بَيَانُ اضْطِرَارِ الْخَلْقِ حَتَّى الرُّسُلُ إِلَى الله تعالى.
- ٣- أَنَّ مِنْ كَمَالِ الدَّاعِي إِلَى الله تعالى أَنْ يَكُونَ حَلِيمًا وَاسِعَ الصَّدْرِ.
- ٤- أَنَّ الدَّاعِي إِلَى الله تعالى مُحْتَاجٌ إِلَى تَيْسِيرِ الله لَهُ أُمُورَهُ.
- ٥- أَنَّ مِنْ كَمَالِ الدَّاعِي أَنْ يَكُونَ طَلِيقَ اللِّسَانِ فَصِيحَ الْبَيَانِ.
- ٦- أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلدَّاعِي أَنْ يَدْعُوَ الله بِذَلِكَ.
- ٧- أَنَّ الدَّاعِي فِي حَاجَةٍ إِلَى مَنْ يُسَاعِدُهُ مِنَ النَّاسِ.
- ٨- أَنَّ الْمُعِينَ إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الدَّاعِي وَذَوِيهِ فَهُوَ أَكْمَلُ.
- ٩- بَيَانُ فَضْلِ مُوسَى عَلَى هَارُونَ بِسؤَالِ الله أَنْ يُشْرِكُهُ فِي الرِّسَالَةِ.
- ١٠- ثُبُوتُ الشَّرَكَةِ فِي الْقِيَامِ بِالْأَعْمَالِ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الِاسْتِشْهَادِ بِالْآيَاتِ.

الآية التاسعة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَاعَفٍ وَصِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٢].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿كَانَ رَجُلٌ﴾	فَعْلٌ وَفَاعِلُهُ؛ لِأَن (كَانَ) تَامَّةٌ.
﴿يُوْرَثُ﴾	يَنْتَقِلُ مَالُهُ بَعْدَ مَوْتِهِ إِلَى غَيْرِهِ.
﴿كَلَلَةً﴾	مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ، أَي: إِرْثٌ كِلَالِيَّةٌ، وَهِيَ: الْإِخْوَةُ وَالْأَعْمَامُ وَفُرُوعُهُمْ.
﴿أَخٌ أَوْ أُخْتُ﴾	أَي: مِنَ الْأُمِّ كَمَا فَسَّرَهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَجْمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ.
﴿السُّدُسُ﴾	وَاحِدٌ مِنْ سِتَّةِ أَصْهُمٍ.
﴿أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾	أَي: مِنَ الْأَخِ أَوْ الْأُخْتِ، وَهُمْ الْإِثْنَانِ فَأَكْثَرُ.
﴿شُرَكَاءُ﴾	مُشْتَرِكُونَ بِالسَّوِيَّةِ.
﴿الثُّلُثُ﴾	وَاحِدٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْهُمٍ.
﴿وَصِيَّةٍ﴾	عَهْدٌ مِنَ الْمَيِّتِ بِالتَّبَرُّعِ بِمَالٍ.

الكلمة	معناها
﴿ دَيْنٍ ﴾	مالٍ واجبٍ في ذِمَّةِ الميتِ.
﴿ غَيْرُ مُضْكَارٍ ﴾	غيرٌ مُوجِدٍ بالوَصِيَّةِ الإِضْرَارَ بالورثة.
﴿ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ ﴾	عَهْدًا مِنْهُ إِلَى عِبَادِهِ، وَهِيَ مَنْصُوبَةٌ بِفِعْلِ مُحذُوفٍ والتقدير: يُوصِيكُمُ اللَّهُ وَصِيَّةً.
﴿ عَلِيمٌ ﴾	ذُو عِلْمٍ بِمَنْ يَسْتَحِقُّ مَا فَرَضَ لَهُ مِنَ الْإِرْثِ.
﴿ حَلِيمٌ ﴾	ذُو حِلْمٍ، وَهُوَ التَّائِي فِي عَقُوبَةٍ مِّنْ يَسْتَحِقُّ الْعُقُوبَةَ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

يُبيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ إِرْثَ الْإِخْوَةِ مِنَ الْأُمِّ مِمَّنْ مَاتَ لَيْسَ لَهُ وَالِدٌ وَلَا وَلَدٌ، أَنْ إِرْثُهُمْ لِلوَاحِدِ مِنْهُمْ السُّدُسُ ذَكَرًا كَانَ أَمْ أُنْثَى، وَلاَتْنَيْنِ فَأَكْثَرُ الثَّلَاثِ عَلَى وَجْهِ التَّسَاوِي، سَوَاءَ كَانُوا ذُكُورًا أَمْ إِنَاثًا أَمْ مُخْتَلِطِينَ لِأَنَّ مَقْتَضَى الشَّرْكَةِ الْمَطْلُوقَةِ التَّسَاوِي بَيْنَ الْمُشْتَرَكِينَ.

وَيُبيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ هَذَا الْمِيرَاثَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يُوصِي بِهَا الْمَيِّتُ غَيْرُ مُوجِدٍ لِلْإِضْرَارِ، وَمِنْ بَعْدِ دَيْنٍ وَاجِبٍ عَلَيْهِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَهْدَ إِلَيْنَا بِهَذَا الْحُكْمِ عَهْدًا مِنْ عِنْدِهِ يَجِبُ عَلَيْنَا تَنْفِيذُهُ، لِأَنَّهُ صَادِرٌ عَنْ عِلْمٍ، وَأَنَّهُ تَعَالَى الْحَلِيمُ الَّذِي لَا يُعَاجِلُ بِالْعُقُوبَةِ فَبِمَكَانٍ مِنْ حَادٍ عَنِ السَّبِيلِ أَنْ يَرْجِعَ قَبْلَ أَنْ يُوْخَذَ بِالْعُقُوبَةِ.

ج- مِن فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- أن الإخوة من الأم لا يرثون مع الفرع الوارث ولا مع الذكر الوارث من الأصول.
- ٢- أن ميراث الواحد منهم السدس والاثنين فأكثر الثلث بالسوية.
- ٣- ثبوت الشركة في الاستحقاق، وهذه محل الاستشهاد بالآية.
- ٤- أن الإخوة الأشقاء يسقطون في المسألة المعروفة باسم (المشركة)، لأن الله تعالى جعل الثلث للإخوة من الأم فقط.
- ٥- أن الوصية والدين مقدمان على الإرث.
- ٦- أنه يشترط في الوصية أن لا يكون فيها إضراراً بالقصد أو التضييق.
- ٧- عناية الله تعالى بالمواريث حيث بين أنها من وصايا عباده.
- ٨- ثبوت العلم والحلم لله عز وجل.

الآية العاشرة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَتْكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿عَنِ الْيَتَامَىٰ﴾	عن شأنِ الْيَتَامَى فِي خَلْطِ طَعَامِهِمْ مَعَ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَالْيَتَامَى: جَمْعُ يَتِيمٍ، وَهُوَ: مَنْ مَاتَ أَبُوهُ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى.
﴿إِصْلَاحٌ لَهُمْ﴾	فِعْلٌ مَا هُوَ صَلاَحٌ لَهُمْ فِي أَحْوَالِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ.
﴿تُخَالِطُوهُمْ﴾	تَخْلِطُوا طَعَامَهُمْ بِطَعَامِكُمْ.
﴿فَإِخْوَانُكُمْ﴾	فَمُشَارِكُوكُمْ فِي الدِّينِ.
﴿الْمُفْسِدَ﴾	السَّاعِي بِالْفَسَادِ نِيَّةً أَوْ فِعْلًا.
﴿لَأَغْنَتْكُمْ﴾	لَشَقَّ عَلَيْكُمْ فِي إِلْزَامِكُمْ مَا يَشُقُّ عَلَيْكُمْ نَحْوَهُمْ، وَ(اللام) وَاقِعَةٌ فِي جَوَابِ (لَوْ).
﴿عَزِيزٌ﴾	ذُو عِزَّةٍ، وَهِيَ: الْغَلْبَةُ وَالْمَنْعَةُ، فَلَا يَنَالُهُ سُوءٌ وَلَا عَيْبٌ.
﴿حَكِيمٌ﴾	ذُو حُكْمٍ وَحِكْمَةٍ. وَالْحِكْمَةُ: إِتْقَانُ الْأُمُورِ وَوَضْعُهَا فِي مَوَاضِعِهَا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيَّةُ:

ذَكَرَ الْمُفَسِّرُونَ أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، عَزَلَ أَوْلِيَاءَ الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَأَطْعَمَتَهُمْ، وَجَعَلُوا يُصْلِحُونَ طَعَامَ الْيَتِيمِ لَهُ وَحَدَّهُ مِنْ مَالِهِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ، وَبَيَّنَّ أَنَّ الْإِصْلَاحَ لِلْيَتَامَى فِي أَيِّ تَصَرُّفٍ خَيْرٌ مِنْ عَدَمِهِ، وَأَنَّ مُخَالَطَتَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ لَا حَرَجَ فِيهَا، لِأَنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ، وَمِنْ شَأْنِ الْأَخِ أَنْ لَا يَنْعَزَلَ عَنْ أَخِيهِ وَلَا يُضَارَّ بِهِ. ثُمَّ هَدَّدَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُفْسِدِينَ وَرَغَّبَ الْمُصْلِحِينَ بِإِخْبَارِهِ أَنَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ، وَبَيَّنَّ أَنَّهُ لَوْ شَاءَ لَشَرَعَ لِعِبَادِهِ مَا فِيهِ الْحَرَجُ وَالْمَشَقَّةُ بِمَا مَنَعَ يَمْنَعُهُ لِكَمَالِ عِزَّتِهِ وَحِكْمَتِهِ، وَلَكِنَّهُ مَعَ عِزَّتِهِ وَحِكْمَتِهِ رَحِيمٌ بَعْبَادِهِ يُرِيدُ بِهِمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِهِمُ الْعُسْرَ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- حِرْصُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - عَلَى الْعِلْمِ.
- ٢- عِنَايَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِالْيَتَامَى وَحِمَايَتُهُمْ.
- ٣- ثُبُوتُ رِسَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ.
- ٤- بِلَاغَةُ الْقُرْآنِ فِي مَا تَضَمَّنَتْهُ هَذِهِ الْجُمْلَةُ: ﴿إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ﴾.
- ٥- أَنَّ الْإِصْلَاحَ لِلْيَتَامَى خَيْرٌ بِأَيِّ تَصَرُّفٍ كَانَ.
- ٦- جَوَازُ الْمَشَارَكَةِ فِي النِّفْقَةِ، وَمِنْ النَّهْدَةِ وَهِيَ: مَا يُخْرِجُهُ الرَّفْقَةُ مِنَ النَّفْقَةِ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الِاسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.

- ٧- إثباتُ علمِ الله تعالى بجزئياتِ الأمورِ وما يصنعه العباد.
- ٨- التحذيرُ من الإفسادِ والترغيبُ في الإصلاح.
- ٩- أن العبدَ فاعلٌ بالاختيار.
- ١٠- إثباتُ مشيئةِ الله تعالى.
- ١١- أن الله قادرٌ على أن يلزمَ العبادَ بما يشقُّ عليهم.
- ١٢- ظُهُورُ نعمةِ الله - سبحانه وتعالى - على عبادِهِ بتخفيفِ الشريعةِ وتيسيرِها.
- ١٣- إثباتُ اسمي **(العزیز، والحکیم)** لله تعالى، وما تَضَمَّنَاهُ من الصفات.



الآية الحادية عشرة إلى الخامسة عشرة: قَالَ تَعَالَى : ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبُؤُا الْخَصَمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ۝ (٢١) إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ ۖ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصِمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَأَحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ ۝ (٢٢) إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجْمَةً وَلِي نَجْمَةٌ وَاحِدَةٌ ۖ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ۝ (٢٣) قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْمِكَ إِلَيْنِ نِعَاجِهِ ۖ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لِيَبْغِيَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ۖ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ۝ (٢٤) ۝ (١) فَعَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَّثَابٍ ۝﴾

[سورة ص: ٢١-٢٥].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿وَهَلْ أَتَاكَ﴾	هَلْ جَاءَكَ، وَالْأَسْتِفْهَامُ لِلتَّشْوِيقِ، وَالْخِطَابُ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَوْ لِكُلِّ مَنْ يَتَوَجَّهُ إِلَيْهِ.
﴿نَبُؤُا الْخَصَمِ﴾	خَبْرُهُ الْعَجِيبُ، وَالْخَصَمُ: مُفْرَدٌ يُرَادُّ بِهِ الْمُتَعَدِّدُ إِذْ لَا خُصُومَةَ إِلَّا بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا.
﴿إِذْ﴾	حِينَ، وَهِيَ مُتَعَلِّقَةٌ بِمَحْذُوفٍ مَفْهُومٍ مِنْ كَلِمَةِ ﴿الْخَصَمِ﴾، وَالتَّقْدِيرُ: تَخَاصَّمُوا إِذْ تَسَوَّرُوا.
﴿تَسَوَّرُوا﴾	تَسَلَّقُوا السُّورَ، وَهُوَ: الْحَائِطُ الْمُرْتَفِعُ.

(١) يشرع السجود عند قراءة هذه الآية، في الصلاة، وعند قراءة القرآن، أو الاستماع له، ويقول في سجوده: «سبحان ربي الأعلى» وغيرها من الأذكار الخاصة بسجود التلاوة.

الكلمة	معناها
﴿الْمِحْرَابَ﴾	صَدَرَ الْبَيْتِ الْمُعَدَّ لِلْعِبَادَةِ، وَالْمَرَادُ: الْمَكَانُ الَّذِي أَعَدَّهُ دَاوُدُ فِي بَيْتِهِ لِلْعِبَادَةِ فَـ(ال) فِيهِ لِلْعَهْدِ.
﴿دَخَلُوا﴾	أَي: الْخَصْمُ، جَاءَ بِضَمِيرِ الْجَمْعِ مُرَاعَاةً لِلْمَعْنَى، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ أَتَى مَعَهُ بِجَمَاعَةٍ.
﴿دَاوُدَ﴾	هُوَ أَحَدُ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى كَانَ نَبِيًّا مَلِكًا فِي فَلَسْطِينَ آتَاهُ اللَّهُ الزُّبُورَ، فَكَانَ يَتْلُوهُ بِأَحْسَنِ صَوْتٍ حَتَّى إِنْ الْجِبَالَ وَالطَّيْرَ تُرْجِعُ مَعَهُ، قَوَّى اللَّهُ تَعَالَى مُلْكَهُ وَآتَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَلَ الْخِطَابِ، فَكَانَ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ فَاعْتَكَفَ يَوْمًا فِي مِحْرَابِهِ فَتَسَوَّرَهُ عَلَيْهِ خَصْمَانِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمَا، فَأَدْلَى أَحَدُهُمَا بِحُجَّتِهِ فَحَكَّمَ لَهُ دَاوُدُ ثُمَّ ظَنَّ أَنَّ اللَّهَ اخْتَبَرَهُ بِهَذِهِ الْخُصُومَةِ فَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ.
﴿فَفَزِعَ﴾	فَخَافَ وَذَعَرَ.
﴿لَا تَخَفْ﴾	لَا، لِلنَّهْيِ وَالْمَرَادِ بِهِ تَسْكِينِ فَزَعِهِ.
﴿خَصْمَانِ﴾	أَي: نَحْنُ خَصْمَانِ فَهُوَ خَبَرٌ لِمَبْتَدَأِ مَحْذُوفٍ، وَجَاءَ بِصِيغَةِ التَّشْنِيعِ مُرَاعَاةً لَطَرْفِي النِّزَاعِ وَهُمَا طَائِفَتَانِ.
﴿بَغَى﴾	اعْتَدَى.

الكلمة	معناها
﴿فَأَحْكُمُ﴾	فَاقْضِ.
﴿بِالْحَقِّ﴾	بِالْعَدْلِ وَالصَّوَابِ.
﴿وَلَا تُشْطِطْ﴾	لَا تَمِلْ بِالْجَوْرِ عَنْهُ.
﴿وَأَهْدِنَا﴾	دُلَّنَا.
﴿سَوَاءٍ﴾	وَسَطٍ.
﴿الصِّرَاطِ﴾	الطَّرِيقِ.
﴿أَخِي﴾	أَيُّ: مُشَارِكِي، إِمَّا فِي الدِّينِ أَوْ بِخِلَافِ مَالِهِ مَعَ مَالِي، أَوْ بَهُمَا جَمِيعًا.
﴿نَجَّةً﴾	شَاةً.
﴿أَكْفِلْنِيهَا﴾	أَعْطِنِيهَا حَتَّى تَكُونَ مِنْ كِفْلِي، أَيُّ: نَصِيبِي.
﴿وَعَزَّزْنِي﴾	غَلَّبَنِي؛ لِقُوَّةٍ مَا أَتَى بِهِ مِنَ الشُّبْهِ وَالْفَصَاحَةِ.
﴿فِي الْخُطَابِ﴾	فِي الْكَلَامِ وَمَخَاطَبَتِهِ إِيَّايَ.
﴿لَقَدْ﴾	(اللامُ) مُوَطَّئَةٌ لِلْقَسَمِ، وَ(قَدْ) لِلتَّحْقِيقِ، فَالْجُمْلَةُ مُؤَكَّدَةٌ بثَلَاثَةِ مُؤَكَّدَاتٍ: الْقَسَمِ الْمُقَدَّرِ وَ(اللامُ) وَ(قَدْ).
﴿ظَلَمَكَ﴾	انْتَقَصَكَ حَقُّكَ.
﴿سُؤَالٍ﴾	بَطْلٍ، وَ(الْبَاءُ) لِلْسَّبَبِيَّةِ.
﴿إِلَى نِعَاجِهِ﴾	عَدَّى السُّؤَالَ بـ(إِلَى) لَتَضُمُّنِهِ مَعْنَى الضَّمِّ.

الكلمة	معناها
﴿الْخُلَاطَاءُ﴾	الشركاء.
﴿ءَامِنُوا﴾	صَدَّقُوا مع القَبُول والإِذعان.
﴿الصَّلَاحَتِ﴾	المُخْلِصَةَ لله تَعَالَى المُتَّبِعَ فيها شرعه.
﴿وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾	خبر مقدم ومبتدؤه، أي: هُمْ قَلِيلٌ، و(ما) لتأكيد القلة.
﴿وَوَظَنَ﴾	أَيَقَنَ.
﴿فَنَنَّهُ﴾	اِخْتَبَرَنَاهُ.
﴿فَاسْتَغْفَرَ﴾	فَسَأَلَ المَغْفِرَةَ، وهي: سَتْرُ الذَّنْبِ والتجاوز عنه.
﴿وَوَخَّرَ﴾	هَوَى.
﴿رَاكِعًا﴾	حَانِيًا ظَهْرَهُ تَعْظِيمًا لله تَعَالَى، وقيل: ساجدًا.
﴿وَأَنَابَ﴾	رَجَعَ.
﴿ذَلِكَ﴾	أي: ما اسْتَغْفَرَ عَنْهُ مِنَ الذَّنْبِ.
﴿لَزُلْفَى﴾	لِقُرْبَى.
﴿وَحُسْنِ مَتَابٍ﴾	حُسْنِ مَرَجِعٍ، مِنْ إِضَافَةِ الصِّفَةِ إِلَى المَوْصُوفِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيَّةُ:

يَقُصُّ الله تَعَالَى فِي كِتَابِهِ مِنْ قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ الْكَرَامِ مَا يَكُونُ بِهِ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَفِي هَذِهِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ يَقُصُّ الله تَعَالَى عَنْ دَاوُدَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام- الَّذِي آتَاهُ النُّبُوَّةَ وَالْمُلْكُ وَالْحُكْمَ بَيْنَ النَّاسِ، وَفِي ذَاتِ يَوْمٍ اعْتَكَفَ فِي

مَحْرَابِهِ لِلْعِبَادَةِ وَأَغْلَقَ بَابَهُ، فِي حِينِ أَنْ النَّاسَ مُحْتَاجُونَ لِلتَّحَاكُمِ عِنْدَهُ فَأَتَى إِلَيْهِ خَصْمَانِ بَجَمَاعَتِهِمْ، فَوَجَدُوا الْبَابَ مُغْلَقًا فَصَعِدُوا مِنَ الْجِدَارِ، وَلَمَّا كَانَ هَذَا التَّسْوُرُ غَيْرَ عَادِي فَزِعَ مِنْهُمْ دَاوُدُ كَعَادَةِ الْبَشَرِ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ، فَطَمَأَنَّهُ بِأَنَّهُمْ خَصْمَانِ لَا عَادِيَانِ، وَبَيَّنَّوْا أَنَّ بَعْضَهُمْ بَغَى عَلَى بَعْضٍ، وَطَلَبُوا مِنْهُ أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ مِنْ غَيْرِ جَوْرِ، وَأَنْ يَدْلَهُمْ عَلَى الطَّرِيقِ الْوَسْطِ الصَّوَابِ، وَإِنَّمَا طَلَبُوا ذَلِكَ مَعَ أَنَّهُ سَيَفْعَلُهُ بَدُونِ طَلِبِهِمْ تَأَكِيدًا وَتَطْمِينًا لَأَنْفُسِهِمْ.

ثُمَّ بَيَّنَّوْا قِصَّتَهُمْ فَأَدْلَى الْمُدَّعِي بِدَعْوَاهُ أَنَّ لَهُ شَاةً خَلَطَهَا مَعَ غَنَمِ أَخِيهِ، وَأَنَّ أَخَاهُ طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَهَبَهَا لَهُ، وَأَلَحَّ عَلَيْهِ بَبَيَانٍ فَصِيحٍ وَشُبُهٍ مُؤَثِّرَةٍ حَتَّى غَلَبَهُ عَلَى أَمْرِهِ بِكَلَامِهِ هَذَا، وَقَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ خَصْمُهُ حَكَمَ دَاوُدُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- عَلَيْهِ بِأَنَّهُ ظَالِمٌ حَيْثُ كَانَ يَمْلِكُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ شَاةً، ثُمَّ يُحَاوِلُ بِالْغَلَبَةِ أَنْ يَضُمَّ شَاتَكَ إِلَى شِيَاهِهِ، مَعَ أَنَّ مُقْتَضَى الْأُخُوَّةِ أَنْ يَضُمَّ مِنْ شِيَاهِهِ إِلَى شَاتِكَ، وَلَعَلَّ حُكْمَ دَاوُدَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- عَلَى الْخَصْمِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ لِمَا رَأَى مِنَ الْقَرَائِنِ الدَّالَّةِ عَلَى صِدْقِ الْمُدَّعِي أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الْمَسْوُوعَةِ، ثُمَّ خَتَمَ دَاوُدُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- حُكْمَهُ بِتَسْلِيَةٍ لِلْمَظْلُومِ وَتَذَكِيرٍ لِلظَّالِمِ، فَبَيَّنَ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الشُّرَكَاءِ يَبْغِي عَلَى شَرِيكِهِ إِلَّا أَهْلَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ فَيَمْنَعُهُمْ ذَلِكَ مِنَ الْبَغْيِ عَلَى غَيْرِهِمْ خُصُوصًا خُلُطَاءَهُ لَكِنْ هَؤُلَاءِ قَلِيلُونَ.

ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ دَاوُدَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- أَنَّهُ تَيَقَّنَ أَنَّ اللَّهَ اخْتَبَرَهُ بِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ، وَذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ مِنْ وَجْهِهِ:

الأول: انْقِطَاعُهُ لِلْعِبَادَةِ الْخَاصَّةِ فِي حِينِ أَنْ النَّاسَ مُحْتَاجُونَ لِلتَّحَاكُمِ عِنْدَهُ.

الثاني: إِغْلَاقُهُ الْبَابَ.

الثالث: حُكْمُهُ عَلَى الْخَصْمِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ.

وحينئذٍ سأل الله تعالى أن يغفر له، وسجد لله تعالى وأتاب إليه، فأدرَكته رحمة الله تعالى فغفر له ووعدَه برفع الدرجات وحسن المآب.

ج- من فوائد الآيات:

- ١- التَّشْوِيقُ لِمَا يُذَكَّرُ إِذَا كَانَ مِنَ الْأُمُورِ الْهَامَةِ.
- ٢- أَهْمِيَّةُ التَّأَمُّلِ لِمَا فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ مِنَ الْعِبَرِ.
- ٣- أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْقَاضِي أَنْ يَشْتَغَلَ فِي الْعِبَادَةِ الْخَاصَّةِ فِي حِينَ أَنْ النَّاسَ مُحْتَاجُونَ لِلتَّحَاكُمِ عِنْدَهُ.
- ٤- أَنَّ الْحُكْمَ بَيْنَ النَّاسِ وَفَصَلَ خُصُومَاتِهِمْ أَفْضَلُ مِنَ الْعِبَادَةِ الْخَاصَّةِ.
- ٥- أَنَّهُ لَا لَوْمَ عَلَى مَنْ حَاوَلَ الْوَصُولَ إِلَى حَقِّهِ بِطَرِيقٍ غَيْرِ مَأْلُوفٍ.
- ٦- جَوَازُ وَقُوعِ الْفَزَعِ الطَّبِيعِيِّ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ.
- ٧- أَنَّهُ يَنْبَغِي الْمَبَادَرَةَ بِتَطْمِينِ الْفَازِعِ وَإِزَالَةِ خَوْفِهِ.
- ٨- الْعَفْوُ عَمَّا يَقَعُ بَيْنَ الْخُصُومِ حِينَ الْمَحَاكِمَةِ مِنَ الْكَلِمَاتِ الْمَكْرُوهَةِ.
- ٩- جَوَازُ قَوْلِ الْخَصْمَيْنِ لِلْحَاكِمِ: احْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَنَحْوَهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ مَفْسَدَةٌ.
- ١٠- تَلَطُّفُ الْخَصْمِ لَخَصْمِهِ بِالْقَوْلِ.
- ١١- تَأْثِيرُ الْإِلْحَاحِ وَالْفَصَاحَةِ فِي التَّغْلِبِ عَلَى الْأُمُورِ.
- ١٢- أَنَّ مُحَاوَلَةَ الْاِسْتِيلَاءِ عَلَى مَالِ الْغَيْرِ بِغَيْرِ حَقٍّ ظُلْمٌ لَهُ.
- ١٣- التَّحْذِيرُ مِنْ بَغْيِ الشُّرَكَاءِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.
- ١٤- أَنَّ بَغْيَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ مُنَافٍ لِكَمَالِ الْإِيمَانِ.

- ١٥- أن النَّصَحَ في الشَّرِكَةِ من مُقْتَضِيَاتِ الإِيْمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.
- ١٦- أَنَّهُ يَنْبَغِي اخْتِيَارُ الشَّرِيكِ ذِي الإِيْمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، **وهذه الفائدة والثلاث**
قَبْلَهَا: مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بِالْآيَاتِ.
- ١٧- أَن أَهْلَ الإِيْمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ قَلِيلُونَ بَيْنَ النَّاسِ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْتَوْحِشَ
 الْمُؤْمِنُ لِقَلَّتِهِمْ.
- ١٨- فَضِيلَةُ دَاوُدَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَقُوَّةُ فِرَاسَتِهِ.
- ١٩- مُبَادَرَتُهُ إِلَى التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ.
- ٢٠- مَشْرُوعِيَّةُ الصَّلَاةِ لِلتَّوْبَةِ.
- ٢١- فَضْلُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ دَاوُدَ وَذَلِكَ فِيمَا يَأْتِي:
 أ- حُدُوثُ هَذِهِ الْقَضِيَّةِ لِتَكُونَ تَذَكِيرًا لَهُ.
 ب- تَوْفِيقُهُ لِلِاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ.
 ج- مَغْفِرَةُ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ وَرَفْعُ دَرَجَاتِهِ.
- ٢٢- إِثْبَاتُ الْمَعَادِ وَالْجَزَاءِ.

تَنْبِيْهٌ هَامٌ:

ذَكَرَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ عَنْ هَذِهِ الْخُصُومَةِ أَنَّهَا تَذَكِيرٌ لِدَاوُدَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- بِمَا زَعَمُوهُ أَنَّهُ كَانَ
 عِنْدَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ امْرَأَةً، وَأَنَّ امْرَأَةً لِأَحَدِ جُنُودِهِ أَعْجَبَتْهُ فَطَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَتَنَازَلَ لَهَا عَنْهَا، أَوْ أَرْسَلَهُ فِي جَيْشٍ
 لِيُقْتَلَ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا دَاوُدُ... (هَذِهِ خُلَاصَةُ الْقِصَّةِ).
 وَهِيَ كَذِبٌ قَطْعًا لَا تَلِيْقُ بِذِي مَرْوَةٍ فَضْلًا عَنْ نَبِيٍِّّ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا
 فِي سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ مَا يَدُلُّ عَلَيْهَا، وَلَكِنَّهَا مِمَّا لَفَّقَهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ، الَّذِي كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُ
 مَلِكٌ لَا نَبِيَّ، فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ الْحَذَرُ وَالتَّحْذِيرُ مِنْهَا وَمِنْ أَمْثَالِهَا، نَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ.

الأسئلة

س١ - اذكر: تعريف الشركة؛ لغة، واصطلاحاً، مع التمثيل.

الشركة في اللغة:

وفي الاصطلاح:

س٢ - بين معاني المفردات الآتية:

الكلمة	معناها
احلل	
عقدة	
وزيراً	
أزري	
كلالة	
وصية	
غير مضار	
تخالطوهم	
لأعتكم	
نبأ الخصم	
المحراب	
ولا تشطط	
وعزني	
وخر راکعاً	

س٣- اذكر ثلاث فوائد من الآية (التاسعة)، أحدها: محل الاستشهاد بالآية.

- ١-.....
- ٢-.....
- ٣-.....

س٤- اذكر سبب نزول الآية (العاشرة).

-
-
-
-
-

س٥- ما معنى (النَّهْدَة)؟ وما حكمها؟ مع ذكر الدليل على ذلك.

-
-

س٦- اذكر الفوائد الثلاث؛ التي هي: محل الاستشهاد بالآيات (١١-١٥).

- ١-.....
- ٢-.....
- ٣-.....

س٧- اختر الله - سبحانه وتعالى - نبيه داود - عليه السلام - بالقضية من ثلاثة وجوه، اذكرها.

- ١-.....
- ٢-.....
- ٣-.....

من آيات الإجارة

الآية الأولى: قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَأْبَىٰ اسْتَعْرِجُهُ إِنْ خَيْرٌ مِّنْ أُسْتَعْجِرَتْ أَفْقَىٰ الْأَمِينُ﴾. [القصص: ٢٦].

الإجارة في اللغة: العوض عن العمل؛ من (الأجر) وهو: الثواب.

وفي الاصطلاح: عقد على منفعة عين أو عمل.

وهي من محاسن الشرائع لأن المصلحة والحاجة تدعوان إليها، فقد لا يستطيع المرء تملك العين ليتنفع بها، فيحصل عليها بالإجارة، ورُبَّمَا يحتاج إلى عمل فلا يستطيعه فيستأجر من يعمل له، كما أنَّ العامل قد يحتاج إلى المال فيحصل عليه بالإجارة.

أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿إِحْدَاهُمَا﴾	إحدى ابنتي صاحب مدين اللتين سقى لهما موسى ﷺ حين وجدتهما على ماء مدين.
﴿يَأْبَىٰ﴾	يا أباي، فـ(التأى) عوض عن الياء.
﴿اسْتَعْرِجُهُ﴾	اعقد معه -أي: موسى- إجارة ليرعى غنمنا.
﴿خَيْرٌ مِّنْ أُسْتَعْجِرَتْ﴾	أفضل من استأجرت من الناس.

الكلمة	معناها
﴿الْقَوِيُّ﴾	القائمُ بِعَمَلِهِ من غيرِ ضَعْفٍ.
﴿الْأَمِينُ﴾	القائمُ بِعَمَلِهِ من غيرِ خِيَانَةٍ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

كَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ سَقَى لَامْرَأَتَيْنِ غَنَمَهُمَا حِينَ وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ، فَأَخْبَرَتَا أَبَاهُمَا بِذَلِكَ حِينَ رَجَعَتَا إِلَيْهِ، فَأَرْسَلَ إِحْدَاهُمَا إِلَى مُوسَى فَحَضَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ إِحْدَاهُمَا لِأُخِيهَا: اسْتَأْجِرْهُ لِيرْعَى غَنَمَنَا. وَبَيَّنَتْ أَنَّهُ مِنْ خَيْرٍ مَنْ يُسْتَأْجَرُ لِقُوَّتِهِ وَأَمَانَتِهِ، وَقَدْ عَلِمَتْ اتِّصَافُهُ بِذَلِكَ حِينَ سَقَى لَهُمَا بِقُوَّةٍ وَنَشَاطٍ حَتَّى رَوَيْتِ الْغَنَمَ وَلَمْ يَكْتَفِ بِالسَّقْيِ الْقَلِيلِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- حِلُّ الْإِجَارَةِ.
- ٢- جَوَازُ الْإِجَارَةِ عَلَى عَمَلٍ مَعْلُومٍ بِالْعُرْفِ.
- ٣- أَنَّ مِمَّا يَنْبَغِي مُرَاعَاتُهُ فِي الْأَجِيرِ أَنْ يَكُونَ قَوِيًّا فِي عَمَلِهِ أَمِينًا عَلَيْهِ، لِأَنَّ غَيْرَ الْقَوِيِّ لَا يُتِمُّ الْعَمَلَ لَضَعْفِهِ، وَغَيْرَ الْأَمِينِ لَا يُتِمُّهُ لَخِيَانَتِهِ، وَيُقَاسُ عَلَى الْأَجِيرِ كُلِّ مَنْ تَوَلَّى عَمَلًا.

الآية الثانية: قَالَ تَعَالَى: ﴿فَانْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ. قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الكهف: ٧٧].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿فَانْطَلَقَا﴾	أي: مُوسَى والخَضِرُ، ذهاباً يمشيان.
﴿قَرْيَةٍ﴾	بلد، صغيراً كان أم كبيراً، سُمِّيَ بذلك لأنه يُقْرِى الناس، أي: يَجْمَعُهُمْ.
﴿اسْتَطْعَمَا﴾	طَلَبَا طَعَامًا.
﴿فَأَبَوْا﴾	فامتنعوا.
﴿يُضَيِّفُوهُمَا﴾	يُعْطُوهُمَا ضِيَا فَتَهُمَا.
﴿يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾	أي: أَنْ يَسْقُطَ، وَإِرَادَةُ كُلِّ شَيْءٍ بِحَسْبِهِ، فَلِلْجِدَارِ إِرَادَةٌ تَلِيقُ بِهِ، وَهِيَ هُنَا: مَيْلُهُ لِلسُّقُوطِ أَوْ قُرْبُهُ مِنْهُ ؛ وَعَلَى هَذَا فَالْكَلَامُ حَقِيقَةٌ لَا مَجَازَ.
﴿فَأَقَامَهُ﴾	فَبَنَاهُ قَائِمًا أَوْ رَفَعَهُ حَتَّى قَامَ.
﴿لَوْ﴾	(لَوْ) شَرْطِيَّةٌ، وَالْمَرَادُ بِهَا هُنَا: الْعَرَضُ.
﴿لَتَّخَذْتَ﴾	لَأَخَذْتَ.
﴿أَجْرًا﴾	عِوَضًا.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيَّةُ:

يخبرُ الله تعالى عن موسى والخضرِ أنهما انطلقا يمشيان، فَمَرَا بقرية فاستضافا أهلها وطلبَا الطعامَ، ولكن أهلها كانوا بُخلاء فامتنعوا أن يُضَيِّفُوهُمَا فوجدَ موسى والخضر في هذه القرية جدارًا مائلاً إلى السقوط فأقامهُ الخضرُ، فعَرَضَ عليه موسى بلُطفٍ أن يطلبَ أَجرَةً على بناءِ هذا الحائطِ، حيثُ لم يُضَيِّفُهُمَا أَهلُ هذه القرية مع حاجتِهِمَا إلى الطعامِ وطلبِهِمَا إياه، ولكنَّ الخضرَ بيَّنَ له أن هذا الجدارَ كان لَغُلَّامَيْنِ يَتِيمَيْنِ في المدينة لم يَجِرِ مِنْهُمَا إِبَاءٌ عن الضيافة، وكانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا خَلَّفَهُ لهما أبوهما الصالح، فأقامَهُ الخضرُ لأن الله تعالى قد أَرَادَ أن يبلُغَ اليَتِيمَانِ أَشَدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا فَرَحِمَهُمَا ببناءِ الجدارِ على يدِ الخضرِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- جوازُ طلبِ الضَّيْفِ ما يَسْتَحِقُّهُ مِنْ ضيافة.
- ٢- بيانُ لُؤْمِ أَهْلِ هذه القرية وبُخْلِهِمْ.
- ٣- جوازُ إظهارِ اللُّؤْمِ لِلْمَصْلَحَةِ.
- ٤- فَضِيلَةُ الْخَضِرِ.
- ٥- حُسْنُ أدبِ موسى ﷺ في مخاطبةِ الْخَضِرِ.
- ٦- جوازُ الأجرَةِ في أعمالِ البناءِ، وَهَذِهِ مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.

الآية الثالثة: قَالَ تَعَالَى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَتَمُّوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمَ فَسَتَرْضِعُ لَهُنَّ أُخْرَى﴾ [الطلاق: ٦].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾	امْنَحُوهُنَّ السُّكْنَى، وَالضَّمِيرُ لِلْمُطَلَّقاتِ الْبَوَائِنِ، وَالْخِطَابُ لِلْأَزْوَاجِ الْمُطَلَّقينَ.
﴿مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ﴾	مِنْ مَكَانٍ سَكَنْتُمْ فِيهِ، وَ(مِنْ) تَبْعِيضِيَّةٌ أَوْ بَيَانِيَّةٌ.
﴿مِنْ وَجْدِكُمْ﴾	مِنْ وَسْعِكُمْ.
﴿تُضَارُّوهُنَّ﴾	تَفْعَلُوا مَا بِهِ ضَرَرٌ عَلَيْهِنَّ قَصْدًا.
﴿لِضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾	لِتُخْرِجُوهُنَّ بِالْتَضْيِيقِ حَتَّى يَخْرُجْنَ.
﴿أُولَاتٍ حَمَلٍ﴾	صَاحِبَاتِ حَمَلٍ.
﴿فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ﴾	فَإِبْذُلُوا لَهُنَّ الْقُوتَ وَالْكِسُوفَ.
﴿حَمْلَهُنَّ﴾	مَحْمُولَهُنَّ وَاحِدًا أَوْ مُتَعَدِّدًا.
﴿أَرْضَعْنَ لَكُمْ﴾	أَرْضَعْنَ أَوْ لَا دَهْنَ مِنْكُمْ، فَ(اللام) لِّلْاِخْتِصَاصِ.
﴿فَآتُوهُنَّ﴾	بِمَدٍّ (الْهَمْزَةُ) فَأَعْطُوهُنَّ.
﴿أُجُورَهُنَّ﴾	عِوَضَ إِرْضَاعِهِنَّ.

الكلمة	معناها
﴿وَأْتَمِرُوا﴾	تَشَاوَرُوا.
﴿بِمَعْرُوفٍ﴾	بِاتِّمَارٍ مَعْرُوفٍ لَا حَيْفَ فِيهِ.
﴿تَعَاَسَرْتُمْ﴾	عَاسَرَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلَمْ تَتَّفَقُوا.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى الْأَزْوَاجَ الْمُطَلَّقِينَ طَلَاقًا بَائِنًا أَنْ يُسْكِنُوا الْمُطَلَّقاتِ فِي أَمَاكِنِ سُكْنَاهُمْ لِحِفْظِهِنَّ مَا دُمْنَ فِي الْعِدَّةِ تَحْتَ رِعَايَةِ الْأَزْوَاجِ، حَيْثُ لَمْ تَنْقَطِعْ عُلُقُ النِّكَاحِ بِالْكَلِيَّةِ، وَلَا يُكَلِّفُ الزَّوْجُ أَكْثَرَ مِنْ طَاقَتِهِ.

وَيَنْهَى هَؤُلَاءِ الْأَزْوَاجَ أَنْ يُضَارُّوا أَوْلَئِكَ الْمُطَلَّقاتِ بِالْقَوْلِ أَوْ الْفِعْلِ لِيُضِيقُوا عَلَيْهِنَّ فَيُخْرِجْنَ.

ثُمَّ يَأْمُرُ تَعَالَى الْأَزْوَاجَ أَنْ يُنْفِقُوا عَلَى أَوْلَئِكَ الْمُطَلَّقاتِ إِنْ كُنَّ حَوَامِلَ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ، وَالْحَمْلُ هُنَا مَفْرُودٌ مُضَافٌ فَيَعُمُّ جَمِيعَ الْحَمْلِ، ثُمَّ يُبَيِّنُ أَنَّهُنَّ إِنْ أَرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ فَلَهُنَّ الْأَجْرَةُ عَلَى هَذَا الرِّضَاعِ مَقْدَرَةً بِمَا يَتَّفَقُونَ عَلَيْهِ بَعْدَ التَّشَاوُرِ فَإِنْ لَمْ يَتَّفَقُوا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَيُقَيِّضُ لِهَذَا الطِّفْلِ مَنْ يُرْضِعُهُ عَنْ قَرَبٍ بَدُونِ تَأْخِيرٍ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- وَجُوبُ إِسْكَانِ الْمُطَلَّقةِ الْبَائِنِ مِنْ مَكَانِ سُكْنَى زَوْجِهَا.
- ٢- مُرَاعَاةُ حَالِ الزَّوْجِ فِي هَذَا السَّكَنِ.
- ٣- تَحْرِيمُ مُضَارَّاتِهِنَّ حَتَّى يَخْرُجْنَ.
- ٤- وَجُوبُ النِّفْقَةِ لَهُنَّ إِذَا كُنَّ حَوَامِلَ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ.

- ٥- أنه لا نفقة لهنَّ إذا لم يكنَّ حوامل.
- ٦- وجوبُ أُجْرَةِ إِرْضَاعِهِنَّ على أبي الولد.
- ٧- أن الرِّضَاعَ وأُجْرَتُهُ يكون بالتَّشَاوُرِ بالمَعْرُوفِ.
- ٨- أن الأمَّ الْمُطَلَّقةَ لا تُجْبَرُ على إِرْضَاعِ طِفْلِهَا إذا وَجَدَ من يُرْضِعُهُ.
- ٩- أنها إذا امْتَنَعَتْ من إِرْضَاعِهِ فَسَيِّسَ اللَّهُ لَهُ من يُرْضِعُهُ.
- ١٠- كمالُ عِنَايَةِ اللَّهِ تَعَالَى بعبادِهِ.
- ١١- جوازُ الاسْتِئْجَارِ على الرِّضَاعِ، وَيَرْجَعُ فِي تَقْدِيرِهِ إِلَى الْعُرْفِ.
- ١٢- جوازُ اسْتِئْجَارِ الْبَهِيمَةِ لِأَخْذِ لَبَنِهَا مُدَّةً مُعَيَّنَةً قِيَاسًا عَلَى اسْتِئْجَارِ الْأُمِّ لِإِرْضَاعِ وَلَدِهَا، وَهَذِهِ الْفَائِدَةُ الَّتِي قَبْلَهَا: مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.

الآية الرابعة والخامسة والسادسة: قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ (٨٦) إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴿٨٧﴾ وَلَنَعْلَمَنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ ﴿٨٨﴾ [سورة ص: ٨٦-٨٨].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿قُلْ﴾	أي: يا مُحَمَّدَ للنَّاسِ.
﴿أَسْأَلُكُمْ﴾	أَطْلُبُ مِنْكُمْ.
﴿عَلَيْهِ﴾	على ما جِئْتُ بِهِ.
﴿مِنْ أَجْرٍ﴾	من عَوَضٍ، و(مِنْ) زَائِدَةٌ إِعْرَابًا لِلتَّوَكِيدِ.
﴿الْمُتَكَلِّفِينَ﴾	الْآتِينَ بِهِ تَصْنُوعًا.
﴿إِنَّ هُوَ﴾	ما هو، أي: مَا جِئْتُ بِهِ.
﴿ذِكْرٌ﴾	تَذْكِيرٌ وَمَوْعِظَةٌ.
﴿لِلْعَالَمِينَ﴾	أي: الْحَيِّ وَالْإِنْسِ.
﴿نَبَأُهُ﴾	خَبَرُهُ، أي: مَا أَخْبَرَ بِهِ.
﴿بَعْدَ حِينٍ﴾	بَعْدَ زَمَنِ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهٗ مُحَمَّدًا ﷺ أَنْ يُبَيِّنَ لِلنَّاسِ أَنَّهُ لَمْ يَأْتِهِمْ بِمَا أَتَاهُمْ بِهِ مِنَ الْوَحْيِ الَّذِي أَوْحَاهُ إِلَيْهِ مِنْ أَجْلِ عَوَضٍ يَأْخُذُهُ، وَأَنَّهُ لَيْسَ بِمُتَصَنَّعٍ بِمَا جَاءَ مُتَقَوِّلٌ بِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَذْكِيرٌ لِلْعَالَمِينَ، ثُمَّ يَخْتِمُ ذَلِكَ بِتَهْدِيدِ الْمُخَالَفِينَ بِأَنَّهُمْ سَيَعْلَمُونَ بَعْدَ زَمَانٍ صِدْقَ

نَبِيَّهِ بِوُقُوعِ مَا أَخْبَرَ بِهِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَاتِ:

- ١- بَيَانُ إِخْلَاصِ النَّبِيِّ ﷺ فِي دَعْوَتِهِ وَتَبْلِيغِهِ.
- ٢- نَفْيُ تَقْوِيلِهِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَتَصْنُوعِهِ فِيمَا جَاءَ بِهِ.
- ٣- عَمُومُ رِسَالَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْجِنِّ وَالْإِنْسِ.
- ٤- أَنَّ الْقُرْآنَ ذِكْرٌ وَمَوْعِظَةٌ لَجَمِيعِ الْعَالَمِينَ.
- ٥- أَنَّ مَا أَخْبَرَ بِهِ سَيَقَعُ طَالَ الزَّمَنُ أَمْ قَصَرَ.
- ٦- تَحْرِيمُ اخْتِذِ الْأُجْرَةَ عَلَى مَا يَجِبُ تَبْلِيغُهُ مِنَ الشَّرْعِ، لِأَنَّهُ خِلَافُ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ،
وَهَذِهِ مَحَلُّ الِاسْتِشْهَادِ بِالْآيَاتِ.

من آيات الظلم الشامل لغصب المال

الآية الأولى والثانية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَنِ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِّن سَبِيلٍ ۚ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الشورى: ٤١-٤٢].

الظُّلْمُ فِي اللُّغَةِ: النِّقْصُ، ومنه قوله تعالى: ﴿كَلِمَاتُ الْجَنَنِ ۖ أَنْتَ أَكْلَهَا وَلَمْ تَظْلِمِ مِنْهُ شَيْئًا﴾ [الكهف: ٣٣].
وفي الاصطلاح: نَقْصُ ذِي الْحَقِّ حَقَّهُ عُدْوَانًا، تَفْرِيطًا فِي وَاجِبٍ، أَوْ انْتِهَاكًا لِمُحَرَّمٍ.

وغصبُ المال: الاستيلاء عليه قهراً بغير حق.
والظُّلْمُ كُلُّهُ مُحَرَّمٌ لقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وقال تعالى في الحديث القدسي: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالُمُوا»^(١). رواه مسلم.

وقال النبي ﷺ: «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»^(٢). رواه

(١) أخرجه مسلم: كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٧٧).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب المظالم والغصب، باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض، رقم (٢٤٥٢).

البخاري. وقال النبي ﷺ: «وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ». رواه أبو داود^(١).
 وقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ» ثُمَّ قَرَأَ:
 ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢].
 متفق عليه^(٢).

وقال النبي ﷺ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْصُرْهُ
 إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرْهُ؟ قَالَ: «تَحْجِزْهُ، أَوْ تَمْنَعْهُ، مِنْ
 الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ». رواه البخاري^(٣).

وقال النبي ﷺ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، وَأَبْشَارَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ،
 كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا» رواه البخاري^(٤). وفي رواية له: «إِلَى
 يَوْمٍ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ،
 فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ». ^(٥) قَالَ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (٣٢٦/٥)، رقم (٢٨٣٠)، أبو داود: كتاب الفرائض، باب في إحياء الموات، رقم (٣٠٧٣).

(٢) أخرجه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾، رقم (٤٦٨٦)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨٣).

(٣) أخرجه البخاري: كتاب الإكراه، باب، رقم (٦٩٥٢).

(٤) أخرجه البخاري: كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَرَاءَ، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»، رقم (٧٠٧٨).

(٥) أخرجه البخاري: كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، رقم (١٧٤١).

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿ وَلَمَنِ انْتَصَرَ ﴾	لَمَنِ انْتَقَمَ بِأَخْذِ حَقِّهِ مِمَّنْ ظَلَمَهُ، وَ(الْلَامُ) لِلابْتِدَاءِ، وَ(مَنْ) شَرْطِيَّةٌ.
﴿ ظَلَمِهِ ﴾	ظَلَمَ الظَّالِمُ إِيَّاهُ، فَالْمَصْدَرُ مضاف إلى مفعوله.
﴿ فَأُولَئِكَ ﴾	(الفاءُ) رَابِطَةٌ لِجَوَابِ الشَّرْطِ، وَاسْمُ الْإِشَارَةِ يَرْجِعُ إِلَى (مَنْ) فِي قَوْلِهِ: ﴿ وَلَمَنِ انْتَصَرَ ﴾ بِاعتبارِ المعنى.
﴿ مِّن سَبِيلٍ ﴾	مِنْ طَرِيقٍ يُلَامُونَ بِهِ وَيُؤَاخِذُونَ.
﴿ يَظْلِمُونَ النَّاسَ ﴾	يُنْقِصُونَهُمْ حُقُوقَهُمْ.
﴿ وَيَبْغُونَ ﴾	يَطْلُبُونَ بِالْعُدْوَانِ مَا لَيْسَ لَهُمْ.
﴿ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾	بِإِثْمٍ لِلْوَاقِعِ.
﴿ عَذَابٌ ﴾	عُقُوبَةٌ.
﴿ أَلِيمٌ ﴾	مُؤْلِمٌ، أَي: مُوجِعٌ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

يُبَيِّنُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ أَنَّ مَنْ ظَلَمَ فَانْتَقَمَ مِنْ ظَالِمِهِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ لَوْمٌ وَلَا مُؤَاخَذَةٌ، وَإِنَّمَا اللَّوْمُ وَالْمُؤَاخَذَةُ عَلَى الَّذِينَ يُنْقِصُونَ النَّاسَ حُقُوقَهُمْ، أَوْ يَعْتَدُونَ عَلَيْهِمْ بِطَلَبِ مَا لَا حَقَّ لَهُمْ فِيهِ عُدْوَانًا، وَيُبَيِّنُ تَعَالَى مَا يَسْتَحِقُّهُ هَؤُلَاءِ الظَّالِمُونَ الْبَاغُونَ وَهُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ.

ج- من فوائد الآيتين:

- ١- جواز انتصار المظلوم لنفسه من ظالمه.
- ٢- أنه لا يجوز لومه أو مؤاخذته على انتصاره.
- ٣- تحريم ظلم الناس والبغي عليهم، وهو شامل لغصب الأموال وغيره.
- ٤- أن على الظالمين الباغين اللوم والمعاقبة بما يردعهم عنه في الدنيا.
- ٥- أنهم مستحقون للعذاب الأليم في الآخرة، وهذه الفوائد الثلاث: محل الاستشهاد بالآيتين.



الآية الثالثة: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿يَأْكُلُونَ﴾	يُتْلِفُونَ، وَعَبَّرَ بِالْأَكْلِ عَنْهُ لِأَنَّهُ أَخْصَصَ وَجْهَهُ الْإِنْتِفَاعِ بِالْمَالِ.
﴿الْيَتَامَى﴾	مَنْ مَاتَ آبَاؤُهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا.
﴿ظُلْمًا﴾	عُدْوَانًا بِغَيْرِ حَقٍّ، وَهُوَ مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ.
﴿فِي بُطُونِهِمْ﴾	(فِي) لِلظَّرْفِيَّةِ، لَمَّا كَانَ الْبَطْنُ مَقَرَّ الطَّعَامِ جُعِلَ ظَرْفًا لَهُ.
﴿نَارًا﴾	أَي: نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ فِي الْآخِرَةِ يَجْرَعُونَ بِهَا.
﴿وَسَيَصْلَوْنَ﴾	سَيَدْخُلُونَ، وَ(السَّيْنُ) لِلتَّحْقِيقِ وَالْقُرْبِ.
﴿سَعِيرًا﴾	نَارًا تَتَلَهَّبُ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

يخبرُ الله - سبحانه وتعالى - عن الذين يجترئون على أموال اليتامى من أجل قُصُورِهِمْ وفَقْدِهِمْ لِآبَائِهِمْ، فَيَأْكُلُونَهَا ظُلْمًا وَعُدْوَانًا أَنَّهُمْ إِنَّمَا يَمْلِكُونَ بُطُونَهُمْ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، جَزَاءً لِمَا تَنَعَّمُوا بِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَؤُلَاءِ الْيَتَامَى، وَأَنَّهُمْ سَيَدْخُلُونَ نَارًا يَحْتَرِقُونَ بِهَا.

ج- من فوائد الآية:

- ١- عنايةُ الله تعالى باليتامى وحماية أموالهم.
- ٢- تحريمُ الاعتداءِ على أموالهم.
- ٣- أن الاعتداءَ على أموالهم أشدُّ من الاعتداءِ على أموال غيرهم.
- ٤- أن الاعتداءَ على أموالهم من كبائر الذُّنوبِ للتَّوَعُّدِّ عليه بالنار.
- ٥- إثباتُ الجزاءِ، وأنَّه من جنسِ العملِ.
- ٦- كمالُ عدلِ الله عزَّ وجلَّ.



الآية الرابعة إلى التاسعة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ الَّذِينَ إِذَا أَكَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ أَلَا يَظُنُّ أُولَٰئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ١-٦].

أ- تفسيرُ الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿وَيْلٌ﴾	كَلِمَةٌ وَعِيدٌ، أَوْ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ.
﴿لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾	لِلْبَاخِسِينَ النَّاقِصِينَ.
﴿أَكَالُوا﴾	أَخَذُوا حَقَّهُمْ بِالْكَيْلِ.
﴿عَلَى النَّاسِ﴾	أَي: مِنَ النَّاسِ.
﴿يَسْتَوْفُونَ﴾	يَأْخُذُونَ حَقَّهُمْ وَافِيًا.
﴿كَالُوهُمْ﴾	كَالُوا لَهُمْ، أَي: أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ بِالْكَيْلِ.
﴿وَزَنُوهُمْ﴾	وَزَنُوا لَهُمْ، أَي: أَعْطَوْهُمْ حَقَّهُمْ بِالْوَزَنِ.
﴿يُخْسِرُونَ﴾	يُنْقِصُونَ.
﴿أَلَا﴾	(الهمزة) للاستفهام التوبيخي، و(لا) نافية.
﴿يَظُنُّ﴾	يُوقِنُ.
﴿مَبْعُوثُونَ﴾	مُخْرَجُونَ.

الكلمة	معناها
﴿لَيَوْمٍ﴾	(اللامُ) للتَّعْلِيلِ، أو بمعنى في.
﴿عَظِيمٍ﴾	ذُو عَظَمَةٍ فِي طُولِهِ وَأَهْوَالِهِ.
﴿يَوْمٍ﴾	منصوبٌ بعاملٍ مَحْدُوفٍ، والتقديرُ: مَبْعُوثُونَ يَوْمَ.
﴿يَقُومُ النَّاسُ﴾	يَقِفُونَ عَلَى أَقْدَامِهِمْ.
﴿لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾	لخالِقِهِمْ ومُدَبِّرِهِمْ، و(اللامُ) للتَّعْلِيلِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيَّةُ:

يَتَوَعَّدُ الله تَعَالَى بِالْوَيْلِ أُولَئِكَ الْبَاخِسِينَ الْجَائِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَخَذُوا حُقُوقَهُمْ مِنَ النَّاسِ اسْتَوْفَوْهَا كَامِلَةً، وَإِذَا أَعْطَوْا النَّاسَ حُقُوقَهُمْ الَّتِي عَلَيْهِمْ أَعْطَوْهُمْ إِيَّاهَا نَاقِصَةً. ثُمَّ يُوبِّخُهُمْ تَعَالَى عَلَى غَفْلَتِهِمْ عَمَّا وَرَاءَهُمْ مِنَ الْبَعْثِ وَالْجَزَاءِ، حَيْثُ لَمْ يُوقِنُوا بِهِ وَلَمْ يَتَذَكَّرُوا قِيَامَ النَّاسِ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ بَيْنَ يَدَيْهِ لِلْجَزَاءِ، وَعُقُوبَةِ الْجَائِرِينَ الْمُطَفِّفِينَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الْعَظِيمِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَاتِ:

- ١- تَحْرِيمُ النِّقْصِ فِي الْكِيلِ وَالْوَزْنِ لِلنَّاسِ، لِأَنَّهُ مِنَ الظُّلْمِ وَيُقَاسُ عَلَيْهِمَا سَائِرُ الْحَقُوقِ.
 - ٢- الْوَعِيدُ عَلَى ذَلِكَ.
 - ٣- أَنَّهُ لَا يَجْتَرِئُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا مَنْ اخْتَلَّ يَقِينُهُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَهَذِهِ الْفَوَائِدُ الثَّلَاثُ:
- مَحَلُّ الاسْتِشْهَادِ بِالْآيَاتِ.

- ٤- إِيْثْبَاتُ الْبَعْثِ وَالْجَزَاءِ.
- ٥- عِظْمُ الْيَوْمِ الْآخِرِ.
- ٦- وَقُوفُ النَّاسِ فِيهِ لِلرَّبِّ جَلْجَلَهُ.
- ٧- عُمُومُ رُبُوبِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى لِجَمِيعِ الْخَلْقِ.



الأسئلة

س ١ - عرّف الإجارة لغة واصطلاحاً، ويّن الحكمة من مشروعيتها.

..... الإجارة لغة:

..... الإجارة اصطلاحاً:

..... والحكمة من مشروعيتها:

س ٢ - بين معاني المفردات الآتية:

الكلمة	معناها
إحداهما	
استأجره	
الأمين	
استطعما	
يريد أن ينقض	
أجرا	
أسكنوهن	
أجورهن	
من وجدكم	
أسألكم	
من أجر	
ولن انتصر	
ويبغون	
يستوفون	
يخسرون	

س٣- أكمل العبارات الآتية بجمل مفيدة.

يأمر الله تعالى الأزواج المطلقين طلاقاً بائناً أن..... في أماكن
لحفظهن مادمّن في
حيث لم تنقطع
..... من طاقته.

س٤- عرّف الظلم لغة واصطلاحاً، وما حكمه؟ مع الدليل لما تقول من الكتاب والسنة.

الظلم لغة:
واصطلاحاً:
حكم الظلم:
والدليل من الكتاب (.....).
والدليل من السنة (.....).

س٥- قال النبي ﷺ: (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً) وضح كيف ينصره وهو ظالم.

.....
.....
.....
.....

س٦- من الظلم: النقص في الكيل والوزن، اشرح ذلك.

.....
.....
.....
.....

من آيات حفظ الأمانات، ومنها: الودیعة

الآية الأولى: قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨].

الأمانات في اللغة: جمع أمانة، وهي: الطمأنينة والاستقرار، وتطلق على المؤتمن عليه، وهي المراد هنا.

فالأمانة اصطلاحاً: ما أؤتمن عليه المرء من مال أو حق.

والوديعة في اللغة: فِعْلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٍ مِنَ (الودع)، وهو: الترك.

وفي الاصطلاح: المال المتروك عند غير صاحبه ليحفظه لمالكه بلا عوض.

وهي من الأمور المباحة بالنسبة للمودع مالك الوديعة، والأمر المستحب بالنسبة

للمودع الحافظ للمال، لأنها من الإحسان المأمور به في قوله تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿يَأْمُرُكُمْ﴾	يطلب منكم.
﴿تُؤَدُّوا﴾	توصلوا.

الكلمة	معناها
﴿الْأَمْنَتِ﴾	أي: ما ائْتُمِنْتُمْ عليه من مالٍ أو حقٍّ.
﴿حَكَمْتُمْ﴾	قَضَيْتُمْ.
﴿بِالْعَدْلِ﴾	بإعطاءِ كُلِّ ذي حقٍّ حَقَّهُ من غير ميل.
﴿نِعْمًا﴾	أصلُهُ: نِعَمَ مَا، فَأُدْغِمَتِ (الميم) في (ما) ثُمَّ كُسِرَتِ (العينُ) لسكونِ ما يَلِيهَا، وقيل: كُسِرَتِ على الأصلِ إذْ أَصْلُهَا نَعِمَ، و(ما) فاعل والمخصوص محذوف.
﴿يَعْظُرْكُمْ﴾	يُذَكِّرْكُمْ.
﴿كَانَ﴾	فعل ماضٍ صُورَةٌ لا مَعْنَى، لَأنَّه مُجَرَّدٌ عن الزمانِ هنا.
﴿سَمِيعًا﴾	ذُو سَمْعٍ، وَالسَّمْعُ: إدراكُ الأصواتِ بالسمعِ.
﴿بَصِيرًا﴾	ذُو بَصَرٍ، وَالْبَصَرُ: إدراكُ المرئياتِ بالبَصَرِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيَّةُ:

يُخْبِرُ اللهَ تَعَالَى أَنَّهُ يَأْمُرُ عِبَادَهُ بِأَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: فِي الْأَمَانَاتِ، وَالثَّانِي: فِي الْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ.

فَأَمَّا الْأَمَانَاتُ: فَأَمَرَ اللهَ تَعَالَى أَنْ تُؤَدَّى إِلَى أَهْلِهَا، وَهُوَ شَامِلٌ لِكُلِّ مَا أُوتِمَنَ عَلَيْهِ الْمَرْءُ مِنْ أَمْوَالٍ أَوْ حُقُوقٍ، فَيَدْخُلُ فِيهِ حِفْظُ الْوَدِيعِ لِمَا اسْتُودِعَ عَلَيْهِ، وَالْأَجِيرُ لِلْعَيْنِ الْمُؤَجَّرَةِ، وَالْوَالِي لِلْوَلَايَةِ، وَنَصَبَ مَنْ هُوَ أَصْلَحُ، وَوَلَّى الْيَتِيمَ لِمَالِ الْيَتِيمِ وَغَيْرَ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْحُكْمُ بَيْنَ النَّاسِ: فَأَمَرَ اللهَ تَعَالَى أَنْ يَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِالْعَدْلِ، وَهُوَ: إعطاءُ كُلِّ

ذِي حَقٍّ حَقَّهُ حَسْبَمَا جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ.
ثُمَّ أَثْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَا أَمَرَ بِهِ مُبَيَّنًا أَنَّهُ مِنَ الْمَوَاعِظِ الَّتِي يُتَذَكَّرُ بِهَا أُولُو الْأَلْبَابِ.
ثُمَّ خَتَمَ اللَّهُ تَعَالَى الْآيَةَ بِمَا يُشْعِرُ بِالْتَهْدِيدِ لِمَنْ خَالَفَ بِذِكْرِ اسْمَيْنِ مِنْ أَسْمَائِهِ،
وَهُمَا السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، يَسْمَعُ مَنْ خَانَ الْأَمَانَةَ بِقَوْلِهِ، وَيَرَى مَنْ خَانَهُ بِفَعْلِهِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- وجوبُ أداءِ الأماناتِ إلى أهلِها.
- ٢- وجوبُ حفظِ الأمانةِ فيما تُحَفَظُ فيه عادةً.
- ٣- أن الأَمنينَ لا يَبْرَأُ بَدْفِعِ الأمانةِ إلى غيرِ أهلِها إلا بإِذْنِهِمْ، وهذه الفوائد الثلاث:

محل للاستشهاد بالآية.

- ٤- وجوبُ اختيارِ الأصلحِ في التَّوْظِيْفِ لأن ذلك من أداءِ الأماناتِ إلى أهلِها.
- ٥- وجوبُ الحكمِ بين الناسِ بِالْعَدْلِ، وهو ما تَقْتَضِيهِ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ.
- ٦- أن ما يَأْمُرُنَا اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ الْأَحْكَامِ مَوَاعِظٌ يُتَذَكَّرُ بِهَا أُولُو الْأَلْبَابِ.
- ٧- أَنَّهَا أَحَقُّ بِالِاتِّزَامِ وَالتَّنْفِيْذِ مِنْ غَيْرِهَا، لِأَنَّهَا مَحَلُّ الثَّنَاءِ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.
- ٨- إثباتُ اسمي (السَّمِيعِ، وَالْبَصِيرِ)، وما دَلَّ عَلَيْهِ مِنْ صِفَتِي السَّمْعِ وَالْبَصَرِ لِلَّهِ تَعَالَى.

الآية الثانية: قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٩١].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿الضُّعَفَاءُ﴾	جمعُ ضَعِيفٍ، وهم: مَنْ لَيْسَ بِهِمْ قُوَّةٌ عَلَى الْجِهَادِ لِكِبَرٍ أَوْ صِغَرٍ.
﴿الْمَرْضَى﴾	جمعُ مَرِيضٍ، وهو مَنْ اعْتَلَتْ صِحَّتُهُ.
﴿يَنْفِقُونَ﴾	يَبْذُلُونَ مِنَ الْمَالِ.
﴿حَرَجٌ﴾	ضَيْقٌ بِالْإِثْمِ أَوْ الْإِلْزَامِ.
﴿نَصَحُوا﴾	أَخْلَصُوا وَأَصْلَحُوا.
﴿الْمُحْسِنِينَ﴾	فَاعِلِي الْإِحْسَانِ.
﴿سَبِيلٍ﴾	لَوْمٌ وَمُؤَاخَذَةٌ.
﴿غَفُورٌ﴾	ذُو مَغْفِرَةٍ، وَهِيَ: سِتْرُ الذَّنْبِ وَالتَّجَاوُزِ عَنْهُ.
﴿رَحِيمٌ﴾	ذُو رَحْمَةٍ، وَهِيَ صِفَةٌ تَقْتَضِي: الْعَطْفَ وَالْإِحْسَانَ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

لما كانت الأوامر الشرعيَّة مشروطةً بالقُدرةِ بَيْنَ الله تعالى في هذه الآيةِ حُكْمَ العَاجِزِينَ بأنفسهم أو أموالهم عن الجهاد، وأنَّهُمْ لا حَرَجَ عليهم في التَّخَلُّفِ عنه بشرطِ النَّصِيحَةِ لله ورسوله، فلا يكون في تَخَلُّفِهِمْ إِرْجَافٌ أو تَخْذِيلٌ، وأنَّ يَعْقِدُوا العَزَمَ على الجهاد عند زوال العُذْرِ.

ولما كانت النَّصِيحَةُ لله ورسوله إِحْسَانًا، وهي غَايَةُ ما يَسْتَطِيعُ هؤلاء، ذَكَرَ الله تعالى قَاعِدَةً عَامَّةً فيهم وفي غيرهم فقال: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾، ثُمَّ خَتَمَ الآيتين باسمين من أسمائه وهما: الغَفُورُ الرَّحِيمُ، تَنْبِيْهًُا على أن رَفَعَ الحَرَجَ عن هؤلاء من آثارِ مَغْفِرَتِهِ ورحمته.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- سُقُوطُ الجِهَادِ عن الضُّعَفَاءِ والمرضى والمُعْدِمِينَ.
- ٢- أن سُقُوطَهُ عن هؤلاءِ مَشْرُوطٌ بِنَصِيحَتِهِمْ لله ورسوله، فإن لم يَفْعَلُوا أُخِذُوا بِالتَّخَلُّفِ عن الجِهَادِ وتَرِكَ النَّصِيحَةِ جَمِيعًا.
- ٣- أن المحسن لا ضمانَ عليه فيما نَتَجَ عن إِحْسَانِهِ.
- ٤- أن الوديع لا ضمانَ عليه بِتَلَفِ الودِيعَةِ عِنْدَهُ إذا لم يَتَعَدَّ أو يُفَرِّطَ لِأَنَّهُ مُحْسِنٌ، وهذه مَحَلُّ الاستشهاد بالآية.
- ٥- إثباتُ اسمَي (الغَفُورِ، الرَّحِيمِ)، وما دَلَّا عَلَيْهِ من صِفَةٍ لله عَزَّ وَجَلَّ.

من آيات الجعالة

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٢].

الجُعَالَةُ في اللُّغَةِ: اسم جَعَلَ.

وفي الاصطلاح: تَقْدِيرُ عَوْضٍ لِمَنْ يَعْمَلُ عَمَلًا.

وهي من مَحَاسِنِ الشَّرِيعَةِ، لأنَّ الإنسانَ قَدْ يَحْتَاجُ إِلَى عَمَلٍ لَا تُمَكِّنُهُ الإِحَاطَةُ بِهِ كَرَدِّ الضَّالَّةِ فَيَتَوَصَّلُ إِلَى حَصُولِهِ بِالْجُعَالَةِ.

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿بِهِ﴾	أي: بِصُورِ الْمَلِكِ الَّذِي قُدَّ.
﴿حِمْلُ بَعِيرٍ﴾	أي: مَا يَحْمِلُهُ مِنَ الطَّعَامِ، وَالْبَعِيرُ: الْوَاحِدُ مِنَ الْإِبِلِ يُطْلَقُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى.
﴿وَأَنَا﴾	ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى الْمُنَادَى بِهَذَا الْقَوْلِ.
﴿بِهِ﴾	أي: بِالْحِمْلِ.
﴿زَعِيمٌ﴾	كَفِيلٌ ضَامِنٌ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيَّةُ:

يُخْبِرُ اللهُ تَعَالَى عَنِ الْمَنَادِي الَّذِي نَادَى بِفَقْدِ صُوعِ الْمَلِكِ أَنَّهُ جَعَلَ لِمَنْ يَأْتِي بِهِ جُعْلًا، وَهُوَ حِمْلُ بَعِيرٍ، وَأَنَّهُ وَثَّقَ ذَلِكَ بِكَوْنِهِ ضَمْنَهُ وَالتَّزَمَهُ عَلَى نَفْسِهِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- جَوَازُ الْجُعْلِ عَلَى رَدِّ الضَّالَّةِ، وَإِنْ لَمْ يُقَدَّرِ الْعَمَلُ.
- ٢- جَوَازُ الْجُعْلِ بِعَوَضٍ مَعْلُومٍ بِالْعُرْفِ.
- ٣- أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ تَعْيِينُ الْمَعْقُودِ مَعَهُ فِي الْجُعَالَةِ.
- ٤- جَوَازُ ضَمَانِ مَا لَمْ يَجِبْ إِذَا كَانَ مَالُهُ الْوُجُوبَ.

من آيات الهبة

الآية الأولى والثانية: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾ (٣٥) فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَنُ قَالَ أَتَمِدُّونَنِي بِمَالِي فَمَا ءَاتَيْنِيَ اللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّا ءَاتَيْتُكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بِهَدِيَّتِكُمْ تَفْرَحُونَ ﴿[النمل: ٣٥-٣٦].

الهبة في اللغة: قيل: إنها من هبوب الريح، أي: مُروره.
وفي الاصطلاح: تمليك المال تبرعاً.
 والتبرع بالمال:

- ١- إن كان المقصود الأصلي فيه ثواب الآخرة فهو صدقة.
- ٢- وإن كان المقصود التودد والتقرب من المتبرع له فهو هدية.
- ٣- وإن كان المقصود نفع المتبرع له فهو هبة.

أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿وَإِنِّي﴾	الضمير لملكة سبأ.
﴿إِلَيْهِمْ﴾	إلى سليمان - عليه السلام - وأتباعه.
﴿بِهَدِيَّةٍ﴾	بهبة أتودد بها إليهم.
﴿بِمَ يَرْجِعُ﴾	بأي شيء يرجع؛ بقبول الهبة أم بردها.
﴿فَلَمَّا جَاءَ﴾	أي: رسول الملكة ومن معه بهديتهم.

الكلمة	معناها
﴿سُلَيْمَنَ﴾	هو: ابنُ دَاوُدَ أَحَدُ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَمَعَ اللهُ لَهُ بَيْنَ النُّبُوَّةِ وَالْمُلْكِ الْعَظِيمِ الَّذِي لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، فَسَخَّرَ لَهُ الرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ، غُدُوَّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ، وَسَخَّرَ لَهُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ وَالطَّيْرَ، فَعَلَّمَهُ مَنْطِقَ الطَّيْرِ، وَأَدَّلَ لَهُ الشَّيَاطِينَ كُلَّ بِنَاءٍ وَغَوَاصٍ، وَآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ، وَآتَاهُ اللهُ الْحِكْمَةَ يَقْضِي بِهَا بَيْنَ النَّاسِ بِفَهْمٍ وَفِرَاسَةٍ وَقُوَّةٍ، قَالَ لِرَسُولِ مَلِكَةِ سَبَأَ: ﴿أَرْجِعْ إِلَيْهِمْ فَلَنَأْتِيَنَّهُمْ بِجُنُودٍ لَا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا وَلَنُخْرِجَنَّهُمْ مِنْهَا أَذِلَّةً وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [النمل: ٣٧]. جَدَّدَ بِنَاءَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ بَنَاهُ يَعْقُوبُ، خَلَا سُلَيْمَانُ يَتَعَبَّدُ لِلَّهِ تَعَالَى، فَمَاتَ مُتَوَكِّئًا عَلَى عَصَاهُ، وَكَانَ قَدْ كَلَّفَ الْجِنَّ بِالْأَعْمَالِ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبَ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ، فَبَقُوا عَلَى ذَلِكَ مُدَّةً لَا يَعْلَمُونَ بِمَوْتِهِ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾ [سبأ: ١٤].
﴿أَتَمِدُونَنِي﴾	أَتَعِينُونَنِي، وَالْأَسْتَفْهَامُ لِلْإِنْكَارِ وَالتَّرَفُّعِ.

الكلمة	معناها
﴿فَمَآءَاتِنِ﴾	فَالَّذِي أَتَانِي، أَي: أَعْطَانِي، وَ(مَا) اسْمٌ مَوْصُولٌ مُبْتَدَأٌ خَبَرُهُ ﴿خَيْرٌ﴾.
﴿بَلْ﴾	لِلإِضْرَابِ الْإِنْتِقَالِي.
﴿بِهِدْيَتِكُمْ﴾	بِمَا يُهْدَى إِلَيْكُمْ.
﴿فَفَرَحُونَ﴾	تُسَرُّونَ.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ مَلِكَةٍ سَبَأَ الَّتِي أَرْسَلَ إِلَيْهَا سُلَيْمَانُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - بَكِتَابِهِ الْمُخْتَصَرَ الْمُؤَثِّرَ، وَقَدْ اهْتَمَّتْ بِهَذَا الْكِتَابِ وَجَمَعَتْ الْمَلَائِكَةُ مِنْ رَعِيَّتِهَا لِلتَّشَاوُرِ مَعَهُ فَأَسْنَدُوا الْأَمْرَ إِلَيْهَا لِعِلْمِهِمْ بِذَكَائِهَا وَمَهَارَتِهَا، فَأَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُمْ أَنَّهَا مُرْسِلَةٌ إِلَى سُلَيْمَانَ بِهَدِيَّةٍ وَمُنْتَظَرَةٌ مَاذَا يَرْجِعُ بِهِ مِنْ أَرْسَلَتْهُمْ بِهَا، وَكَوْنُهَا أَرْسَلَتْ بِهَا جَمَاعَةً يَدُلُّ عَلَى عَظَمَتِهَا وَكَثْرَتِهَا، فَلَمَّا سَلَّمَ رَئِيسُ الْمُرْسَلِينَ الْهَدِيَّةَ إِلَى سُلَيْمَانَ أَنْكَرَهَا عَلَيْهِمْ، وَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ مَا آتَاهُ اللَّهُ مِنَ الْمُلْكِ وَالنُّبُوَّةِ خَيْرٌ مِمَّا آتَاهُمْ، فَلَنْ يَفْرَحَ بِمَا أَهْدَوْهُ إِلَيْهِ لِعَدَمِ اكْتِرَائِهِ بِهِ، وَإِنَّمَا الْفَرَحُ بِالْهَدَايَا لَهُمْ فَقَطْ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَتَيْنِ:

- ١- ذَكَاءُ مَلِكَةٍ سَبَأَ، وَهَذَا مِنَ الْأُمُورِ النَّادِرَةِ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّ مِنْ طَبِيعَةِ الْمَرْأَةِ النَّقْصَ فِي عَقْلِهَا.
- ٢- جَوَازُ الْإِهْدَاءِ اخْتِبَارًا.
- ٣- جَوَازُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ مِنَ الْمُرْسِلِ بِهَا إِذَا دَلَّتِ الْقَرَائِنُ عَلَى صِدْقِهِ.

- ٤- أن الهدية لا تتم إلا بقبول المهدى إليه.
- ٥- جواز رد الهدية للمصلحة.
- ٦- جواز الافتخار على الغير بنعمة الله تعالى لمصلحة دينية.
- ٧- فضيلة سليمان - عليه الصلاة والسلام - حيث أضاف النعمة إلى موليتها وهو الله سبحانه وتعالى.



الآية الثالثة: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ [النساء: ٤].

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿وَأَتُوا﴾	أَعْطُوا، وَالْخِطَابُ لِلْأَزْوَاجِ.
﴿النِّسَاءَ﴾	جَمْعُ امْرَأَةٍ عَلَى غَيْرِ لَفْظِهِ، وَالْمُرَادُ: اللَّاتِي تَزَوَّجْتُمْ بِهِنَ.
﴿صَدُقَتِهِنَّ﴾	جَمْعُ صَدَقَةٍ، وَهِيَ: الْمَهْرُ.
﴿نِحْلَةً﴾	عَطِيَّةٌ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ، وَهِيَ مَصْدَرٌ مُبَيِّنٌ لِلنُّوعِ عَامِلُهُ (آتَوْا).
﴿طِبْنَ﴾	رَضِينَ.
﴿مِنْهُ﴾	أَيِ: الصَّدَقَاتِ، وَأَتَى الضَّمِيرُ مُفْرَدًا مُذَكَّرًا بِاعْتِبَارِ الْمَعْنَى.
﴿نَفْسًا﴾	تَمْيِيزٌ مُحَوَّلٌ عَنِ الْفَاعِلِ، أَيِ: طَابَتْ أَنْفُسُهُنَّ.
﴿فَكُلُوهُ﴾	أَيِ: خُذُوهُ وَعَبَّرَ بِالْأَكْلِ عَنْهُ لِأَنَّهُ أَخَصُّ مَا يُؤْخَذُ لَهُ.
﴿هَنِيئًا﴾	سَائِغُ الْمَذَاقِ.
﴿مَرِيئًا﴾	سَهْلَ الْهَضْمِ، وَالْمُرَادُ: خُذُوهُ غَيْرَ مُتَكَرِّهِينَ لَهُ وَلَا خَائِفِينَ مِنْ عَاقِبَتِهِ.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى الْأَزْوَاجَ أَنْ يُعْطُوا النِّسَاءَ مُهُورَهُنَّ طَيِّبَةً بِهِنَّ نُفُوسُهُمْ بِدُونِ تَأْخِيرٍ وَلَا تَكْرُهُ لِبَدَلٍ، وَيُبيحُ لَهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا مَا تَنَازَلَتْ عَنْهُ الْمَرْأَةُ مِنَ الصَّدَاقِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ عَنْ طَيِّبِ نَفْسٍ مِنْهَا، وَأَنَّهُ سَائِغٌ مَحْمُودٌ الْعَاقِبَةُ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- وَجُوبُ تَسْلِيمِ الزَّوْجِ مَهْرَ زَوْجَتِهِ إِلَيْهَا بِدُونِ تَأْخِيرٍ، إِنْ كَانَ حَالًا، وَفَوْرَ انْتِهَاءِ أَجَلِهِ إِنْ كَانَ مُؤَجَّلًا.
 - ٢- أَنْ يُسَلِّمَهُ بِطَيِّبِ نَفْسٍ لَا عَنْ تَكْرُهُ لِبَدَلِهِ أَوْ مِنْتِهِ بِهِ.
 - ٣- أَنْ الْمَهْرَ مِلْكٌ لِلزَّوْجَةِ، فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَشْتَرِطَ شَيْئًا مِنْهُ لِنَفْسِهِ.
 - ٤- جَوَازُ إِسْقَاطِ الزَّوْجَةِ مَهْرَهَا أَوْ بَعْضَهُ عَنِ الزَّوْجِ عَنْ طَيِّبِ نَفْسٍ.
 - ٥- أَنَّهَا إِذَا أَسْقَطَتْهُ كَذَلِكَ كَانَ حَالًا لِلزَّوْجِ لَا تَبِعَةً فِيهِ.
 - ٦- جَوَازُ إِبْرَاءِ الْمَدِينِ مِنْ دَيْنِهِ حَالًا كَانَ أَمْ مُؤَجَّلًا.
 - ٧- أَنَّهُ لَا يَصِحُّ الْإِبْرَاءُ إِلَّا عَنْ طَيِّبِ نَفْسٍ، وَهَذِهِ الْفَوَائِدُ الثَّلَاثُ: قَبْلَهَا مَحَلُّ
- الاستشهاد بِالْآيَةِ.

من آيات الوصية

الآية الأولى: قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَءَاثَرَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴾ [يس: ١٢].

الوصية في اللغة: العهد إلى غيره بأمر هام.

وفي الاصطلاح: الأمر بالتصرف بعد الموت أو التبرع بالمال بعده.

وإباحتها من محاسن الشريعة؛ لدعاء الحاجة إليها في الأموال والرعاية والحقوق.

أ- تفسير الكلمات:

الكلمة	معناها
﴿ إِنَّا ﴾	الضمير يعود إلى الله تعالى بصيغة الجمع للتعظيم.
﴿ نُحْيِي الْمَوْتَى ﴾	نبعثهم أحياء يوم القيامة.
﴿ مَا قَدَّمُوا ﴾	ما أسلفوا من عمل صالح أو غير صالح.
﴿ وَءَاثَرَهُمْ ﴾	ما نتج بعد موتهم مما عملوا.
﴿ أَحْصَيْنَاهُ ﴾	ضبطناه.
﴿ إِمَامٍ ﴾	كتاب، والمراد: اللوح المحفوظ، وصحائف الأعمال.
﴿ مُّبِينٍ ﴾	مظهر لما كتب فيه.

ب- المَعْنَى الإِجْمَالِيَّةُ:

يُخْبِرُ اللهُ تَعَالَى عَنْ عَظِيمِ قُدْرَتِهِ وَبَالِغِ حِكْمَتِهِ، فَيَذْكُرُ الْغَايَةَ الَّتِي يَصِيرُ إِلَيْهَا الْخَلْقُ، وَأَنَّهُ يُحْيِيهِمْ بَعْدَ مَوْتِهِمْ لِيُجَازِيَهُمْ بِمَا عَمَلُوا مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ حَيْثُ إِنَّهُ تَعَالَى يَكْتُبُ مَا قَدَّمُوهُ مِنَ الْأَعْمَالِ قَبْلَ مَوْتِهِمْ، وَمَا تَأَخَّرَ مِنْهَا بَعْدَ الْمَوْتِ نَتِيجَةً لِأَعْمَالِهِمْ قَبْلَهُ، وَمِنْهَا: أَنْ يُوصُوا بِأَعْمَالٍ خَيْرِيَّةٍ أَوْ يُخَلَّفُوا عَلَمَا يُنْتَفَعُ بِهِ بَعْدَهُمْ، وَيُبَيِّنُ تَعَالَى أَنَّهُ أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، وَفِي كِتَابٍ يَلْقَاهُ الْمَرْءُ مَنْشُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُبَيِّنُ لَهُ مَا قَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ مِنْ عَمَلِهِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ:

- ١- ثُبُوتُ إِحْيَاءِ الْمَوْتَى.
- ٢- تَمَامُ قُدْرَةِ اللهِ تَعَالَى.
- ٣- كِتَابَةُ مَا يَعْمَلُهُ الْمَرْءُ فِي حَيَاتِهِ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ.
- ٤- كِتَابَةُ مَا يَكُونُ بَعْدَ مَوْتِهِ مِنْ آثَارِ عَمَلِهِ فِي حَيَاتِهِ.
- ٥- مَشْرُوعِيَّةُ الْوَصِيَّةِ بِالْخَيْرِ، لِأَنَّهَا تُكْتُبُ لِصَاحِبِهَا، وَهَذِهِ مَحَلُّ الْإِسْتِشْهَادِ بِالْآيَةِ.
- ٦- عُمُومُ إِحَاطَةِ اللهِ تَعَالَى بِكُلِّ شَيْءٍ.
- ٧- أَنَّ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى.

الآية الثانية والثالثة والرابعة: قَالَ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ (١٨٠) فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٨١﴾ فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوسٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿البقرة: ١٨٠-١٨٢﴾.

أ- تَفْسِيرُ الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	معناها
﴿كُتِبَ﴾	فُرِضَ، حُذِفَ الْفَاعِلُ لِلْعِلْمِ بِهِ وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.
﴿حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾	قَرُبَ مِنْكُمْ بِحُضُورِ أَسْبَابِهِ.
﴿خَيْرًا﴾	مَالًا كَثِيرًا.
﴿الْوَصِيَّةُ﴾	أَي: الْإِصْأَاءُ بِالْمَالِ، وَهِيَ بِالرَّفْعِ نَائِبُ فَاعِلٍ ﴿كُتِبَ﴾.
﴿لِلْوَالِدَيْنِ﴾	الْأُمُّ وَالْأَب.
﴿وَالْأَقْرَبِينَ﴾	الْأَدْنَى قَرَابَةً.
﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾	مَا جَرَى بِهِ الْعُرْفُ وَأَقَرَّهُ الشَّرْعُ.
﴿حَقًّا﴾	فَرْضًا ثَابِتًا، وَهُوَ مُصَدَّرٌ مُؤَكَّدٌ وَعَامِلُهُ ﴿كُتِبَ﴾.
﴿الْمُتَّقِينَ﴾	الْمُتَّخِذِينَ وَقَايَةً مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى بِفِعْلِ أَوَامِرِهِ وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ.

الكلمة	معناها
﴿بَدَّلَهُ﴾	غَيَّرَهُ؛ بِالزِّيَادَةِ، أَوِ النِّقْصِ، أَوِ الْكِتْمَانِ، أَوْ نَقَلَ إِلَى جِهَةٍ أُخْرَى، وَالضَّمِيرُ يَعُودُ إِلَى الْإِيصَاءِ الْمَفْهُومِ مِنَ الْوَصِيَّةِ.
﴿إِثْمَهُ﴾	ذَنْبُهُ، وَالضَّمِيرُ يَعُودُ إِلَى التَّبْدِيلِ.
﴿الَّذِينَ يَبْدِلُونَهُ﴾	أَظْهَرَ فِي مَوْضِعِ الْإِضْمَارِ؛ بَيَانًا لِلْعِلَّةِ وَزِيَادَةِ فِي التَّشْنِيعِ عَلَيْهِ، وَجَمَعَ فِي مَوْضِعِ الْإِفْرَادِ؛ مُرَاعَاةً لِلْمَعْنَى وَلِيَشْمَلَ الْبَادِئَ بِالتَّبْدِيلِ وَالتَّابِعَ.
﴿خَافَ﴾	تَوَقَّعَ.
﴿جَنَفًا﴾	مَالَ عَنِ الْحَقِّ بغيرِ قَصْدٍ.
﴿إِثْمًا﴾	ذَنْبًا بِوُقُوعِ الْمَيْلِ مِنْهُ عَنِ الْقَصْدِ.
﴿فَأَصْلَحَ﴾	فَعَلَ مَا بِهِ الصَّلَاحُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْفِ أَوِ الْإِثْمِ.
﴿بَيْنَهُمْ﴾	بَيْنَ الْمُوصَى لَهُمْ.
﴿إِنَّ اللَّهَ﴾ ... إلخ	هَذِهِ الْجُمْلَةُ اسْتِثْنَائِيَّةٌ لِيَبَانَ مَغْفِرَةُ اللَّهِ وَرَحْمَتُهُ، أَوْ تَعْلِيلِيَّةٌ لِمَا قَبْلَهَا.

ب- الْمَعْنَى الْإِجْمَالِيَّةُ:

يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ فَرَضَ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ حَضَرَهُمُ الْمَوْتُ وَتَرَكُوا مَالًا كَثِيرًا أَنْ يُوصُوا لِوَالِدِيهِمْ وَأَقْرَبِيهِمْ حَسَبَ مَا جَرَى بِهِ الْعُرْفُ وَقَرَّرَتْهُ الشَّرِيعَةُ، وَيؤكد هذه الْفَرِيضَةَ

بكونها حقًا ثابتًا على كُلِّ مُتَّقٍ لِلَّهِ تَعَالَى خَائِفٍ مِنْ عِقَابِهِ وَيَتَوَعَّدُ -سُبْحَانَهُ- مَنْ غَيَّرَ هَذِهِ الْوَصِيَّةَ بِالْإِثْمِ، وَيُبَيِّنُ أَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ هَذَا التَّغْيِيرِ لِعُمُومِ سَمْعِهِ وَعِلْمِهِ وَكَمَالِهِمَا، ثُمَّ يَسْتَشْنِي مِنَ التَّبْدِيلِ مَنْ خَافَ مِنَ الْمَوْصِي جَنَفًا أَوْ إِثْمًا أَوْ تَحَقَّقَ وَقُوعُ ذَلِكَ مِنْهُ بَعْدَ مَوْتِهِ، فَبَدَّلَ عَلَى سَبِيلِ الْإِصْلَاحِ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْهِ إِثْمٌ فِي ذَلِكَ، بَلْ هَذَا مِنْ أَسْبَابِ مَغْفِرَةِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ.

ج- مِنْ فَوَائِدِ الْآيَاتِ:

- ١- وَجُوبُ الْوَصِيَّةِ بِالْمَالِ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ عَلَى مَنْ تَرَكَ مَا لَا كَثِيرًا (انظر التنبيه الآتي).
- ٢- أَنَّ الْوَصِيَّةَ تَكُونُ بِالْمَعْرُوفِ بَيْنَ النَّاسِ الَّذِي يُقَرُّهُ الشَّرْعُ.
- ٣- اعْتِبَارُ أَقْوَالِ الْمَرِيضِ، وَإِنْ كَانَ مُدَنَّفًا إِذَا كَانَ يَعْقِلُ مَا يَقُولُ.
- ٤- أَنَّ الْإِيصَاءَ لِمَنْ ذَكَرَ مِنْ تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.
- ٥- تَحْرِيمُ تَغْيِيرِ الْوَصِيَّةِ عَمَّا أَوْصَى بِهِ الْمَوْصِي مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا.
- ٦- أَنَّ الْمَوْصِي لَا يَلْحَقُهُ شَيْءٌ مِنْ إِثْمِ تَغْيِيرِ الْوَصِيَّةِ.
- ٧- إِثْبَاتُ اسْمِي (السَّمِيعِ، وَالْعَلِيمِ) وَمَا دَلَّ عَلَيْهِ مِنْ صِفَةٍ وَحُكْمٍ لِلَّهِ تَعَالَى.
- ٨- أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِتَغْيِيرِ الْوَصِيَّةِ إِذَا تَضَمَّنَتْ إِثْمًا إِلَى مَا فِيهِ السَّلَامَةُ مِنْهُ، وَقَوَاعِدُ الشَّرْعِ

تَقْضِي بُوْجُوبِهِ.

- ٩- فَضْلُ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ.
- ١٠- إِثْبَاتُ اسْمِي (الْغَفُورِ، وَالرَّحِيمِ)، وَمَا دَلَّ عَلَيْهِ مِنْ صِفَةٍ وَحُكْمٍ لِلَّهِ تَعَالَى.

تنبيه:

اختلف العلماء -رحمهم الله تعالى- في فرض الوصية للوالدين والأقربين الثابت بهذه الآية، فقد قال بعض العلماء: هو باقٍ لكن كان موكولاً إلى الموصي ثم بيّنه آيات الموارث، وقال آخرون: بل هو منسوخٌ بآيات الموارث فلا وصية لوارث ولا تجب الوصية للأقارب غير الورثة وإنما تستحبُّ لهم الوصية بأدلة صلة الرحم لا بهذه الآية. وقال آخرون: بل هو مخصوصٌ بآيات الموارث فلا وصية لوارث، وتجب الوصية للأقارب غير الوارثين من الوالدين وغيرهما. وهذا القول هو الصواب لأنه به جمعاً بين الأدلة ومتى أمكن الجمع بين الأدلة تعيّن المصير إليه.

الأسئلة

س١ - عرّف الأمانة والوديعة لغة واصطلاحاً.

الأمانة لغة:.....

واصطلاحاً:.....

الوديعة في اللغة:.....

وفي الاصطلاح:.....

س٢ - ما الحكم إذا تلفت الوديعة عند الوديع؟

الحكم إذا تلفت الوديعة عند الوديع:.....

س٣ - ما المراد بالجُعالة اصطلاحاً، وما الحكمة من مشروعيتها؟

المراد بها اصطلاحاً:.....

والحكمة من مشروعيتها:.....

س٤ - ضع الرقم المناسب من قائمة الكلمات في العمود (أ) أمام معناها في العمود (ب).

(أ)		(ب)	
١	تؤدّوا		مال عن الحق بغير قصد.
٢	بالعدل		عطية عن طيب نفس.
٣	نصحوا		لوم ومؤاخذة.
٤	سبيل		أخلصوا وأصلحوا.
٥	زعيم		بهبة أتودد بها إليهم.
٦	بهدية		كفيل ضامن.
٧	صدقاتهن		جمع صدقه وهي المهر.

(ب)	
توصلوا.	
بإعطاء كل ذي حق حقه.	
ما نتج بعد موتهم مما عملوا.	

(أ)	
نحلة	٨
وآثارهم	٩
جنفاً	١٠

س٥- اذكر ثلاث فوائد من قول الله - سبحانه وتعالى - : (كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ...الآيات).

- ١-
- ٢-
- ٣-

س٦- املأ الفراغات الآتية: بالكلمات المناسبة.

- التبرع بالمال إن كان المقصود فيه ثواب الآخرة فهو.....
- وإن كان المقصود التودد من المتبرع له فهو.....
- وإن كان المقصود نفع المتبرع له فهو.....

س٧- عرف الوصية في اللغة والاصطلاح، وبين الحكمة من مشروعيتها.

- الوصية لغة:.....
- واصطلاحاً:.....
- والحكمة من مشروعيتها:.....

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
٥	تصدير
٧	مقدمة المؤلف
٩	نبذة مختصرة عن المؤلف
١٣	الفصل الدراسي الأول
١٥	توزيع مقرر الفصل الدراسي الأول
١٩	أصول التفسير
٢١	▪ القرآن الكريم
٢٣	▪ نزول القرآن
٢٤	▪ أول ما نزل من القرآن
٢٧	أسئلة
٣٠	▪ عموم اللفظ وخصوص السبب
٣١	أسئلة
٣٣	الإمام ببعض آيات الأحكام
٣٥	من آيات البيع
٣٨	النوع الأول: الآية (٢٧٥) من سورة البقرة
٣٩	▪ الآيتان (٢٩-٣٠) من سورة النساء
٤١	▪ الآية (٥) من سورة النساء
٤٥	▪ الآية (٧٥) من سورة النحل
٤٩	أسئلة
٥١	▪ الآية (٣٤) من سورة الإسراء

الصفحة	الموضوع
٥١	▪ الآية (٢١٩) من سورة البقرة
٥٧	▪ الآيات (٩٠-٩٢) من سورة المائدة
٦٢	النوع الثاني: الآيات (٣٦-٣٨) من سورة النور
٦٧	▪ الآية (٩) من سورة المنافقون
٦٩	▪ الآيات (٩-١١) من سورة الجمعة
٧٣	▪ الآية (٢) من سورة المائدة
٧٥	أسئلة
٧٧	النوع الثالث: الآية (١) من سورة المائدة
٨٠	▪ الآيتان (٣٤-٣٥) من سورة الإسراء
٨٢	▪ الآية (١٧٧) من سورة البقرة
٨٨	▪ الآية (١٥٣) من سورة الأنعام
٩١	النوع الرابع: الآيتان (٢٧-٢٨) من سورة الأنفال
٩٣	▪ الآية (١١٩) من سورة التوبة
٩٤	النوع الخامس: الآيتان (٢٧٨-٢٧٩) من سورة البقرة
٩٨	أسئلة
١٠٠	▪ الآيات (١٣٠-١٣٢) من سورة آل عمران
١٠٣	▪ الآيتان (٢٧٥-٢٧٦) من سورة البقرة
١٠٦	▪ الآية (٣٩) من سورة الروم
١٠٨	النوع السادس: الآية (٢٨٣) من سورة البقرة
١١٦	أسئلة
١١٩	من آيات الرهن والضمان والكفالة

الصفحة	الموضوع
١١٩	▪ الآية (٢٨٣) من سورة البقرة
١٢٣	▪ الآيات (٧٢-٧٠) من سورة يوسف
١٢٦	▪ الآية (٦٦) من سورة يوسف
١٢٨	من آيات القرض والعارية
١٢٨	▪ الآية (١٩٥) من سورة البقرة
١٣٠	▪ الآيات (٧-٤) من سورة الماعون
١٣٢	أسئلة
١٣٥	الفصل الدراسي الثاني
١٣٧	توزيع مقرر الفصل الدراسي الثاني
١٣٩	أصول التفسير
١٤١	▪ المكي والمدني
١٤٢	▪ فوائد معرفة المكي والمدني
١٤٣	أسئلة
١٤٤	▪ الحكمة من نزول القرآن
١٤٥	▪ ترتيب القرآن
١٤٧	أسئلة
١٤٨	▪ كتابة القرآن وجمعه
١٥١	أسئلة
١٥٤	الإمام ببعض آيات الأحكام
١٥٥	من آيات الصلح والجوار
١٥٥	▪ الآية (١١٤) من سورة النساء

الصفحة	الموضوع
١٥٨	▪ الآية (١٢٨) من سورة النساء
١٦١	▪ الآية (١) من سورة الأنفال
١٦٤	▪ الآيات (٣٦-٣٩) من سورة النساء
١٦٩	أسئلة
١٧١	من آيات الحجر
١٧١	▪ الآيتان (٢٨٠-٢٨١) من سورة البقرة
١٧٥	▪ الآية (١٥٢) من سورة الأنعام
١٧٨	▪ الآية (٢٨٢) من سورة البقرة
١٨٠	▪ الآية (٦) من سورة النساء
١٨١	من آيات الوكالة
١٨٣	▪ الآيتان (١٩-٢٠) من سورة الكهف
١٨٧	▪ الآية (١٤٣) من سورة الأعراف
١٨٩	أسئلة
١٩١	من آيات الشركة
١٩١	▪ الآيات (٢٥-٣٢) من سورة طه
١٩٤	▪ الآية (١٢) من سورة النساء
١٩٧	▪ الآية (٢٢٠) من سورة البقرة
٢٠٠	▪ الآيات (٢١-٢٥) من سورة ص
٢٠٧	أسئلة
٢٠٩	من آيات الإجارة
٢٠٩	▪ الآية (٢٦) من سورة القصص

الصفحة	الموضوع
٢١١	▪ الآية (٧٧) من سورة الكهف
٢١٢	▪ الآية (٦) من سورة الطلاق
٢١٦	▪ الآيات (٨٦-٨٨) من سورة ص
٢١٨	من آيات الظلم الشامل لغضب المال
٢١٨	▪ الآيتان (٤١-٤٢) من سورة الشورى
٢٢٢	▪ الآية (١٠) من سورة النساء
٢٢٤	▪ الآيات (١-٦) من سورة المطففين
٢٢٧	أسئلة
٢٢٩	من آيات حفظ الأمانات
٢٢٩	▪ الآية (٥٨) من سورة النساء
٢٣٢	▪ الآية (٩١) من سورة التوبة
٢٣٤	من آيات الجعالة
٢٣٤	▪ الآية (٧٢) من سورة يوسف
٢٣٦	من آيات الهبة
٢٣٦	▪ الآيتان (٣٥-٣٦) من سورة النمل
٢٤٠	▪ الآية (٤) من سورة النساء
٢٤٢	من آيات الوصية
٢٤٢	▪ الآية (١٢) من سورة يس
٢٤٤	▪ الآيات (١٨٠-١٨٢) من سورة البقرة
٢٤٨	أسئلة
٢٥١	فهرس المحتويات

